منهج الشيخ محمد الغزالي في تعامله مع السنة النبوية دراسة تحليلية

2024

رسالة ماجستير

قسم العلوم الإسلامية الأساسية

Emine ABDULLAH

المشرف

Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa Mohamed SHOUSHA

منهج الشيخ محمد الغزالي في تعامله مع السنة النبوية دراسة تحليلية

Emine ABDULLAH

المشرف
Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa Mohamed SHOUSHA

بحث أُعدّ لنيل درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية بمعهد الدراسات العليا بجامعة كارابوك في تركيا

كارابوك
كانون الثاني/2024

المحتويات

المحتويات 1
صفحة الحكم على الرسالة (باللغة التركية) 4
صفحة الحكم على الرسالة 5
DOĞRULUK BEYANI 6
تعهد المصداقية 7
الإهداء 8
شكر وتقدير 9
مقدمة 10
الملخص 11
ÖZET 12
ABSTRACT 14
ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ 15
بيانات الرسالة للأرشفة 16
ARCHIVE RECORD INFORMATION 17
الاختصارات 18
سبب اختيار البحث 19
مشكلة البحث 20
أسئلة البحث 20
أهداف البحث 21
أهمية البحث 21
منهج البحث 21
الدراسات السابقة 22
الفجوة البحثية 25
هيكل البحث 25

الفصل الأول: التعريف بالشيخ محمد الغزالي وتكوينه العلمي..... 27
المبحث الأول: حياة الشيخ محمد الغزالي الشخصية، وتكوينه العلمي. 27
المطلب الأول: حياة الشيخ محمد الغزالي الشخصية:..... 28
المطلب الثاني: تكوين الشيخ محمد الغزالي العلمي والدعوي..... 43
المبحث الثاني: علاقة الإمام الغزالي بالمدرسة العقلية الحديثة. 50
المطلب الأول: تعريف بالمدرسة العقلية الحديثة وأبرز معالمها. 50
المطلب الثاني: نقاط اختلاف الشيخ محمد الغزالي مع المدرسة العقلية. 62
المطلب الثالث: نقاط اتفاق الشيخ محمد الغزالي مع المدرسة العقلية. 65
الفصل الثاني: منهج الشيخ محمد الغزالي في السنة النبوية. 70
المبحث الأول: وظيفة ومكانة السنة عند الغزالي..... 70
المطلب الأول: تعريف السنة ومكانتها عند العلماء. 70
المطلب الثاني: مكانة السنة عند الشيخ محمد الغزالي..... 72
المطلب الثالث: وظيفة السنة عند الغزالي..... 76
المبحث الثاني: منهج الغزالي في الحديث النبوي..... 83
المطلب الأول: منهج الشيخ في تصحيح الأحاديث. 83
المطلب الثاني: ضوابط فهم الحديث والعمل به..... 106
المطلب الثالث: حجية أحاديث الآحاد عند الشيخ الغزالي. 113
المطلب الرابع: الحديث الضعيف عند الشيخ الغزالي. 125
الفصل الثالث: النسخ والسنة التشريعية عند الشيخ الغزالي..... 130
المبحث الأول: النسخ عند الشيخ الغزالي..... 130
المطلب الأول: تعريف النسخ ووجوده. 130
المبحث الثاني: السنة التشريعية وغير التشريعية عند الشيخ الغزالي 139
المطلب الأول: تعريف السنة التشريعية وغير التشريعية..... 140
المطلب الثاني: طريقة العلماء في التفريق بين السنة التشريعية وغير التشريعية. 141
المطلب الثالث: منهج الشيخ الغزالي في التفريق بين السنة التشريعية وغير التشريعية..... 146
الخاتـــــمة: 152
نتائج البحث: 152
التوصيات: 154

المصادر والمراجع 156
السيرة الذاتية 169

صفحة الحكم على الرسالة (باللغة التركية)

Emine ABDULLAH tarafından hazırlanan **"**ŞEYH MUHAMMED GAZALİ'NİN PEYGAMBERİN SÜNNETİ İLE İLGİLİ YAKLAŞIMI – ANALİTİK BİR ÇALIŞMA**"** başlıklı bu tezin Yüksek Lisans Tezi olarak uygun olduğunu onaylarım.

Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa Mohamed SHOUSHA .....

Tez Danışmanı, Temel İslam Bilimleri

Bu çalışma, jürimiz tarafından Oy Birliği ile Temel İslam Bilimlerinde Yüksek Lisans tezi olarak kabul edilmiştir 22.01.2024.

Ünvanı، Adı SOYADI (Kurumu) **İmzası**

Başkan : Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA (KBÜ) .....

Üye : Dr. Öğr. Üyesi Doğan Delil GÜLTEKİN (KBÜ) .....

Üye : Dr. Öğr. Üyesi Musab HAMOD (SNÜ) .....

KBÜ Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Yönetim Kurulu, bu tez ile, Yüksek Lisans Tezi derecesini onamıştır.

Doç. Dr. Zeynep ÖZCAN .....

Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Müdürü

صفحة الحكم على الرسالة

أصادق على أن هذه الرسالة التي أعدت من قبل الطالبة أمينة عبدالله بعنوان "منهج الشيخ محمد الغزالي في تعامله مع السنة النبوية دراسة تحليلية" في برنامج الدراسات العليا هي مناسبة كرسالة ماجستير.

Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa Mohamed SHOUSHA .....

مشرف الرسالة، العلوم الإسلامية الأساسية

قبول

تم الحكم على رسالة الماجستير هذه بالقبول بإجماع لجنة المناقشة بتاريخ.

22.01.2024

التوقيع **أعضاء لجنة المناقشة**

رئيس اللجنة: Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA (KBÜ) .....

عضواً : Dr.Öğr.Üyesi Muhammed SIDDIK (KBÜ) .....

عضواً : Dr. Öğr.Üyesi Musab HAMOD (SNÜ) .....

تم منح الطالبة بهذه الرسالة درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية من قبل مجلس إدارة معهد الدراسات العليا في جامعة كارابوك.

Doç. Dr. Zeynep ÖZCAN .....

مدير معهد الدراسات العليا

DOĞRULUK BEYANI

Yüksek lisans tezi olarak sunduğum bu çalışmayı bilimsel ahlak ve geleneklere aykırı herhangi bir yola tevessül etmeden yazdığımı, araştırmamı yaparken hangi tür alıntıların intihal kusuru sayılacağını bildiğimi, intihal kusuru sayılabilecek herhangi bir bölüme araştırmamda yer vermediğimi, yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu ve bu eserlere metin içerisinde uygun şekilde atıf yapıldığını beyan ederim.

Enstitü tarafından belli bir zamana bağlı olmaksızın, tezimle ilgili yaptığım bu beyana aykırı bir durumun saptanması durumunda, ortaya çıkacak ahlaki ve hukuki tüm sonuçlara katlanmayı kabul ederim.

Adı Soyadı: Emine ABDULLAH

İmza :

تعهد المصداقية

أقر بأنني التزمت بقوانين جامعة كارابوك، وأنظمتها، وتعليماتها، وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بإعداد أبحاث الماجستير والدكتوراه أثناء كتابتي هذه الأطروحة التي بعنوان:

منهج الشيخ محمد الغزالي في تعامله مع السنة النبوية دراسة تحليلية

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الأبحاث العلمية، كما أنني أعلن بأن أطروحتي هذه غير منقولة، أو مستلة من أطروحات، أو كتب، أو أبحاث أو أية منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أية وسيلة إعلامية باستثناء ما تمت الاشارة اليه حيثما ورد.

اسم الطالب: أمينة عبدالله.

التوقيع: .....

الإهداء

إلى المرابطين على ثغور الأمة المدافعين عن شرفها وعزّها، الصابرين في البأساء والضّرّاء، ولن يضرهم من خذلهم... أهلنا في غزة العزة وفي الشمال السوري المحرر

إلى من ساندتني في صلاتها ودعائها، فكانا خير رفيقين لي في حياتي، ومن تَشعرُ بفرحي وحزني دون أن أتكلم، إلى ملاذي الآمن... أمي الغالية حفظها الله

إلى من كانوا هدية الله إلي، فبهم ومعهم أعرف معنا السعادة إخوتي وأخواتي

إلى من كان خير مشجع وسند لي في مسيرتي العلمية، ولم يدخر جهداً في تقديم العون والدعم زوجي

إلى قرة عيني، وفرحتي بعد انتظار طويل، فكان كهدية الله لإبراهيم في إسماعيل

أسأل الله أن يجعله كنبيّه إسماعيل ...ابني الغالي

إليكم جميعاً أهدي هذا العمل المتواضع

شكر وتقدير

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لاَ يَشْكُرِ النَّاسَ لاَ يَشْكُرِ اللَّهَ»[1]، وإن كان لا بد من شكرٍ في هذا المقام، فأتوجه بعظيم الشكر والعِرفان لفضيلة الدكتور **حسام موسى محمد شوشة**، وذلك لتكرمه بقبول الإشراف على هذه الرسالة، وأُشهد الله أنه لم يدخر جهداً في توجيهي، ومد يد العون والمساعدة متى اختلطت عليَّ بعض الأمور، فكان خير معين ومرجع بعد الله تعالى، وأشكره خاصة على رحابة صدره في تحمل نقاشاتي الكثيرة، وأسأل الله أن يُبارك له في جهده وعمله، وأن ينفع به الأمة الإسلامية. كما وأتوجه بالشكر لفضيلة الدكتور **عبد العزيز خلف**، فإنه كان أول من أشار عليّ بفكرة هذا الموضوع، وساعدني في وضع خطة جيدة له، فجزاه الله خيراً، وبارك في عمله وجهده. وأخيراً أشكر أعضاء اللجنة المناقشة لما تفضلوا عليّ بقبول تحكيم هذا البحث، مع ضيق وقتهم، **الدكتور محمد صدّيق، والدكتور: مصعب حمود**. وأسأل الله أن يجعله في ميزان حسناتهم.

كما أشكر كل من ساعدني في إتمام هذه الرسالة، وقدم لي الدعم العلمي والمعرفي، فجزاهم الله خير الجزاء.

[1] _ أخرجه محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، **الجامع الصحيح سنن الترمذي**، (بيروت –دار إحياء التراث العربي، د.ط)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، كتاب: البر والصلة، باب: الشكر لمن أحسن إليك، رقم: 1954.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً يوافي فضله ويُكافئ مزيده، والصلاة والسلام على النبي محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

حَفل القرن الماضي بعدد كبير من الدعاة اللذين بذلوا جهوداً عظيمةً لرد الشُبه والشكوك التي أثارها المستعمر الغربي على القرآن والسنة، وخاصة أن حملات التغريب التي بدأها الغرب ضد المسلمين، بدأت تؤتي أُكُلها، ووُجد جيل جديد من الذين يدَّعون الإسلام حملوا فكر الغرب وشكوكه، وبدأوا يبثون سمومهم في عقول شباب المسلمين، وانبرى عدد كبير من علماء المسلمين ودُعاتهم للرد على هذه الأباطيل، ودحض الشبه التي تُثار، وخاصة في مجال السُنّة النبوية، لأنّ القرآن لا يمكن أن يتطرق إليه الشك أو التحريف، فوجد هؤلاء في السنة مجال لإثارة أحقادهم، وبث سمومهم. وكان الشيخ محمد الغزالي من أكثر الدُّعاة قوةً وشجاعةً، لم تلن له قناة، ولم تنكسر له عزيمة، متكلم بارع، وخطيب بليغ، قوي الحجة، واضح العبارة، له قدرة كبيرة على الإقناع، فكرس وقته وجهده وقلمه للدفاع عن دين الله، ورد كل الدعاوى الباطلة، والأفكار المفلسة التي أتى بها المستشرقون، وأذنابهم من العرب المستغربون، وخاصة في السنة النبوية.

لكن الشيخ ككل ابن آدم يُخطئ ويُصيب، ويقوم ويتعثر، فوقع ببعض الهنات، وخاصة في حديثه عن بعض الأحاديث النبوية، وبيان صحتها ومعانيها، وطرح مسائل جديدة، وناقش أموراً في السنة أثارت حفيظة البعض عليه، مما جعل البعض يتهمه بالعداء للسنة النبوية، بينما اعتبره آخرون من أتباع المدرسة العقلية، ولذا ستقوم الباحثة في هذا البحث باستقراء منهج الشيخ في السنة من خلال مؤلفاته، وأقف على بعض القواعد التي التزم بها. والله الموفق للصواب.

الملخص

إن الهدف من هذا البحث الذي هو بعنوان (منهج الشيخ محمد الغزالي في السنة النبوية (دراسة تحليلية)) هو: توضيح منهج الشيخ الغزالي في التعامل مع السنة النبوية، وبيان مكانتها من القرآن الكريم وحجيتها بين مصادر التشريع، ثم تحديد القواعد والشروط التي وضعها الشيخ الغزالي زيادة على شروط السابقين لتصحيح الأحاديث النبوية، والضوابط التي تعمل ضمنها هذه الأحاديث وإن كانت صحيحة، والتمييز بين ما هو تشريعي وما هو غير تشريعي من السنة، وهل السنة تنسخ القرآن الكريم أم لا؟ ولذلك فقد كانت إشكالية البحث في إيجاد منهج واضح وقواعد عامة كلية يتبعها الشيخ الغزالي في تعامله مع السنة، وبناءً عليه فقد كان على الباحثة أن تتبع المنهج الوصفي بشقيه (التحليلي والاستقرائي) وذلك لتتبع آراء الشيخ وأقواله، من خلال مؤلفاته ثم تحليلها ووصفها وصفاً دقيقاً، لاستنتاج القواعد العامة التي تحكم منهج الشيخ. وقد توصلت الباحثة إلى نتائج عدة منها: إن ما زاده الشيخ الغزالي في شروط الحديث الصحيح لم يكن إلا لحرص منه رحمه الله على حفظ السنة من التحريف والتزوير، والقول بأنه لا نسخ في القرآن الكريم قول له حجة قوية ووجهة نظر تستحق البحث، وإن الشيخ الغزالي رجل بذل عمره وجهده للدفاع عن الكتاب والسنة، فلا يضره بعض ما وقع فيه من الأخطاء، فهذا شأن بني آدم كلهم. ومن الممكن أن تقوم لجنة بتقصي كل الأحاديث والمواضيع التي تكلم فيها الشيخ الغزالي، وخالف فيها من سبقه، ودراستها بالتفصيل، وبيان ماله وما عليه، وكذلك استجلاء طريقة الشيخ في تصحيح الأحاديث ومنهجه في التعامل معها، لعلها تكون مرجعاً لمن سيأتي من الباحثين. والحمد لله رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: السنة النبوية، منهج، محمد الغزالي، الحديث.

ÖZET

''Şeyh Gazzali'nin nebevi sünnetteki metodu – analitik çalışma'' başlıklı bu tezin amacı Şeyh Muhammed el-Gazzali'nin peygamber hadislerine yaklaşımını analiz etmek, bu hadislerin Kuran-ı Kerim nezdindeki konumunu ortaya koymak ve yasama (teşri) kaynakları arasındaki delil gücünü vurgulamayı amaçlamaktadır. Daha sonra, el-Gazzali'nin önceki alimlerin peygamber hadislerini doğrulamak için koymuş oldukları şart ve koşullarına ek olarak belirlediği kuralları ve şartları incelemektedir. Ayrıca, bu hadislerin sahih olsa bile doğruluğunu (sıhhatini) değerlendirmek için kullanılan kuralları ve hadislerin tashih edilip edilemediğini belirlemede kullanılan kriterleri ele alır. Son olarak, çalışma, peygamber hadislerinin hangisinin yasama(teşri) niteliğinde olduğunu ve hangisinin olmadığını ayırt etmeye yönelik kriterleri tartışmaktadır. Bununla birlikte, çalışma, peygamber hadislerinin Kuran-ı Kerim'i nesh edip etmediği sorusunu ele almaktadır. Bu sebeple de, çalışmanın zorluğu, Şeyh Muhammed el-Gazali'nin peygamber hadisleriyle ilgili yaklaşımında takip ettiği net bir metodoloji ve genel kuralların bulunmamasından kaynaklanmaktadır. Bu bağlamda, araştırmacının, Şeyh el-Gazali'nin hadislere olan yaklaşımını anlamak için izlediği yöntemi belirlemek amacıyla, analitik ve taramalı iki yönlü bir tanımlayıcı metodolojiyi benimsemesi gerekiyordu. Bu sayede, Şeyh'in metodolojisini yönlendiren genel kuralları çıkarmak için araştırmacı, Şeyh'in eserlerini inceleyerek onun görüşlerini ve beyanlarını takip etmeli, ardından bu görüşleri ayrıntılı bir şekilde analiz etmeli ve tanımlamalı. Araştırmacı, bir dizi sonuca ulaşmıştır, bunlardan: Şeyh el-Gazali'nin (Allah rahmet eylesin) sahih hadis şartlarına ziyade olarak eklediği şartları, sadece bu nebevi hadislerin bozma ve tahrif etmeye karşı duyduğu endişeden kaynaklandığı ortaya çıkmıştır. El-Gazali'nin, Kuran-ı Kerim'de neshin olmadığını savunması, güçlü bir delil ve üzerinde düşünülmeye değer bir bakış açısı olarak kabul edilebilir. El-Gazali'nin ömrünü, kitap ve sünneti müdafaa etmek için harcadığı göz önünde bulundurulduğunda, onun da tüm insanların ortak bir durumu olduğu kabul edilen hatalara düşmek onu ayıplamaz. Şeyh el-Gazali'nin eleştiriye maruz kaldığı konular üzerinde bir komite oluşturulup önceki alimlerle ayrıştığı tüm hadisleri ve konuları inceleyebilir, detaylı bir şekilde çalışma yapılabilir ve onun lehine ve aleyhine olan noktaları açıklayabilir. Aynı şekilde, Şeyh'in hadisleri nasıl düzelttiğini ve onlarla nasıl ilişkilendiğini ortaya koymak için bir analiz

yapılabilir. Umulur ki bu çalışma, gelecekteki araştırmacılar için bir referans haline gelecektir. Hamd, alemlerin Rabbi Allah'a mahsustur.

Anahtar Kelimeler: Peygamberin Sünneti, Muhammed Gazali, Hadis, metod

ABSTRACT

The aim of this research, entitled "(The Methodology of Sheikh Muhammad Al-Ghazali in the Sunnah of prophet Muhammed (An Analytical Study)) " is to clarify the methodology of Sheikh Al-Ghazali in dealing with the Sunnah of prophet Muhammed, and it aims to highlight its (Sunnah of prophet Muhammed) status in relation to the Quran and its authority among legislative sources, and then specify the principles and conditions that Sheikh Al-Ghazali established, in addition to those of his predecessors, to authenticate Sunnah of prophet Muhammed. The research also addresses the criteria employed to verify the authenticity of these traditions, distinguishing between what is legislative and what is non-legislative within the Sunnah of prophet Muhammed, and does the Sunnah abrogate the Quran or not? Therefore, the research problem was in finding a clear methodology and general principles followed by Sheikh Al-Ghazali in his dealings with the Sunnah. Based on this, the researcher had to follow the descriptive approach in its two aspects (analytical and inductive) to trace the opinions and statements of Sheikh Al-Ghazali through his works, and she analyzed and described them (Sheikh Al-Ghazali works) accurately to derive the general rules governing the Sheikh Al-Ghazali methodology, The researcher reached several conclusions, including that what Sheikh Al-Ghazali (May Allah bless his soul) added to the conditions of authentic hadith was only due to his concern to preserve the Sunnah from distortion and forgery. The opinion that there is no abrogation in the Quran has a strong argument and is a viewpoint worthy of investigation, Sheikh Al-Ghazali devoted his life and efforts to defend on Quran and the Sunnah, should not be discredited for some errors he may have made, as this is the nature of all human beings, It is possible for a committee to thoroughly examine all the Hadiths and topics discussed by Sheikh Al-Ghazali, where he differed from his predecessors, study it in detail, clarify his stance and arguments, and elucidate his method of authenticating hadiths and his approach to dealing with them. This could serve as a reference for future researchers, All praise is due to Allah, the Lord of all worlds.

Keywords: Sunnah of prophet Muhammed, Methodology, Sheikh Muhammad Al-Ghazali, Hadith

ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ

Tezin Adı	Şeyh Muhammed Gazali'nin Peygamberin Sünneti İle İlgili Yaklaşımı Analitik Bir Çalışma
Tezin Yazarı	Emine ABDULLAH
Tezin Danışmanı	Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa Mohamed SHOUSHA
Tezin Derecesi	Yüksek Lisans
Tezin Tarihi	22.01.2024
Tezin Alanı	Temel İslam Bilimleri
Tezin Yeri	KBÜ/LEE
Tezin Sayfa Sayısı	169
Anahtar Kelimeler	Peygamberin Sünneti, Muhammed Gazali, Hadis, metod

بيانات الرسالة للأرشفة

عنوان الرسالة	منهج الشيخ محمد الغزالي في تعامله مع السنة النبوية دراسة تحليلية
اسم الباحث	أمينة عبدالله
اسم المشرف	د. حسام موسى محمد شوشه
المرحلة الدراسية	الماجستير
تاريخ الرسالة	2024/01/22
تخصص الرسالة	العلوم الإسلامية الأساسية
مكان الرسالة	جامعة كارابوك – معهد الدراسات العليا
عدد صفحات الرسالة	169
الكلمات المفتاحية	السنة النبوية، منهج، محمد الغزالي، الحديث.

ARCHIVE RECORD INFORMATION

Name of the Thesis	The Methodology of Sheikh Muhammad Al-Ghazali in the Sunnah of prophet Muhammed (An Analytical Study)
Author of the Thesis	Emine ABDULLAH
Advisor of the Thesis	Assist. Prof. Dr. Hossam Moussa Mohamed SHOUSHA
Status of the Thesis	Master
Date of the Thesis	22.01.2024
Field of the Thesis	Basic Islamic Sciences
Place of the Thesis	UNIKA/IGP
Total Page Number	169
Keywords	Sunnah of prophet Muhammed, Methodology, Sheikh Muhammad Al-Ghazali, Hadith

الاختصارات

المختصرات	الكلمة
ﷻ	سبحانه وتعالى
ﷺ	صلى الله عليه وسلم
رضي الله عنه	رضي الله عنه
ت	المتوفى
د.ت	دون تاريخ للنشر
د.ط	دون طبعة
م	ميلادي
ن	الناشر
هـ	هجري
ص	الصفحة

سبب اختيار البحث

أما سبب اختياري لهذا الموضوع فيكمن في سببين اثنين:

الأول: أثناء بحثي عن عنوان لرسالة الماجستير قرأت في بعض المواضيع المعاصرة في السنة النبوية، فاستوقفني الكلام كثيراً عن التيارات والمذاهب الفكرية الحديثة، وطرق تعاملها مع المصدر الثاني من مصادر التشريع، وخاصة بعد الاحتكاك الكبير الذي حصل في القرن الماضي بين الغرب والمسلمين، ومحاولة الكثير من علماء المسلمين الدفاع عن السنة المطهرة بعد ما ظهر من يدّعي الاكتفاء بالقرآن فقط؛ فظهرت اتجاهات فكرية كثيرة في العالم الإسلامي يطرح كل واحد منها وجهة نظره، ويدّعي صواب ما ذهب إليه ويخطئ الآخرين.

فرأيت لزاماً على الباحثين توضيح معالم هذه الاتجاهات. وبيان صحيحها من سقيمها، والآثار المترتبة عليها. وهذا ما دعاني لاختيار أحد الشخصيات المهمة في القرن الماضي، والتي كان لها تأثيراً واضحاً في العالم الإسلامي، وهو الشيخ محمد الغزالي؛ لأستجلي طريقته ومذهبه الفكري في التعامل مع السنة.

الثاني: ما يُثار حول الشيخ الغزالي وموقفه من السنة، من كلام واتهامات وصلت لحد القول بأنه يعادي السنة ويكذب الصحاح من الأحاديث، مما دفعني للبحث في الموضوع، والتعرف على حقيقته بطريقة علمية أكاديمية بعيداً عن التحيّز والمذهبية، وأستجلي موقفه الحقيقي، وأبين رأيه في السنة وطريقته في فهمها والعمل بها.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في أن الشيخ محمد الغزالي يُعدّ أحد أبرز العلماء في القرن العشرين، وذلك لما كان له من أثرٍ كبيرٍ وواضحٍ في مجال الدعوة الإسلامية، ولما طرحه من قضايا عديدة تمس حياة المسلمين ومعتقداتهم، وأموراً هامة تتعلق بالأمة وتاريخها الفكري والديني، حيث امتاز عن غيره من العلماء بجرأة كبيرة في الحديث عن مسائل مهمة، وقع الخلاف فيها بين علماء الأمة منذ القدم، وتكلم هو فيها بأسلوب جديد، مما أثار الكثيرين عليه، وخاصة في حديثه عن السنة النبوية، فقد أثار الجدل في نقاط عدة، جعل البعض يتهمه بانتقاص مكانة السنة، وحتى تجرأ البعض على اتهامه بمعاداتها، ومحاولة إرضاء الغرب على حساب السنة النبوية، بينما عدّه الكثيرون من أتباع المدرسة العقلية، فهل كان للشيخ الغزالي منهجاً واضحاً ثابتاً في تعامله مع السنة النبوية والحديث الشريف؟ وهل هناك من سبقه في طريقته في تصحيح الأحاديث أم أنه طرح طريقة جديدة لم يسبقه أحد إليها؟ وهل فعلاً الشيخ الغزالي يتبع للمدرسة العقلية في أفكاره، وما مدى تأثره بها؟ ولنعرف ذلك لا بد من تتبُع مؤلفات الشيخ وأقواله لنستجلي منهجه وطريقته.

أسئلة البحث

1_ من هو الشيخ محمد الغزالي، وما تكوينه العلمي وعلاقته بالمدرسة العقلية؟

2_ ما هي مكانة السنة ووظيفتها عند الغزالي وشروط تصحيح الأحاديث والعمل بها؟

3_ ما هو رأي الغزالي في النسخ، والتفريق بين السنة التشريعية والسنة التشريعية؟

أهداف البحث

1_ التعريف بالشيخ الغزالي وتكوينه العلمي وعلاقته بالمدرسة العقلية، لمعرفة مدى تأثير البيئة التربوية والعلمية على آراء الشيخ ومواقفه.

2_ توضيح مكانة السنة ووظيفتها عند الشيخ الغزالي، ومنهجه في تصحيح الأحاديث، وضوابط العمل بها؛ لنصل إلى القواعد الواضحة التي يعتمدها الشيخ في التعامل مع السنة النبوية.

3_ توضيح رأي الغزالي في النسخ وبيان الفرق بين السنة التشريعية وغير التشريعية عنده؛ ليتوضح السبب في اعتناقه بعض الآراء التي أُخذت عليه.

أهمية البحث

تتجلى أهمية البحث في توضيح أثر البيئة التي أحاطت بالشيخ محمد الغزالي على شخصية الشيخ وأفكاره ومنهجه العام في المعرفة الشرعية، وكذلك في معرفة الحدود والضوابط التي اعتمدها الشيخ الغزالي، والنهج الذي سار عليه في تعامله مع السنة النبوية خاصة، ومعرفة هل هي قواعد ثابتة مطردة في كل كتب الشيخ وتركته العلمية؟ أم أنها تخضع لأمر آخر؟ وهل فعلاً أن الشيخ يُعتبر من أتباع المدرسة العقلية؟ ولهذه المدرسة أثر في أفكار الشيخ ونتاجه العلمي؟ أم أن للشيخ مسلكاً آخرَ مغاير خطَّه الشيخ الغزالي بنفسه ولم يتبع فيه لأحد ممن سبقه؟

منهج البحث

تبعاً لطبيعة البحث يتحتم عليّ أن أتبع مناهج عدة حسب الحاجة:

1_ **المنهج الوصفي الاستقرائي**: والذي سأقوم من خلاله بتتبع آراء الشيخ الغزالي وأقواله، ورصد جهوده في السنة النبوية.

2_**المنهج الوصفي التحليلي**: وسيكون استعماله بتحليل آراء الشيخ وأقواله، ووصفها وصفاً دقيقاً وتمييزها؛ لأصل من خلال هذا إلى استخلاص القواعد العامة، والنتائج الكلية للبحث.

3_ **المنهج النقدي**: والذي سأتبعه في نقد بعض الآراء والاجتهادات التي سأرى فيها ضرورة لذلك.

الدراسات السابقة

1_ محمد سيّد أحمد شِحَاتة. **موقف الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي من السنة النبوية (عرضٌ ونقدٌ)**[1]. وهي رسالة في مقدمة وبابين وخاتمة، ضم الباب الأول أربعة فصول ذكر فيها الباحث حياة الشيخ الغزالي الشخصية ونتاجه العلمي وعلاقته بالمدرسة العقلية والشيخ الغزالي بين مادحيه وقادحيه، والباب الثاني ضمنه ست فصول ذكر فيها عناية الشيخ الغزالي بالسنة واستدلاله بها، وموقفه من خبر الآحاد، والحديث من حيث القبول والرد، وموقف الغزالي من أئمة الحديث وعلمائه، وعلاقة السنة بالقرآن عند الغزالي، ثم عرض في الفصل السادس أحاديث كان للغزالي رأي فيها، وتوسع كثيراً في عرض الأقوال ونقدها وأدلتها حتى نهاية الرسالة، وبلغ مجموع الاحاديث التي عرضها سبعةً وسبعين حديثاً.

لكن الباحث لم يتطرق إلى بيان عصر الشيخ الغزالي وأثره في تكوين الشيخ العلمي والدعوي، ولم يأتِ على نقاط الاتفاق والاختلاف بين المدرسة العقلية والشيخ الغزالي، وذكر فقط تأثر الغزالي الشديد بالمدرسة العقلية وبأئمتها، ونسبه إليها، وكذلك لم يذكر موقف الشيخ الغزالي من الأحاديث الضعيفة وشروط العمل بالحديث وضوابطه عنده، ولم يأتي على ذكر موضوع نسخ السنة للقرآن عند الشيخ الغزالي

1 _ محمد سيد أحمد شحاتة، **موقف الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي من السنة النبوية (عرضٌ ونقدٌ)**، (مصر –القاهرة– ط1: 1430هـ– 2009م). والكتاب في أصله رسالة دكتوراة في الحديث الشريف وعلومه– كلية أصول الدين، جامعة الأزهر.

ولا ضابط التفريق بين السنة التشريعية وغير التشريعية عند الشيخ الغزالي، وهذا ما يتذكره الباحثة من خلال هذا البحث.

2_ عبد الجبار السيد. **الغزالي ومنهجه في التعامل مع السنة**[1]، وهي ورقة بحث مقدمة ضمن حلقة دراسية مقامة بمجمع البحوث الملكية بعمان، بعنوان: العطاء الفكري للشيخ الغزالي، وتضم الورقة اثني عشرة مبحثاً هي: حجية السنة عند الشيخ الغزالي وخبر الآحاد والاحتجاج بالضعيف، وعلاقة السنة بالقرآن وجمع روايات الموضوع الواحد، المجاز في فهم السنة ومقاصد الشريعة والسنة، السنة بين الوسائل والغايات ونقد الحديث، ونماذج تطبيقية أحاديث الفتن والصفات، والمبحث الأخير تحدث فيه الباحث عن كتاب الشيخ الغزالي السنة بين الفقهاء والمحدثين. لكن البحث اتسم بالاختصار والعموم دون الدخول في التفاصيل والشرح، ولم يأتي على ذكر عصر الشيخ أو تكوينه العلمي، وكذلك لم يذكر علاقة الشيخ بالمدرسة العقلية وأثر ذلك على طريقته في التعامل مع السنة، ولم يأتِ على موضوع النسخ عند الشيخ الغزالي، ولا الفرق بين السنة التشريعية وغير التشريعية، وهذا ما ستقوم به الباحثة إن شاء الله بالإضافة إلى توضيح الكثير من التفاصيل التي لم يعرض لها الباحث كما ذكرت بسبب الاختصار.

3_ يوسف القرضاوي، **الشيخ الغزالي كما عرفته رحلة نصف قرن**[2]. وهو عبارة عن كتاب تكلم فيه الشيخ القرضاوي عن الشيخ بشكل عام ومواقفه وفكره، وهو في عشرة فصول وخاتمة، منها الشاب في قلب المعركة، والشيخ الغزالي والقرآن والشيخ الغزالي والفقه، وعلاقته بالإخوان، والشيخ الغزالي داعياً ومصلحاً، وكذلك الشيخ الغزالي والسنة النبوية وتكلم الدكتور القرضاوي في هذا المبحث عن كتاب السنة

1 _ د. عبد الجبار السيد. **الغزالي ومنهجه في التعامل مع السنة**، حلقة دراسية مقامة بمجمع البحوث الملكية بعَمّان، بعنوان: العطاء الفكري للشيخ الغزالي، 20/6/ 1996م، حرره د. فتحي حسن ملكاوي.

2 _ يوسف القرضاوي، **الشيخ الغزالي كما عرفته رحلة نصف قرن**، (القاهرة-دار الشروق، ط1: 1420هـ-2000م).

بين الفقهاء والمحدثين، وحديث الآحاد وإثبات العقائد، ومكانة السنة من القرآن ووظيفتها عند الشيخ محمد الغزالي، ووضح موقف الشيخ الغزالي في رده لبعض الأحاديث الصحيحة، لكنه لم يتطرق لعلاقة الشيخ بالمدرسة العقلية، وشروط الشيخ الغزالي في تصحيح الأحاديث أو طريقة العمل بها في حال صحتها، وكذلك لم يذكر موضوع النسخ والفرق بين السنة التشريعية وغير التشريعية، وهذا ما ستوضحه الباحثة في هذا البحث بحول الله.

4_ سلمان بن فهد العودة، **حوار هادئ مع الشيخ الغزالي**[1]. ناقش فيها الشيخ سلمان مواضيع عدة في فكر الشيخ الغزالي، ومن ضمنها موقفه من السنة، وعرض لعلاقة الشيخ الغزالي بالمدرسة العقلية، ومدى تأثره بها في الأخذ بالسنة، فالكتاب كان في الرد على الغزالي فيما رآه الشيخ سلمان أنه أخطأ فيه، وتوضيح بعض آراءه، وليس لاستجلاء طريقة الشيخ الغزالي ومنهجه في التعامل مع السنة النبوية، كما سيكون في هذا البحث إن شاء الله.

وهناك بعض الأبحاث المصغرة والأوراق البحثية التي تحدث كل منها ببعض المواضيع التي لها صلة بموقف الشيخ من السنة لكنها لم تكن كافية ولا حاجة لذكرها هنا.

1 _ سلمان بن فهد العودة، **حوار هادئ مع الشيخ الغزالي**، (السعودية- طبعته الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد- ط1: 1409هـ).

الفجوة البحثية

تتمثل الفجوة البحثية في عدم وجود دراسة كافية وشاملة لمنهج الشيخ محمد الغزالي في تعامله مع السنة النبوية، وبيان أثر البيئة العلمية والتربوية التي عاش فيها على تكونيه وآرائه، وكذلك في مدى تأثره بالمدرسة العقلية وأفكارها، ثم توضيح رأيه في وجود النسخ في القرآن الكريم وهل السنة تنسخ القرآن، وبيان الفرق بين السنة التشريعية وغير التشريعية عند الشيخ.

هيكل البحث

تكوَّن هذا البحث من مقدمة وثلاثة فصول كما سيأتي بيانه.

الفصل الأول: التعريف بالشيخ محمد الغزالي وتكوينه العلمي

المبحث الأول: حياة الشيخ محمد الغزالي الشخصية، وتكوينه العلمي.

المطلب الأول: حياة الشيخ محمد الغزالي الشخصية

المطلب الثاني: تكوين الشيخ محمد الغزالي العلمي والدعوي.

المبحث الثاني: علاقة الشيخ محمد الغزالي بالمدرسة العقلية الحديثة.

المطلب الأول: تعريف المدرسة العقلية وأبرز معالمها.

المطلب الثاني: نقاط اختلاف الشيخ محمد الغزالي مع المدرسة العقلية.

المطلب الثالث: نقاط اتفاق الشيخ محمد الغزالي مع المدرسة العقلية.

الفصل الثاني: منهج الشيخ محمد الغزالي في السنة النبوية:

المبحث الأول: وظيفة ومكانة السنة عند الغزالي.

المطلب الأول: تعريف السنة ومكانتها عند العلماء.

المطلب الثاني: مكانة السنة عند الغزالي.

المطلب الثالث: وظيفة السنة عند الغزالي.

المبحث الثاني: منهج الشيخ الغزالي في الحديث النبوي.

المطلب الأول: منهج الشيخ في تصحيح الأحاديث.

المطلب الثاني: ضوابط فهم الحديث والعمل به.

المطلب الثالث: حجية أحاديث الآحاد عند الشيخ الغزالي.

المطلب الرابع: الحديث الضعيف عند الشيخ الغزالي.

الفصل الثالث: النسخ والسنة التشريعية عند الشيخ الغزالي.

المبحث الأول: النسخ عند الشيخ الغزالي.

المطلب الأول: تعريف النسخ ووجوده.

المطلب الثاني: رأي الشيخ الغزالي في وجود النسخ.

المبحث الثاني: السنة التشريعية وغير التشريعية عند الشيخ الغزالي:

المطلب الأول: تعريف السنة التشريعية وغير التشريعية.

المطلب الثاني: مفهوم السنة التشريعية وغير التشريعية عند العلماء.

المطلب الثالث: منهج الشيخ الغزالي في التفريق بين السنة التشريعية وغير التشريعية الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس الفنية.

الفصل الأول: التعريف بالشيخ محمد الغزالي وتكوينه العلمي

إن حياة العلماء لم تكن وليدة الصدفة، ونبوغهم الفكري والدعوي أيضاً لا يكون مجرداً عن الأحداث التي تدور حولهم، وإن معرفة التكوين العلمي للعلماء ذوي الأثر البالغ في الدعوة أو المجال العلمي لهو الهدف الأول من تعريف أي شخصية علمية، لا سيما إن كانت شخصية علمية غيرت كثيراً من المفاهيم مثل الشيخ محمد الغزالي –رحمه الله–، وبالتالي فإن دراسة هذه الشخصية تحتاج من الباحثة أن تصل إلى ذلك التكوين الذي يمكن مجاراته حسب الوسع والطاقة؛ لاستخراج مكامن القوة من طلاب العلم، وهذا لا يتأتى إلا بمعرفة الظروف التي أحاطت بشخصية الشيخ.

وهذه الظروف التي كان لها الأثر في التكوين العلمي والدعوي للشيخ الغزالي يمكن مناقشتها من خلال معرفة حياة الشيخ محمد الغزالي الشخصية، ومن ثم معرفة علاقة الشيخ محمد الغزالي بالمدرسة العقلية الحديثة، وما النقاط التي توافق معهم فيها والعكس، وذلك كله يفيد الباحثة في استنباط ما يمكن أن يطلق عليه بيئة حاضنة لطالب العلم، وذلك من خلال الآتي:

المبحث الأول: حياة الشيخ محمد الغزالي الشخصية، وتكوينه العلمي.

إن الظروف المحيطة بالإنسان تؤثر كثيراً على سير حياته ومستقبله وتطلعاته، بل إنّها أحياناً تغيير مجرى حياة الإنسان بالكامل، لكن دائماً هناك من الناس من يجعل من الظروف سبيلاً لتَّميُّزه في الحياة، ويستغل كل واقعة أو محنة لتكون منحة في بناء حياته ومستقبله، هكذا تبدو حياة شيخنا محمد الغزالي الذي ولد في ظروف هي الأصعب في حياة الأمة العربية والإسلامية، ونشأ في أسرة فقيرة عانت الكثير في سبيل تعليم أولادها، لكن كل ذلك لم يكن إلا سبباً دافعاً لشيخنا ليبذل كل جهده، ويستفرغ كل وسعه؛ حتى يكون فرداً نافعاً لدينه وأمته، ويُقدم ما يستطيع ليدفع الأمة في طريق النهوض واستعادة تراثها الضائع، ويمكن مناقشة ذلك من خلال الآتي:

المطلب الأول: حياة الشيخ محمد الغزالي الشخصية:

أولاً: اسمه ونسبه مولده ونشأته.

1. **اسمه ونسبه:** محمد الغزالي أحمد السقا، ويعود سبب تسميته بهذا الاسم تبركاً بشيخ الإسلام أبي حامد الغزالي، فقد كان والده شديد المحبة للإمام أبي حامد الغزالي معجباً بنزعته الصوفية، فرأى في المنام أن الإمام أبي حامد يخبره أنه سيتزوج وينجب طفلاً ويسميه محمد الغزالي، ففعل.

2. **مولده:** ولد في الخامس من ذي الحجة عام 1335للهجرة، الموافق لـ22/ 9/ 1917م بقرية (نكلا العنب)، من إيتاي البارود بمحافظة البحيرة بمصر[1].

3. **نشأته:** نشأ بأسرة تعمل بالتجارة، وكان له سبعة إخوة هو أكبرهم، وكان والده من حفظة كتاب الله؛ فأنشأ ابنه على ذلك، فحفظ القرآن وهو ابن عشر سنين، ويقول الإمام محمد الغزالي عن نفسه وقتئذ: «كنت أتدرب على إجادة الحفظ بالتلاوة في غدوي ورواحي، وأختم القرآن في تتابع صلواتي، وقبل نومي، وفي وحدتي، وأذكر أنني ختمته أثناء اعتقالي، فقد كان القرآن مؤنساً في تلك الوحدة الموحشة» وتلقى تعليمه بكُتّاب القرية، ثم التحق بالمعهد الأزهري في الإسكندرية حتى أتم المرحلة الابتدائية ثم الثانوية الأزهرية، ثم التحق بالأزهر في القاهرة عام 1938م بكلية أصول الدين، وتخرّج فيها سنة 1941م، ثم تخصص في

1 _ ينظر: عبدالله عقيل، **من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة**، دار البشير، ط7: 1429هـ.- 2008م، 936. محمد المجذوب، **علماء ومفكرون عرفتهم**، دار الشواف -الرياض، ط:4، 1/ 265 وما بعدها. علاء محمد الغزالي، **حلقة دراسية بعنوان (العطاء الفكري للشيخ الغزالي)**، منعقدة بقاعة المركز الثقافي الإسلامي في عَمَّان، بتاريخ 1996/20م، المحرر: د. فتحي حسن ملكاوي، 183 وما بعدها، محمد الغزالي، **مقتطفات من مذكرات الشيخ (قصة حياة)**، (لبنان- دار المعرفة الإسلامية، د.ط، 1997م)، 155. محمد سيد أحمد شحاته، **موقف الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي من السنة النبوية (عرض ونقد)**، والكتاب في أصله رسالة دكتوراة مقدمة في كلية أصول الدين، جامعة الأزهر، (القاهرة- دار السلام، ط1: 1430هـ- 2009م)، 1/ 19 وما بعدها. محمد الغزالي، **مقالات الشيخ الغزالي في مجلة الوعي الإسلامي**، (تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية- الكويت- الإصدار الثاني عشر: 1431هـ- 2010م)، 9 وما بعدها. محمد الغزالي، **خطب الشيخ الغزالي في شؤون الدين والدنيا**، إعداد: قطب عيد الحميد قطب، مراجعة: د. محمد عاشور، (القاهرة- دار الاعتصام) https://ar.wikipedia.org/wiki.

الدعوة والإرشاد حتى حصل على درجة العالمية فيها (الماجستير) عام 1943م، وعمره ست وعشرون عاماً[1].

4. **زواجه:** لقد تزوج الشيخ الغزالي بعد أن تخرج من الأزهر وتسلَّم وظيفته الأولى، وقد ذكر قصة زواجه، وكان الأستاذ حسن البنا قد تدخل في المسألة التي بدأت معقدة، وذلك لأنَّ والد الفتاة التي اختارها الشيخ كان يطمع في زوج لابنته أغنى منه؛ وعلم أنّ مرتب الشيخ ست جنيهات، يُعطي أباه نصفها تقريباً. ولكن الأستاذ حسن البنا أقنع الرجل بأنّ الشيخ أفضل من غيره، والمستقبل بيد الله، وسيكون خيراً، وتزوج الشيخ، وولد له رحمه الله تسع أولاد[2].

5. **شيوخه:** تأثر الشيخ الغزالي بعدد من شيوخ عصره، وكان لبعض منهم أثراً كبيراً في علمه وحياته، وتعددوا باختلاف المراحل التعليمية له.

أ- **شيوخه في المرحلة الابتدائية والثانوية (المعهد الأزهري):** يذكر الشيخ الغزالي من الشيوخ الذين تأثر بهم في هذه المرحلة فيقول: "وفي معهد الإسكندرية تأثرت بالشيخ (إبراهيم الغرباوي)، والشيخ (عبد العزيز بن بلال)، وكانا يشتغلان بالتربية النفسية، ولهما درجة عالية في العبادة والتقوى، وكانا يمزجان الدرس برقابة الله وطلب الآخرة وعدم الفتنة بنيل الإجازات العلمية؛ لأن الألقاب العلمية طنين ربما ذهب معه الإخلاص المنشود في الدين"[3].

---

1 _ يُنظر المراجع نفسها.

2 _ محمد الغزالي، **مقتطفات من مذكرات الشيخ (قصة حياة)**، 180.

3 _ خطب الشيخ الغزالي، 14/1.

وأيضاً من شيوخه في هذه المرحلة الشيخ محمد الريان، الذي كلفه بإعراب جملة: (عبدتُ الله) فأعربها الشيخ الغزالي بأن اسم الجلالة منصوب على التعظيم، فلم يتمالك الشيخ محمد ريان إلا أن بكى؛ لأنّه يستمع إلى ذكر الله معظّماً على لسان تلميذه[1].

ب- شيوخه في الأزهر (كلية أصول الدين): ومن أهم من تأثر بهم في هذه المرحلة الشيخ عبد العظيم الزرقاني صاحب كتاب (مناهل العرفان في علوم القرآن) وكان مدرساً في كلية أصول الدين فيقول عنه الشيخ الغزالي: "وكان عالماً يجمع بين العلم والأدب وعباراته في كتابه المذكور تدل على أنه راسخ القدم في البيان وحسن الديباجة ونقاء العرض"[2].

وقد تأثر بالشيخ محمود شلتوت الذي أصبح فيما بعد شيخاً للأزهر، وكان مدرساً للتفسير، وله قدم راسخة في العلم، وكان شخصية بارزة يلتف حولها الكثيرون.

وقد ذكر الشيخ الغزالي قربه الشديد منه وتأثره به في كتابه تراثنا الفكري في ميزان الشرع[3]، وخاصة أنّ الشيخ شلتوت ينسب للمدرسة العقلية التي تأثر بها الغزالي أيضاً. ومن شيوخه أيضاً الشيخ محمد أبو زُهرة، ومحمد حسنين مخلوف[4].

ومن الأساتذة الذين كانوا بكلية أصول الدين وأخذ منهم الشيخ الغزالي: الدكتور محمد أحمد الغمراوي، وأمين الخولي، وعبد الوهاب عزام، والدكتور محمد البهي، وغيرهم[5].

---

1 _ محمد المجذوب، **علماء ومفكرون عرفتهم**، 266.

2 _ الغزالي، **خطب الشيخ الغزالي**، 14/1.

3 _ محمد الغزالي السقا، **تراثنا الفكري في ميزان الشرع والعقل**، (القاهرة- دار الشروق، ط1: 1991م- ط5: 2003م)، 135.

4 _ المرجع نفسه، 136.

5 _ محمد الغزالي، **قصة حياة**، 167، 168. ومسعود بن موسى فلوسي، **الشيخ محمد الغزالي غصن باسق في شجرة الخلود**، (القاهرة، مكتبة الوهبة، ط1: 2003م)، 40.

ولكن أعظم من تأثر بهم الشيخ الغزالي من المشايخ الإمام حسن البنا، مؤسس جماعة الإخوان المسلمين، فيقول واصفاً ذلك: "أما تأثري الأكبر فقد كان بالإمام الشهيد حسن البنا، وكان عالماً بالدين كأفقه ما يكون علماء العقيدة والشريعة، وكان خطيباً متدفقاً ينساب الكلام منه أصولاً لا فضولاً، وحقائق لا خيالات. وكان حسن البنا يُدرك المرحلة الرهيبة التي يمر بها الإسلام بعدما سقطت خلافته وذهبت دولته، ونجح المستعمرون شرقاً وغرباً في انتهاب تركته، فكان الرجل يُعارض هذا الطوفان المدمر عن طريق تكوين الجماعات التي تعتز بدينها وتتشبث بالحق مهما واجهت من متاعب أو عوائق أو ويلات"[1]

6. **تلاميذه:** وقد ذكر الشيخ عبدالله العقيل أنه كان للشيخ تلامذة في مصر في الأزهر وفي أم القرى في مكة المكرمة، وفي قطر وفي الجزائر في جامعة الأمير عبد القادر وكثير ممن حضروا خطبه وندواته ودروسه ومحاضراته وغيرها، وهم بالألوف. وقد برز منهم علماء أجلاء وأساتذة كبار[2]، منهم: الشيخ يوسف القرضاوي، والدكتور أحمد العسّال، والشيخ عبد الله العقيل كذلك، والشيخ مناع القطان ومحمد الراوي، ومحمد البكري، ويعقوب عبد الوهاب، ومحمد الصفطاوي، وغيرهم[3].

7. **وفاته:** توفي الشيخ الغزالي في الرياض في التاسع عشر من شوال لعام: 1416 هـ الموافق لـ 9/ 3/ 1996م. وذلك بعد أن سافر إلى الرياض لحضور مؤتمر الجنادرية الثقافي، وفي اليوم الرابع للمؤتمر وخلال

---

1 _ **خطب الشيخ الغزالي**، 1/ 14.

2 _ ينظر: عبدالله عقيل، **من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة**، 942.

3 _ ينظر: عبدالله عقيل، **من أعلام الدعوة**، 942، وبشير بن علي بن محمد الشيخي، منهج **الشيخ الغزالي في تقرير مسائل العقيدة** (عرض ونقد)، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، جامعة أم القرى- كلية الدعوة وأصول الدين، 1433هـ، 57- 58. والقرضاوي، **الشيخ الغزالي كما عرفته**، 7.

تحضيره للتعقيب على أحد المحاضرات، أُصيب بنوبة قلبية، وتوفي على أثرها رحمه الله، ونقل جثمانه إلى المدينة المنورة ودفن بالبقيع كما كان يرغب رحمه الله تعالى[1].

ثانياً: عصر الإمام الغزالي.

عاش الشيخ الغزالي في القرن العشرين الذي يُعدُّ من أكثر القرون مأساوية على الأمة الإسلامية؛ فقد تعرضت فيه الأمة لكثير من الهزائم في المجال الحربي والسياسي، ومُنيت بأعظم الخسائر من الناحية الدينية والاقتصادية والأخلاقية. وسيتم بيان ذلك من خلال الآتي:

1. **الحالة السياسية:** مر على العالم الإسلامي في القرن العشرين أحداثاً جساماً، غيرت شكله وقسَّمته إلى دويلات صغيرة متناحرة فيما بينها. ويمكننا تلخيص ما مر به العالم الإسلامي في تلك المراحل بما يلي:

أ. **سقوط الخلافة:** كانت الخلافة الإسلامية على مر الأزمنة التي كانت قائمة فيها هي حوزة الدين، وحصنه الحصين الذي يُدافع عنه ويحميه من كل معتدي وظالم يريد به سوءً. كذلك كانت الخلافة العثمانية على مر أربعة قرون وتزيد، فقد كانت ترتعد لها فرائص أوربا لفترة طويلة من الزمن، مما جعلها تحيك لها المؤامرات وتدس الدسائس في سبيل القضاء عليها. وكان لها ذلك خاصة بعد أن وُجد من داخل الدولة العثمانية من يسعى إلى ذلك، فقد ظهرت في تركيا جمعيات سرية واتحادات تسعى للقضاء على الخلافة. ومن أشهر هذ الجمعيات جمعية الاتحاد والترقي التي استطاعت بعد محاولات ودسائس كثيرة عزل السلطان عبد الحميد من منصبه، وجعلت أخاه بدلاً عنه، ولم يكن له رأيٌ سوى أنه أداة بيد جمعية الاتحاد والترقي.

---

1 _ يُنظر عبدالله عقيل، **من أعلام الدعوة**، 947. محمد المجذوب، علاء محمد الغزالي، **العطاء الفكري للشيخ الغزالي**، 183 وما بعدها، محمد سيد أحمد شحاتة، **موقف الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي من السنة النبوية**، 1/ 43.
https://ar.wikipedia.org/wiki.

ثم أُدخلت الدولة العثمانية الحرب العالمية الأولى وهذا ما سهّل سقوطها وإنهاء ما تبقى من الخلافة بعد أن خسرت تركيا الحرب.

وفي عام 1923م أعلن مصطفى كمال أتاتورك الذي كان يترأس جمعية الاتحاد والترقي قيام الجمهورية التركية، وإسقاط الخلافة نهائياً. وهذا ما كان الاستعمار الغربي يحلُم به، ليُتم هدفه بتقسيم العالم العربي وجعله خاضعاً للسيطرة الفرنسية والبريطانية حسب اتفاقية سايكس بيكو عام 1916م، وجعل فلسطين وطناً قومياً لليهود[1].

ب. **الاحتلال الغربي للعالم العربي:** مع نهاية الحرب العالمية الأولى كانت معظم البلاد العربية تخضع للاستعمار الغربي بشكل من الأشكال، منها سيطرة المباشرة كبلاد الشام (سوريا ولبنان) التي وقعت تحت الاحتلال الفرنسي، والعراق والأردن تحت الاحتلال البريطاني، وجعلت فلسطين منطقة دولية، وفُتحت طرق هجرة اليهود إليها من كل دول العالم، لتنفيذ وعد بلفور الذي أصدرته بريطانيا للصهيونية بأن تكون فلسطين وطن قومي لليهود، واحتلت إيطاليا ليبيا، وهكذا تقاسم الاستعمار الغربي الوطن العربي وقسمه إلى دويلات ومناطق خاضعة لسيطرته[2].

وبالنسبة لمصر التي هي البلد التي نشأ فيها شيخنا الغزالي والتي سأخصها بالتفاصيل عن سائر البلدان، فقد كانت أصلاً واقعة تحت الاحتلال البريطاني منذ عام 1882م، ولم يكن هذا الاحتلال ليترك شيئاً فيه سحقٌ للشعب المصري وحريته ودينه إلا فعله، ناهيك عن سرقة مقدرات الشعب واضطهاده بشتى الوسائل،

---

1 _ يُنظر: جميل عبدالله محمد المصري، **حاضر العالم الإسلامي وقضاياه المعاصرة**، (كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية، 1381هـ)، ص: (100= 118). تاج السر أحمد حران، **حاضر العالم الإسلامي**، (المملكة العربية السعودية، إشبيليا، ط1: 1422هـ-2001م)، 41 وما بعدها. ألبرت حوراني، **الفكر العربي في عصر النهضة**، (بيروت- لبنان- دار النهار، د/ط)، ترجمة: كريم عزقول، 40- 98.

2 _ جميل المصري، **حاضر العالم الإسلامي**، 107 وما بعدها. علي جريشة، **حاضر العالم الإسلامي**، (جدة- دار المجتمع، ط:4، 1410هـ- 1089م)، 73.

مما جعل الشعب يثور عليه ويسعى جاهداً بكل الوسائل للتخلص منه، فأُجبرت بريطانيا على توقيع اتفاقية الصداقة مع مصر عام 1918م، التي انسحبت بموجبها بريطانيا إلى منطقة السويس، لكن لم يكن الأمر كافياً بالنسبة للشعب المصري الذي ينشد حريته، فقد بدأت بريطانيا بالتدخل في شؤون البلاد وإحاكة المؤامرات، مما مهد لقيام ثورة 1919م التي كان منطلقها الأزهر. ويذكر الشيخ محمد الغزالي هذه الفترة وكان وقتئذٍ في الثلاثة من عمره تقريباً على حد قوله، أن قريته (نكلا العنب- محافظة البحيرة) قد شاركت في الثورة ضد الإنكليز، وقامت بالتمرد، وجاء فرقة من جيش الإنكليز وعسكرت أمام أحد المساجد، وفُرض منع للتجول، وقد تم قتل أحد الفلاحين لكونه لم يلتزم بحظر التجول، هذا بعض ما علق في ذاكرته من تلك الأيام[1].

واستمرت الاحتجاجات والمظاهرات المطالبة برحيل القوات البريطانية، تهدأ فترة ثم تعود لتبدأ من جديد حتى اضطرت بريطانيا عام 1922م لإلغاء الحماية البريطانية على مصر، وأُعلن استقلال مصر وعُين الملك فؤاد الأول ملكاً لمصر، لكن هذا الاستقلال كان شكلياً، فالسيطرة الفعلية والحقيقة لبريطانية وأعوانها الذين صنعتهم من المصريين في كل شؤون الدولة والحكم. وتنازع مصر في هذه الفترة تياران كانت لهما الواجهة المؤثرة في الأحداث السياسية: أولهما: تيار وطني يغلب عليه الاهتمام بالحرية والاستقلال وجلاء قوات الاستعمار من البلاد، وكان تيار قوي ذو خلفية إسلامية لكن لم يكن لهذا التيار تنظيم واضح. ثانياً: تيار علماني أنشأه المستعمر، وكانت أهدافه الانفصال عن العالم الإسلامي والبلاد العربية جغرافياً وسياسياً، والانفصال عن الإسلام اجتماعياً تعليمياً واقتصادياً. وكانت الغلبة للتيار العلماني لأن بريطانيا ورائه وكان ولائه لها[2].

---

1 _ الغزالي، **قصة حياة**، 155.

2 _ يُنظر: أنور الجندي، **عقبات في تاريخ النهضة** مراجعة لتاريخ مصر الإسلامية منذ الحملة الفرنسية إلى النكسة، دار الاعتصام. 82-83.

وفي ضمن هذه الأجواء بدأت التنظيمات الإسلامية بالظهور، فأسست جمعية الشبان المسلمين عام 1927م، وجمعية مكارم الأخلاق الإسلامية، وفي عام 1928م أسس الشيخ حسن البنا جماعة الإخوان المسلمين، التي كان لها تأثير كبير في الشارع المصري، والتي كان الشيخ الغزالي أحد أعضائها في بداية شبابه، وحمل فكرها ودافع عنها، وابتدأ الكتابة أول حياته في مجلتها. وبدأت الدعوة الإسلامية من خلال هذه الجمعيات تسير من جديد لبث روح الإسلام في النفوس، وكانت أهدافها القضاء على المستعمر الأجنبي، وانهاء الوجود اليهودي في فلسطين عن طريق الجهاد، وبناء مجتمع إسلامي أصيل يقوم على أساس منهج الله. وقد رأت القوات الأجنبية مدى تأثر الأمة بهذه الدعوة من خلال استجابتها لنداء الجهاد في حرب 1948م، فسارعت إلى التدخل وعملت كل ما تستطيع لإيقاف ذلك[1].

وفي عام 1949م اغتيل حسن البنا، وصدر قرار بحل جماعة الإخوان المسلمين، ولوحق أعضاؤها وتم التنكيل ببعضهم، واعتقل الشيخ الغزالي في هذه الأحداث سنة في معتقل الطور. ثم أعقب هذه الأحداث قيام ما سُمي بثورة 23 يوليو عام 1952م، وقد كانت في حقيقتها انقلاب عسكري قاده جمال عبد الناصر من صناعة اليهود والنصارى ولصالحهم. ومارس هذا الانقلاب كل أدوات السحق والتنكيل من قتل وتشريد وتعذيب بالجماعة الإسلامية المرة الأولى 1954 قبل عدوان 1956م، ومرة أخرى عام 1965م قبل حرب 1967م[2]. وفي عام 1953م وُقعت اتفاقية جلاء المستعمر البريطاني عن أرض مصر بالكامل، وأُعلنت مصر جمهورية. ثم في عام 1956م وقع العدوان الثلاثي على مصر من قبل بريطانيا وفرنسا وإسرائيل رداً على تأميم قناة السويس، وقد كان للجماعة الإسلامية على الرغم مما تعرضت له من ويلات دوراً بارزاً في صد هذا العدوان. وحصلت الوحدة بين سوريا ومصر لتستمر حتى عام 1961م. وفي عام 1967م

1 – أنور الجندي، **عقبات في تاريخ النهضة**، 86– 88.

2 _ للمزيد يُنظر: علي جريشة، **حاضر العالم الإسلامي**، 222 وما بعدها. وأحمد شلبي، **موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية**، (القاهرة– النهضة المصرية، ط:12) 10/ 71 وما بعدها.

قامت حرب الأيام الستة التي سُميت بالنكسة، والحقيقة أن هذه الحرب لم تكن جدية إنما كانت مسرحية من الخيانة المقصودة لتمكين اليهود من الأرض وإضفاء صفة الشرعية لذلك[1].

وبالجملة فقد كانت سياسة جمال عبد الناصر نكبة على مصر عامة، وعلى الجماعات الإسلامية خاصة، وتوفي عام 1970م، ليخلفه أنور السادات في الحكم. وفي عام 1973م قامت كل من سوريا ومصر بشن حرب على إسرائيل لاستعادة ما أخذته من الأراضي عام 67، لكن لم تحقق هذه الحرب ما كانت تصبو إليه الجماهير العربية بسبب الخيانة أيضاً. وفي عام 1979م وقعت مصر اتفاقية السلام مع الكيان الصهيوني (كامب ديفيد) [2]، وأُخرجت مصر على إثرها من الجامعة العربية، واغتيل السادات عام 1981م، ليخلفه حسني مبارك في رئاسة البلاد بعد استفتاء شعبي وبقي الأمر كذلك حتى وفاة شيخنا الغزالي[3].

ولم يكن الشيخ الغزالي بمنأى عن هذه الأحداث الجسام التي عايشتها مصر والأمة الإسلامية، بل كان فيها مجاهداً شرساً بقلمه ولسانه، يعمل على تحرير الأفراد والجماعات. وكان لهذه الأحداث أثر في تكوين الشيخ العلمي، وبرز ذلك لاحقاً في مؤلفات الشيخ –رحمه الله– فكتب في فترة الاستعمار كتابه: (الاستعمار أحقاد وأطماع). الذي بين فيه نية الاستعمار الحقيقية، ودعى إلى مقاومته بكل الوسائل والطرق. وبعد الخلاص من المستعمر، ورؤية ما آل إليه حال مصر من التسلط والظلم، كتب كتابه: (الإسلام والاستبداد السياسي)، الذي انتصر فيه للحرية وترسيخ مبدأ الشورى، وهاجم الاستبداد والظلم الواقع على الشعب.

---

1 _ يُنظر: جريشة، **حاضر العالم الإسلامي**، 223– 224. والشلبي، **موسوعة التاريخ**، 9/ 722 وما بعدها.

2 _ للمزيد ينظر: جميل المصري، **حاضر العالم الإسلامي**، 266 وما بعدها، وعلي جريشة، **حاضر العالم الإسلامي**، 224 وما بعدها.

3 _ يُنظر: جريشة، **حاضر العالم الإسلامي**، 223– 224. والشلبي، **موسوعة التاريخ**، 9/ 722 وما بعدها. وجميل المصري، **حاضر العالم الإسلامي**، 266 وما بعدها، وألبرت حوراني، **الفكر العربي في عصر النهضة**، 40– 98.

2. **الحالة الاجتماعية:** لم تكن الحالة الاجتماعية بأحسن من الحالة السياسية، بل كان للجانب السياسي تأثيره الواضح في المجتمع المصري، فقد بدأت حملة تغريب المجتمع المصري مع الحملة الفرنسية على مصر، وزاد ذلك بقوة مع الاحتلال الإنكليزي، الذي جعل الأمر قسرياً بسيطرته على قطاعات التعليم والقانون والاقتصاد، وسعى بكل الوسائل لجعل المجتمع المصري ينسى هويته وثقافته، وعاداته وتقاليده؛ وذلك إما عن طريق الكثير من أتباعه من المصريين الذي تربوا في الغرب وانبهروا بكل ما فيه، ليبثوا سمومهم في المجتمع المصري معترضين على ما كان من عادات وتقاليد بحجة أنها سبب تخلف المصريين وتأخرهم، أو عن طريق التعليم، والإعلام واعتماد القانون الوضعي بدل الشريعة الإسلامية.

وأصبح المجتمع المصري يواجه كل يوم الكثير من الأمور التي لم تكن معهودة أو معروفة، بل كانت مستنكرة، كانتشار دور الملاهي الليلية وشرب الخمر والزنا والموسيقا، وأوراق اليانصيب والبنوك الربوية، بل أن الكثير من دور البغاء والملاهي الليلية كانت بترخيص ودعم من الحكومة، وانتشرت الصحف والمجلات التي تُعنى كثيراً بأخبار الفنانين والفنانات، وتطبع على أوراقها وأغلفتها صور النساء الخليعات.

ووافق ذلك ضعف في الحركة الإسلامية قُبيل عام 1919م، وهوىً في نفوس شباب الأمة بسبب ضعف الوازع الديني، والانبهار بكل جديد قادم من الغرب واعتباره هو الحضارة والمدنية. ووصلت تأثير هذه الأفكار الواردة إلى الأسرة المصرية، وخاصة بعد ظهور دعوات تحرير المرأة، وإخراجها من العادات والتقاليد السائدة في المجتمع، فسبب ذلك مزيد من تزعزع الأسر، وتفكك الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع[1].

1 _ يُنظر: أنور الجندي، **عقبات في طريق النهوض** (تغريب مصر)، 82 وما بعدها. وجميل المصري، **حاضر العالم الإسلامي**، 133 وما بعدها. وبشير الشيخي، **منهج الغزالي في العقيدة**، 20- 21.

إلا أنه بعد ثورة عام 1919م بدأت الحركة الإسلامية نشاطها بقوة فقد كان لها مجال من الحرية فصدرت قوانين تطوير الأزهر، فأصبح له كلياته ومعاهده، وتأسست عدد من الجمعيات الإسلامية التي بدأت بث الروح في شباب الأمة من جديد، والعمل على إعادة الأمة إلى منهجها الأصيل، وطريقها القويم، ألا وهو الإسلام. وكانت لهذه الفترة بين عام 1919م وحتى 1952م الأثر الكبير في إعادة شباب الأمة إلى المنهج الصحيح والطريق المستقيم، وتعريفهم بأن الدين هو مصدر الحضارة، وأن هذه الأمة لا يمكن أن تقوم إلا بالإسلام؛ ولذلك كان تعامل الانقلاب العسكري _الذي كان كما ذكرنا لصالح اليهود والنصارى_ مع الحركات الإسلامية بهذه القسوة البالغة، واستخدم أشد أنواع التنكيل والتعذيب بحقها ، خوفاً من أن يعود للأمة الإسلامية ألقها ووحدتها، وهذا ما أرعب اليهود وأذنابهم من العرب، فعمدوا إلى كل وسيلة لسحق وإبادة أي روح إسلامية في المجتمع المسلم.

وعادت حركة تغريب المجتمع المصري والإسلامي قوية بعد انقلاب 1952م، وخاصة بعد صدور قوانين اصلاح الأزهر عام 1961م التي حدت كثيراً من سلطة الأزهر على المجتمع وتأثيره، وأصبح بجملته خاضعاً للسلطة موافقاً لها طوعاً أو كرهاً، ولذلك خبت الروح الإسلامية في الشباب، وبلغ اليأس والإحباط في الأمة الإسلامية مبلغاً لم تقم لها بعد ذلك قائمة[1].

ومما سبق من الحالة الاجتماعية التي عايشها الشيخ، بل والتي كان على تماس واضح بها، تأثر الشيخ بكل ذلك مما دفعه إلى أن يشارك في نقد الواقع الاجتماعي، وألا يدخر جهداً في توضيح طريقة الإسلام ومنهجه في إصلاح الوضع الاجتماعي السائد، ولذلك فقد كانت الكثير من محاضراته وخطبه تتحدث عن الإصلاح الاجتماعي وضرورته (كتاب خطب الشيخ الغزالي)، وكتبه مليئة بنقد الكثير من

1 _ ينظر: أنور الجندي، **عقبات في طريق النهوض** (تغريب مصر)، 82 وما بعدها. وجميل المصري، **حاضر العالم الإسلامي**، 133 وما بعدها. وبشير الشيخي، **منهج الغزالي في العقيدة**، 20- 21.

العادات والبدع التي دخلت على المجتمع المصري ولا علاقة لها بالإسلام، ومن هذه الكتب: (قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة)، (الغزو الثقافي يمتد في فراغنا)، (هموم داعية) وغيرها الكثير.

3. **الحالة الاقتصادية**: تعتبر البلاد الإسلامية من أغنى بلدان العالم بالموارد الطبيعية والمواد الخام، ولا سيما مصر التي كانت تعتبر مخزن العالم في القمح، لكن مع سيطرة الاحتلال عليها فقد وضع يده على خيوط الاقتصاد فيها، وعمد إلى السيطرة على كل الموارد، وحولها إلى مصارفه وخزائنه سداد لديون الحكام والملوك، ومؤامرة الاستدانة مقدمة كل محتل للسيطرة الاقتصادية على البلاد.

ثم بدأ بإعطاء الامتيازات والاستثمارات للأجانب، ليستنزف المواد الخام بأبخس الأسعار، ثم يطرح منتجاته في البلاد المحتلة بأبهض الأثمان، ومع انعدام الصناعات المحلية لا يبقى للمستهلك العربي سوا شراء المنتجات الأجنبية مهما غلا ثمنها، وهكذا تم إفقار الشعب المصري والتحكم بقوت يومه من قبل المحتل. وأُنشئت البنوك الربوية التي بدأت بإقراض الناس مقابل الربا الفاحش، فيقع الناس وخاصة الفلاح المصري فريسة لذلك ويفقد أرضه، وسبيل عيشه ويبقى سُخرة بيد المحتل الأجنبي.

ثم جاءت القوانين الشيوعية والاشتراكية التي لم تكن بأحسن حالاً مما كان عليه المحتل، بل زادت من فقر المواطن المصري وأخذت الأراضي من أيدي أصحابها، ليبقوا يعملون بالسُّخرة في أراضي كانوا هم مالكيها. ولا يزال الاقتصاد المصري رهينة القروض الدولية، ويذهب معظم موارده إلى جيوب الحكام والمتسلطين، ويُدخر في البنوك الأجنبية، ويبقى الشعب يبحث عن قوت يومه[1].

ولم يقف الشيخ الغزالي مكتوف اليدين إزاء ما كان يراه من التدهور الاقتصادي في البلاد، وسرقت مقدراتها، وسيطرت النظام الرأسمالي ثم الشيوعي عليها، بل وقف صارخاً بكل الوسائل محذراً الأمة من مغبة

1 ـ يُنظر: أنور الجندي، **عقبات في طريق النهوض** (الاقتصاد الربوي)، 283 وما بعدها، وعلي جريشة، **حاضر العالم الإسلامي**، 91 وما بعدها، وجميل المصري، **حاضر العالم الإسلامي**، 195 وما بعدها.

الاستمرار في التعامل بنظام اقتصادي غير النظام الإسلامي، لأنه لا يجر إلا الويلات. فكتب (الإسلام والأوضاع الاقتصادية) و(والإسلام والمناهج الاشتراكية)، و(الإسلام المفترى عليه بين الشيوعيين والرأسماليين) و(الإسلام والزحف الأحمر).

4. **الحالة التعليمية والفكرية:** مر التعليم في زمن الاحتلال بأسوأ مراحله، فقد كان المحتل خبيثاً وداهية لدرجة عرف كيف يدخل لهدم الأمة، وذلك بسيطرته على التعليم ومناهجه، فعمل على التخلص من كل المقررات الدراسية التي ترتبط بالدين أو التاريخ الإسلامي شيئاً فشيئاً، واستبدالها بما يسلخ الأمة عن تراثها وتاريخها، حتى ينشأ جيل لا يعرف عن دينه وهويته شيئاً، ولم يرتبط إلا بما أراد الاحتلال له أن يرتبط به من المناهج والأفكار الغربية الهدامة والمنحطة. وألغي التعليم المجاني في زمن الاحتلال، فلم يكن يتسنى لكل الناس تعليم أولادها، وأصبح التعليم باللغة الإنكليزية من الصف الثالث الابتدائي، وضُيق على الأزهر فلم يكن له هذا الدور الفعّال في التعليم وتوجيه الأجيال كما كان سابقاً. فظهرت أجيال: إما مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالغرب، وتسعى بكل جهد لتغريب المجتمع المصري، وإخراجه من ربقة الدين بحجة أن الدين هو العقبة في وجه التطور والحداثة. وإما جاهلة لم تنل التعليم الصحيح فبقيت في مستنقع الجهل منفصلة عن أمتها وواقعها. وسيطر على المجتمع المصري الكثير من البدع والانحرافات العقدية، وانتشرت الكثير من الطرق الصوفية المنحرفة، والموالد التي كانت تظهر بطابع الدين لكنها في حقيقتها بؤراً للمفاسد والهوى، والطرق الشيطانية في إغواء العامة.

لكن بعد ثورة 1919م حصلت بعض الإصلاحات التي أعادت للمجتمع المصري شيئاً من وعيه الديني والعلمي، فنال الأزهر الحرية للتوجيه والتعليم وتوسعت كلياته ومعاهده، وحُدثت منهاجه، حتى استطاع أن يقوم بنهضة كبيرة في مجال البحوث الإسلامية والدراسات الشرعية واللغة العربية.

وشهد عصر ما قبل الثورة تحسناً ملحوظاً في التعليم، فأصبح التعليم الابتدائي مجاني عام 1942م، وفي عام 1951م أصبح التعليم الثانوي مجاني أيضاً، وأُنشئت جامعات كثيرة كجامعة الإسكندرية، وجامعة عين شمس وأسيوط. وانتشرت الصحف والمجلات الكثيرة في الأوساط المصرية، والتي كانت توجه العامة إلى الأفكار التي تحملها والتوجهات السياسية التي تتبناها[1]. ومنها ما كان إسلامياً كمجلة الإخوان المسلمين التي كان يكتب فيها الشيخ الغزالي تحت عنوان خواطر حرة، وكانت كتاباته تلامس الواقع دائماً وتثير الجماهير وتوجهها لكل طارئ يريد بها شراً.

وبعد انقلاب 23 يوليو 1952م، وإعلان الحكم الجمهوري عاد تغريب المجتمع المصري في تعليمه ومناهجه إلى السابق، وتم إقصاء كل ما له علاقة بالدين والتاريخ الإسلامي إلى اليوم. وفُرضت الرقابة الشديدة على الصحف والمجلات، فلم يعد موجوداً إلا ما كان مؤيداً لفكر الانقلاب خاضعاً له.

وصحيح أن جمال عبد الناصر جعل التعليم مجاني لكنه أراده تعليماً يناسب أفكاره وينشئ جيلاً يكون ذا ولاء لثورته. وعمد إلى إضعاف الأزهر وجعله خاضعاً للسلطة، وذلك عن طريق ما سُمي بقانون تطوير الأزهر عام 1961م، الذي يُسمى في الأوساط الإسلامية بقانون تدمير الأزهر[2].

وقد كان الشيخ الغزالي سيفاً صارماً في كل ما يواجه المجتمع المصري من تغريب، ولم يضعف أو يستكين في وجه الظلم، بل سلّ قلمه ولسانه لمواجهة كل ذلك، رغم ما جلبه عليه أحياناً كثيرة من ويلات وعواقب، فكتب (معركة المصحف) و(الغزو الثقافي يمتد في فراغنا) و(الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس

1 _ ينظر: أنور الجندي، **عقبات في تاريخ النهضة**، 175 وما بعدها.

2 _ يُنظر، أحمد الشلبي، **التاريخ الإسلامي**، 9/ 288. وأنور الجندي، **عقبات في تاريخ النهضة**، 85 وما بعدها و136 وما بعدها. وتاج السر أحمد، **حاضر العالم الإسلامي**، 64 وما بعدها. وألبرت حوراني، **الفكر العربي في عصر النهضة**، 200- 233.

عشر) و(من معالم الحق)، والكثير غيرها مما واجه فيه حملات تغريب مصر وتنصيرها وحرفها عن مسارها الإسلامي.

5. الحركة العلمية للحديث النبوي في عصر الشيخ الغزالي:

رغم الضعف الذي شمل غالب جوانب الحياة بشكل عام في مصر والعالم الإسلامي إلا أن الحركة العلمية في الشريعة الإسلامية عامة، وعلم الحديث بشكل خاص لم تهدأ، وخاصة بعد ما دخل على المجتمع المسلم الأفكار الهدامة، وبدأ المستشرقون بث سمومهم لتشكيك المسلمين في دينهم وعقائدهم، ولما كان القرآن محفوظاً لا يمكن التشكيك به، لجأ الكثير من المستشرقين وأذنابهم من العرب للتشكيك في السنة النبوية المطهرة، وطرق ثبوتها، وذلك الطريق السهل لسلخ الأمة عن دينها وتاريخها، وهذا شأن أعداء الدين في كل زمان. وكما قيض الله للأمة في كل قرن من يصون عليها دينها، ويحامي عنه، فقد تصدَّى علماء الأمة في هذا القرن أيضاً للحملة الشرسة التي تعرضت لها السنة النبوية، وخاصة بعد ظهور جماعات في بلدان إسلامية تدّعي الاكتفاء بالقرآن فقط بحجة أن السنة ليست ثابتة عن النبي ﷺ، ودخلها الكثير من التحريف والتزوير.

ومن هؤلاء العلماء: العلامة الأستاذ محمد بن محمد أبو شهبة، من علماء الأزهر، ومن كتبه: (دفاع عن السنة وردّ شُبه المستشرقين والكُتّاب المعاصرين)، والعلامة الشيخ محمود خطاب السبكي، والشيخ أحمد محمد شاكر ومن كتبه: (الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير) و(شرح ألفية السيوطي في الحديث)، والدكتور مصطفى السباعي ومن كتبه: (السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي)، والشيخ عبدالله

الدراز ومن كتبه: (المختار من كنوز السنة)، الأستاذ الدكتور نور الدين عتر من كتبه: (السنة المطهرة والتحديات) (ومنهج النقد في علوم الحديث)، وغيرهم الكثير[1].

وقد كان للشيخ الغزالي إسهامه الكبير في دفع الشبه عن السنة النبوية، والذود عن حياضها، ومؤلفاته الكثيرة تشهد بذلك وسنذكرها لاحقاً عند الحديث عنها.

المطلب الثاني: تكوين الشيخ محمد الغزالي العلمي والدعوي.

أولاً: تكوينه العلمي: مرّ التكوين العلمي للشيخ الغزالي بثلاث مراحل هي:

1. **مرحلة كُتّاب القرية:** لما كان والد الشيخ الغزالي يحفظ القرآن، فقد كان يهتم لتربية ابنه اهتماماً بالغاً، ويسعى لأن يحفظه القرآن ويجعله في صدره وهو صغير، ولذلك فقد أدخله الكتَّاب وهو ابن خمس سنين، وشرع يحفظ مع الصبية الذين معه، وتعاون والده مع فقهاء الكُتّاب حتى لا يضيع وقت ولده سدىً. فقد كان الشيخ الغزالي يحفظ في الكُتاب الحصة المقررة عليه، ثم يحفظ بقدرها أيضاً على والده. فما كاد يبلغ الشيخ العاشرة من عمره حتى كان يحفظ القرآن الكريم كله. يقول عن ذلك: "لقد استطعت _كعدد كبير من الأولاد الصغار_ أن أحفظ القرآن الكريم كله وأنا ابن عشر سنين... وبديهي أن يكون المسجل في ذاكرتي هو الشكل لا الموضوع، الألفاظ لا المعاني"[2]. وتعلم بعض قواعد الحساب والإملاء في الكتاب أيضاً[3].

---

1 _ بديع السيد اللحام، **جهود علماء دمشق في القرن الرابع عشر**. ومحمد سيد شحاتة، **موقف الشيخ الغزالي من السنة**، 1/ 46- 48. والموقع الالكتروني: https://al-maktaba.org/book/31615/5823#p1.

2 _ محمد الغزالي، **نظرات في القرآن**، (القاهرة، نهضة مصر للطباعة، ط6: 2005م)، 226.

3 _ للمزيد يُنظر: محمد الغزالي، **قصة حياة**، 157- 158.

2. **المعهد الديني في الإسكندرية:** ثم لما بلغ العاشرة انتقل إلى المعهد الديني التابع للأزهر في الإسكندرية عام 1928م، وعمره وقتئذ إحدى عشر عاماً، ليواصل تعليمه فيه أربع سنوات للمرحلة الابتدائية، ثم ثلاث سنوات للكفاءة، ثم سنتين في المرحلة الثانوية.

وكان نظام الدراسة في المعهد نظام اليوم الكامل، وقد وصف الشيخ تلك المرحلة في معهد الإسكندرية الديني الذي أمضى فيه تسع سنين من أثمن أيام عمره، بأنّ الدراسة كانت وفق نظام اليوم الكامل تبدأ صباحاً وتنتهي في الأصيل، وقال: إنّها دراسة حسنة فلم تكن دينية خالصة، بل إنّ العلوم المدينة كانت لها نصاب محترم بين المواد التي تُدرَّس، ولم يكن مستوى طلاب المعهد فيهاً أقل من مستوى طلاب التعليم العام، إلا في اللغات الأجنبية فقد حرموا منها.

وأما عن المنهج المقرر في معهد الإسكندرية فقد كان من وضع الشيخ محمد مصطفى المراغي، والذي يُعدّ من مدرسة الشيخ محمد عبده الإصلاحية، لكنه لم يدم طويلاً، ثم أتى بعده الشيخ الأحمدي الظواهري.

وقد نفذ الشيخ الجديد برنامج سلفه بدقة، وقد ذكر الشيخ الغزالي أنّ هذه الفترة من أزهى فترات التألق العلمي في الأزهر، وذلك لأنها لم تكن تقتصر على المواد الدينية فحسب؛ بل كانت تُدرّس المواد الطبيعية والكيمياء والأحياء وعلوم الحساب والجبر والهندسة، ويُدرّس التاريخ المحلي والإسلامي والعالمي بتوسع أيضاً، ودراسة جغرافية العالم كله، وهذا يصقل فكر الطالب ويعينه على تكوين حكم صائب، وذلك لأنّ الحقائق الشرعية لا تفهم على واقعها الصحيح إلا بهذه المعرفة[1].

وقد كان انتساب الشيخ لمعهد الإسكندرية سبباً في انتقال عائلته إلى الإسكندرية، وقد افتتح والده مكتبة صغيرة يرتزق منها، وكان الشيخ نهماً للقراءة، فوجد في هذه المكتبة شيئاً مما يُشبع هذا النهم عنده،

[1] _ محمد الغزالي، **قصة حياة**، 160.

لكن ليس كما يريد أبوه، فقد كان والده يرغب أن يقرأ الشيخ في الكتب الدينية، لكن الشيخ كان يفضل القراءة في الروايات الأجنبية وغيرها من الكتب الغير دينية، وقد عرف بعد أن كَبُر أن غالب تلك الكتب الدينية كانت مليئة بالأحاديث الموضوعة والخرافات، لكنها كانت رائجة بين الناس[1].

وفي عام 1937 أنهى دراسته الثانوية لينتقل بعدها إلى كلية أصول الدين، بعد أن حصّل كماً جيداً من علوم اللغة والدين والعلوم الدنيوية الأخرى.

3. **كلية أصول الدين**: التحق بكلية أصول الدين في الأزهر الشريف عام 1938م، ليكمل فيها ويتخرج عام 1941م، ثم دخل تخصص الدعوة والإرشاد ونال شهادة العالمية (الماجستير) عام 1943م.

وقد قال الشيخ الغزالي عن دراسته في الكلية: "إن المناهج الموضوعة تكفي وتشفي، ولو وجدت الأستاذ الكفء لخرَّجت دعاة ومدرسين من طراز رفيع، إن الطريقة التي تعلمنا بها تفتق الأذهان، وتحرِّر المراد، وتضبط المفاهيم"[2]. ولم يكتف الشيخ الغزالي بما كان يدرسه من مقررات في الكلية، بل كان يُطالع كل ما خطته الأقلام مما يهم أمور المسلمين، ويدقق ويحقق، ويرد عندما يجد لذلك ضرورة.

ثانياً: تكوينه الدعوي: إن البيئة التي نشأ فيها الشيخ الغزالي كان لها أثراً مهماً في تكوين شخصيته الدعوية، فحفظه المبكر لكتاب الله عز وجل، ثم انتسابه في سن العاشرة للمعهد الديني الأزهري، وتأثره بشيوخه الذين كانوا مربين وداعين إلى الله، ولم يكونوا معلمين فقط في تلك المرحلة هو الذين أنبت في نفس الغزالي حب الدين، وعزة المسلم، وجعل الغزالي يدرك أن هذا الدين يجب

---

[1] _ محمد الغزالي، **قصة حياة**، 159.

2 _ محمد الغزالي، **قصة حياة**، 166.

أن يُبذل له الغالي والنفيس، وأنّه يحتاج لدعاة عاملين ومخلصين، لنشره والدفاع عنه، وعدم الانسياق وراء البريق الغربي اللامع.

ولكن الشخص الذي كان له أعظم الأثر في مسيرة الشيخ الغزالي الدعوية، وكان نقطة التحول في حياة شيخنا، هو الشيخ حسن البنا.

ولقد تعرّف الشيخ محمد الغزالي على الشيخ حسن البنا في السنة الأخيرة من معهد الإسكندرية، وكان ذلك في مسجد عبد الرحمن بن هرمز في منطقة رأس التين، وقد كان الشيخ حسن البنا يلقي درساً على الحاضرين، فشد انتباه الشيخ وأثر فيه كثيراً ما سمعه، ومنذ ذلك الحين أصبح ملازماً للشيخ حسن، واستمر في العمل معه في ميدان الكفاح الإسلامي إلى أن استشهد الشيخ حسن البنا سنة 1948م[1].

ويُعلل الشيخ الغزالي تأثره الشديد بالإمام حسن البنا بقدرته على معالجة الوقائع الحية بالحقائق الإسلامية، واستيعابه لمشكلات عصره، وإدراكه العميق لموقف الإسلام بإزاء كل منها، ولذلك كان له ذلك التأثير العجيب الذي يستقطب حوله الرجال، ويجعل لكلمته فاعليتها الساحرة في القلوب[2].

وبدأ عمل الشيخ الغزالي العمل في صفوف الإخوان المسلمين، وقد عمل الشيخ على افتتاح شعبة للإخوان المسلمين في الكلية، عندما كان طالباً، وقد أحسنت جماعة الإخوان استغلال طاقات الشباب هناك وتوجيهها. وبدأ شيخنا الكتابة في مجلة الإخوان وهو طالب في السنة الثالثة، وتكثف عمل الشيخ الغزالي في مجال الدعوة بعد أن تسلّم وظيفة الإمامة في مسجد العتبة الخضراء، فيقول رحمه الله عن ذلك: "في هذا المسجد، وفيما تلاه من ميادين عمل كانت لي صفة مزدوجة، فأنا من رجال الإخوان المسلمين،

---

1 _ محمد مجذوب، **علماء ومفكرون عرفتهم**، 267. محمد الغزالي، **محاضـــرات الشـــيخ الغزالي**، جمع وإعداد: قطب عبد الحميد قطب، 12-13. وينظر: **الغزالي، قصة حياة**، 164.

2 _ محمد مجذوب، **علماء ومفكرون عرفتهم**، 267.

وأنا من علماء الوزارة، ولم أكترث أو أشعر بحرج ما في المزج بين الصفتين: الرسمية والشعبية، وانضم إلى ذلك أني انتسبت إلى تخصص الدعوة والإرشاد، فضممت صفة ثالثة، صفة طالب يستطيع القيادة لزملائه"[1].

وعُين الشيخ بعد ذلك سكرتير لمجلة الإخوان، وكان يكتب أسبوعياً في باب ثابت تحت عنوان (خواطر حرة)، ويكتب في التاريخ تحت عنوان (صحائف المجد).

وقد اعتُقل الشيخ في معتقل الطور عام 1948م، بعد صدور قرار بحل جماعة الإخوان ومصادرة أملاكها، واغتيال مؤسس الجماعة الإمام حسن البنا.

وبقي الشيخ الغزالي يزاول عمله حتى وهو في المعتقل، فكان يؤم المعتقلين في الصلوات، ويخطب بهم يوم الجمعة، ويُلقي الدروس والمحاضرات، وكانت محاضراته في المعتقل نواة لكتابه (الإسلام والاستبداد السياسي)[2].

وبعد الخروج من المعتقل عام 1949م أصبح الغزالي الناطق الأول باسم الدعوة الإسلامية، فعاد إلى الكتابة في مجلة المباحث التي استأجرها الإخوان، لتعبر عن رسالتهم[3].

وقد فُصل الشيخ الغزالي من جماعة الإخوان المسلمين عقب ثورة 23 يوليو، وذلك بسبب انتقاده لسياسة حسن الهضيبي وهو المرشد العام الذي استلم بعد حسن البنا، حيث قاموا بمبايعة (جمال عبد الناصر)، فكتب الغزالي منتقداً هذه المبايعة، ووقعت أحداث عدة أدت إلى فصل الشيخ وعدد أخر من زملائه من الجماعة. لكن الشيخ غير موقفه من الهضيبي بعد ذلك عندما بانت له ثبات الهضيبي على الحق،

---

1 _ الغزالي، **قصة حياة**، 179.

2 _ للمزيد يُنظر: القرضاوي، **الغزالي كما عرفته**، 17 وما بعدها.

3 _ القرضاوي، **الشيخ الغزالي كما عرفته**، 20.

وعدم خضوعه للظلم[1]. ورغم فصل الشيخ من الجماعة، لكن بقي صوت الدعوة الأول في الميدان، وبقي وفيٌّ لدعوة حسن البنا إلى آخر عمره.

وتابع الشيخ مسيرة الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وكان توفيق الله تعالى حليفه، ولم يمض عليه وقت طويل حتى أخذ الشيخ يجوب العالم متنقلاً بين البلدان، داعياً إلى الله، حتى وافته المنية رحمه الله وهو في مجال الدعوة[2]

ثالثاً: إنتاجه العلمي والدعوي: امتاز الشيخ الغزالي بالثراء العلمي، فقد أغنى المكتبة الإسلامية بكتب كثيرة، يُعدُّ كل كتاب مدرسة جامعة في مجاله، وقد كثُرت المجالات التي كتب فيها الغزالي، فقد شملت أكثر المجالات التي تهم حياة المسلم وتُعنى بها، فكتب في السياسة والاقتصاد والثقافة وأغلب نواحي الدين، وكل ما كان يواجه المسلمين في تلك الأيام ويعترض طريقهم، وقد بلغ عدد مؤلفاته ما يُقارب 65 مؤلفاً. وأعرض الآن لبعض منها في كل مجال باختصار.

1_ في السياسة والاقتصاد: ألف ما يربو على اثني عشر كتاباً منها: (الإسلام والاستبداد السياسي) و (الإسلام والأوضاع الاقتصادية) و (الحق المر) و (الاستعمار أحقاد وأطماع) و (الفساد السياسي في المجتمعات العربية والإسلامية (أزمة الشورى))، وغيرها الكثير.

2_ العقيدة: ألف ما يقرب من عشر مؤلفات، منها: (عقيدة المسلم)، و (دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين)، و (قذائف الحق)، و (التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام)، وغيرها.

---

1 _ القرضاوي، **الشيخ الغزالي كما عرفته**، 39- 45.

2 _ القرضاوي، **الشيخ الغزالي كما عرفته**، بتصرف، 55- 58. عبد الله العقيل، **من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية**، 934- 935. محمد شحاتة، **موقف الشيخ الغزالي من السنة**، 37- 42.

3_ في الدعوة: ألف عشرات الكتب إضافة إلى محاضرات ومقالات كثيرة، ومن كتبه: (هموم داعية)، و (في موكب الدعوة)، و(من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث) و (الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس عشر)، و(جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج)، و (الغزو الثقافي يمتد في فراغنا)، وغيرها.

4_ الأخلاق والتزكية: من كتبه: (جدد حياتك)، و(خُلُق المسلم)، و (ليس من الإسلام).

5– علوم القرآن والتفسير: له أيضاً عدة مؤلفات منها: (نظرات في القرآن)، (نحو تفسير موضوعي لسور القرآن)، و (المحاور الخمسة للقرآن الكريم)، و (كيف نتعامل مع القرآن الكريم).

6_ الحديث والسيرة: له: (فقه السيرة)، و (فن الذكر والدعاء عند خاتم الأنبياء)، و(السنة النبوية بين أهل الفقه والحديث)، و(كنوز من السنة).

7_ كتب متنوعة: (علل وأدوية)، و(قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة)، **و**(مائة سؤال عن الإسلام)، و (قصة حياة) وهي عبارة عن مذكرات للشيخ، و (رمضان والصيام)، وغيرها.

بالإضافة إلى هذه المؤلفات الثرية، مئات من المحاضرات والمقالات واللقاءات المتلفزة وغيرها، والتي تغني كل واحدة منها عن كتب في مجالها.

المبحث الثاني: علاقة الإمام الغزالي بالمدرسة العقلية الحديثة.

لم يحترم دينٌ من الأديان العقل كما احترمه الإسلام، فقد أعلى مرتبة العقل، وجعله مناط التكليف، ودعى في كثير من آي القرآن إلى تحكيم العقل وإعماله للوصول إلى الله. ولكن أيضاً مع هذا جعل للعقل حدوداً يجب ألا يتجاوزها، فقد أمر العقل بالاستسلام للأمر الشرعي، فالعقل مجاله ما يدرك بالحواس، أما مالا يدرك بالحواس كالأمور الغيبية، فلا مجال للعقل فيها، وإنما مصدرها الشرع فقط، ولا يُقدم العقل على الشرع فيها. ومما ينبغي معرفته يقيناً أنه لا يوجد تعارض بين العقل والنقل، وعلى فرض الوجود فيُقدم النقل على العقل.

قال ابن تيمية: " ولكن ما عُلم بصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الشرع البتة؛ بل المنقول الصحيح لا يعارضه معقول صريح قط. وقد تأملت ذلك في عامة ما تنازع الناس فيه فوجدت ما خالف النصوص الصحيحة الصريحة شبهات فاسدة، يعلم بالعقل بطلانها، بل يعلم بالعقل ثبوت نقيضها الموافق للشرع"[1]. والشيخ الغزالي كان من الذين لا يتجاوزون النص إلى العقل إذا ثبتت صحة النص بحال من الأحوال، ومن هنا وجب تبيين ما المقصود بالمدرسة العقلية؟ وأبرز معالمها؟ وما هي نقاط الاتفاق والاختلاف بين الشيخ وبين هذه المدرسة، وذلك من خلال ما يأتي:

المطلب الأول: تعريف بالمدرسة العقلية الحديثة وأبرز معالمها.

أولاً: تعريف المدرسة العقلية الحديثة: عرفها الشيخ سلمان العودة بقوله: "إن المدرسة العقلية اسم يطلق على ذلك التوجه الفكري الذي يسعى إلى التوفيق بين نصوص الشرع وبين الحضارة الغربية والفكر الغربي

1 _ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: محمد رشاد سالم، (الرياض- دار الكنوز الأدبية، 1391هـ). 1/ 83.

المعاصر، وذلك بتطويع النصوص وتأويلها تأويلاً جديداً يتلاءم مع المفاهيم المستقرة لدى الغربيين، ومع انفجار المعلومات والاكتشافات الصناعية الهائلة في هذا العصر، وتفاوت رموز تلك المدرسة تفاوتاً كبيراً في موقفها من النص الشرعي، ولكنها تشترك في الإسراف في تأويل النصوص، سواء كانت نصوص العقيدة، أو نصوص الأحكام، أو الأخبار المحضة، وفي رد ما يستعصي من تلك النصوص على التأويل"[1].

أو هي: " محاولة إيجاد مواءمة بين الإسلام والفكر الغربي المعاصر، وذلك بإعادة النظر في تعاليم الإسلام وتأويلها تأويلاً جديداً، في ضوء المعارف العصرية الحديثة"[2]

وكلا التعريفين يجعلان هدف المدرسة العقلية تطويع النصوص وتأويلها بما يتناسب مع الفكر الغربي، والعقلية الغربية، وليس مع العقل المجرد، والفكر الصحيح الذي يتناسب مع الحقائق العلمية، فالظروف التي نشأت بها هذه المدرسة تبين لنا أن المؤسس الأول لها إنما هبَّ للدفاع عن الدين في وجه التغريب، ولرد الشبهات التي أثارها المستعمر الغربي على الدين، ولبيان أن الدين لا يُعارض العقل المجرد، بل يوافقه، وليس لتطويع الدين حتى يكون خادماً للفكر الغربي.

وهذا التعريف يحدد بعض معالم هذه المدرسة، ويشفُّ عن ظروف نشأتها التي ألخصها بالآتي:

ثانياً: ظروف نشأتها: بعد انتصار أوربا على الكنيسة، والحد من سلطانها فلم يبقى للبابا إلا طقوس التعميد والصلاة والجنائز، تم بذلك فصل الدين عن الدولة، وبدأت أوربا تنهض علمياً وصناعياً وثقافياً، بعد أن كانت الكنيسة تمنع كل ذلك، بل تحاربه بأشد الوسائل إرهاباً وقمعاً، فقد أحرقت الكثير من علماء الكيمياء والطبيعية وقتلتهم بأفظع الصور، لتمنع انتشار أي فكر جديد، خارج حدود الكنيسة، لكن ذلك

[1] _ سلمان بن فهد العودة، **حوار هادئ مع الشيخ الغزالي**، (ط1: 1409هـ)، 9.

[2] _ بسطامي محمد سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، (جدة- مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ط3: 2015م)، 120، بتصرف.

لم يرهب العلماء بل ظهروا بصورة المستميت المدافع عن مبادئه، وما هي إلا قليل حتى كانت الكنيسة قد نُحيت جانباً، ولم يعد لها وظيفة إلا ما ذكرنا، وأصبح الدين بالنسبة لأوربا هو طقوس فقط تمارس في الكنيسة لا علاقة له بالحياة خارجها[1].

هذا ما حصل في أوربا وهو نتيجة طبيعية لما كنت تعيشه في العصور الوسطى، لأن تسلط الكنيسة وتحريف القساوسة والرهبان للتوراة، بما يتناسب مع مصالحهم، وجعل مصائر الناس في أيديهم، أوصل الشعب إلى حد الخروج على الدين وكراهيته، وجعله سبباً لكل بلاء وظلم كانت تعيشه أوربا؛ وهذا كان له تأثير على فكر الكثير من شباب المسلمين، وخاصة ممن عاش في الغرب وكانت تشدّه الحضارة الغربية، فظن الكثير منهم أن الدين الإسلامي كالدين المسيحي، وأنه لا بد من القيام بما قامت به أوربا لنهضة الأمة من جديد.

ومع حملة التغريب التي قام بها الاستعمار الغربي للعالم العربي، كان للجيل الجديد من العرب والمسلمين ممن عاشوا وتعلموا في بلاد الغرب، اعتقاد عميق أن سر تطور أوربا هو ما قامت به من فصل الدين عن الدولة، وأن أوربا لم تنهض إلا بذلك، معتقدين أن هذه النظرية يمكن تطبيقها في العالم العربي، وأن الحالة التي وصل لها العرب من التأخر العلمي والتخلف سببه الدين، فبدأوا بالمناداة بفصل الدين عن الدولة، وجعل الدين خاص في المساجد وأماكن العبادة، وعدم ربطه بالحياة السياسية والاقتصادية وغيرها من مظاهر الحياة، وكان هذا التيار مدعوماً من قوى الاستعمار؛ مما سهل وصول دعاته إلى المناصب العليا في الدولة، وخاصة في المؤسسات التعليمية، وأُقصي أصحاب الثقافية الدينية عن الوظائف والميادين، ولم يبقي لهم إلا المساجد[2].

---

1 _ يُنظر: محمد محمد حسين، **الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر**، (القاهرة- المطبعة النموذجية)، 1/ 254-255. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، **منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير**، (المملكة العربية السعودية، مؤسسة الرسالة، ط2: 1403هـ- 1983م)، 67-70.

2 _ ينظر: محمد حسين، **الاتجاهات الوطنية**، 1/ 254- 255، وفهد الرومي، **منهج المدرسة العقلية في التفسير**، 67- 70.

لم يُدرك هؤلاء أن سبب نهضة العرب وحضارتهم هو الدين الإسلامي، ولم يكن للعرب ذكر أو دولة إلا بعد أن دخلوا في دين الله، وأن السبب الرئيسي في تأخرهم وتراجعهم عن ركب الأمم الأخرى هو: بُعدهم عن دين الله، وانغماسهم في ملذات الحياة، وتناسيهم الهدف الأول من استخلاف الله لهم في الأرض.

وفي هذه الظروف هبَّ الكثير من علماء المسلمين للدفاع عن الدين، والرد على الأفكار الواردة، وبيان أن الدين الإسلامي لا يعارض العقل بل يدعو إلى استخدامه في شتى الوسائل، وحاول الكثير منهم التوفيق بين الدين الإسلامي والعقل، وبيان ألا تعارض بينهم، بل حاول البعض منهم تقييم الدين على أساس العقل الذي لا يُقرُّ أصحاب الثقافة الغربية غيره حكماً[1].

وبذلك ظهرت المدرسة العقلية التي حاول رجالها بكل قوة الدفاع عن الدين في وجه الأفكار المنحرفة الواردة، وتخليص الدين من كل ما يمكن أن يجعله سبب التخلف والجهل الذي يقبع العرب فيه؛ بل هو دين الحرية والعقل الذي جاء ليخرج الناس من ظلمات الجهل والضياع إلى نور المعرفة واليقين.

ثالثاً: أعلام المدرسة العقلية في العالم الإسلامي: يعتبر المؤسس لهذه المدرسة التي سُميت بالمدرسة الإصلاحية الشيخ جمال الدين الأفغاني، ومن ثم قام تلميذه محمد عبده بالعمل على تطبيق منهج هذه المدرسة في التعامل مع القرآن والسنة، فهو الذي أقام صروح هذه المدرسة ودعا إليها، فكان له من الأثر مالم يكن لأستاذه الأفغاني. ثم تلاه تلميذه محمد رشيد رضا الذي دوّن منهج هذه المدرسة ونشاطها، وعمل على بثه ونشره من خلال مجلة المنار، وتفسير المنار الذي كتبه، وسأترجم لهؤلاء الثلاثة باختصار كما يأتي:

1 _ ينظر: المراجع نفسها.

1_جمال الدين بن صفدر الحسيني الأفغاني: ولد في عام 1838م، لأسرة أفغانية، ونشأ في كابول، وتعلم اللغتين العربية والفارسية، ودرس القرآن وشيئاً من العلوم الإسلامية، قصد الحجاز وعمره تسعة عشر عاماً لأداء فريضة الحج، ثم رجع إلى أفغانستان، وبقي طوال حياته حريصاً على العلم والتعلم، تنقل كثيراً بين البلدان، الهند ومصر والأستانة، وكان يلقى حفاوة في كل مكان ينتقل إليه، وفي عام 1879م انتقل إلى باريس وهناك التقى بالشيخ (محمد عبده) وأصدر معه جريدة العروة الوثقى. لم يكن له اهتمام بالتأليف، بل كان همه توجيه الناس من خلال الخطب والكلمات. توفي في الأستانة بعد حياة مليئة بالمشاق والمتاعب عام 1897م[1].

2_محمد عبده: وُلد عام 1849م، لأب تركماني الأصل وأم مصرية، ونشأ في قرية صغيرة بمصر هي قرية محلة نصر بمحافظة البحيرة، أرسله أبوه إلى الكُتَّاب لتعمل القرآن، ثم لما شب أرسله إلى الجامع الأحمدي بطنطا؛ ليجود القرآن لكنه لم يستطع التجاوب مع المقررات الدراسية والمدرسين، ومع إصرار والده على التعليم هرب إلى قرية قريبة، ليلتقي هناك بالشيخ الصوفي درويش خضر، الذي غير مجرى حياته، وأعاد الثقة لنفسه، فعاد إلى الجامع الأحمدي ونبغ فيه. وفي عام 1865م انتقل إلى الأزهر، واستمر يَدْرس فيه اثني عشر عاماً حتى نال شهادة العالمية عام 1877م. بدأ يُدرّس في الأزهر، ويكتب للجرائد، ثم حُكم عليه بالنفي بسبب الثورة العرابية لأنه كان أحد قادتها، فانتقل إلى بيروت ومنها إلى باريس، حيث التقى فيها بالشيخ جمال الدين الأفغاني، وأصدرا جريدة العروة الوثقى، ثم عاد إلى مصر في عهد الخديوي توفيق، وعُين فيها قاضياً ثم مستشاراً، وفي عهد الخديوي عباس استطاع إقناعه بخطته في إصلاح الأزهر، فشُكل مجلس

---

1 _ ينظر: عبد الرحمن الرافعي، **جمال الدين الأفغاني باعث نهضة الشرق**، (دار الكتاب العربي). وفهد بن سليمان الرومي، **منهج المدرسة العقلية في التفسير**، 75 وما بعدها. أحمد أمين، **زعماء الإصلاح في العصر الحديث**، (القاهرة- مكتبة النهضة المصرية، 1948م)، 59 وما بعدها. محمد سيد شحاتة، **موقف الغزالي من السنة**، 1/ 74- 78. ألبرت حوراني، **الفكر العربي في عصر النهضة**، (بيروت- لبنان- دار النهار، د/ط)، ترجمة: كريم عزقول، 131- 160.

إدارة الأزهر، وكان الشيخ محمد عبده عضواً فيه، ثم عُين مفتياً للبلاد عام 1899م. ثم ساءت العلاقة بينه وبين الخديوي عباس بسبب الوشاة والحاسدين، الذين عملوا على تشويه صورته أمام العامة، فاستقال من الأزهر عام 1905م، وعلى أثرها شعر بالمرض، الذي تبين فيما بعد أنه السرطان وتوفي رحمه الله بالإسكندرية 11 يوليو 1905م[1].

3_محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين، ينتهي نسبه إلى آل الحسين بن علي رضي الله عنه، وُلد في قرية القلمون بجبل لبنان عام 1865م، وكان أبوه شيخاً للقلمون وإماماً لمسجدها، فعُني بتربية ابنه، وحفظ القرآن وتعلم مبادئ العربية والحساب، ثم انتقل إلى طرابلس، والتحق بالمدرسة الرشيدية، وكانت تابعة للدولة العثمانية والتدريس فيها باللغة التركية، بقي فيها عاماً، ثم انتقل إلى المدرسة الوطنية الإسلامية بطرابلس عام 1882م، وفي عام 1897م أعطاه الشيخ حسين الجسر إجازة بتدريس العلوم الشرعية والعقلية، وفي الوقت نفسه درس الحديث على يد الشيخ محمود نشابة. وأثناء تلقي الشيخ رشيد رضا للعلوم نزل الشيخ محمد عبده ببيروت، بسبب الحكم عليه بالنفي، لكن لم تسنح الفرصة للقاء بينه وبين الشيخ رشيد سوى مرتين على عجل، لكن الشيخ رشيد زاد إعجابه بالشيخ محمد عبده، وقوي إيمانه به، فقرر اللحاق به إلى مصر والعمل معه، ونزل بمصر عام 1898م.

ثم اتفق الشيخان على إنشاء مجلة المنار، وصدر العدد الأول منها في مارس عام 1898م، وكان الشيخ رشيد يُحرر معظم مادة المنار، وانتشرت المجلة وذاع صيتها وارتبط اسمها باسم الشيخ رضا.

1 _ للمزيد يُنظر: أحمد أمين، **زعماء الإصلاح في العصر الحديث**، 280 وما بعدها. وفهد بن سليمان الرومي، **منهج المدرسة العقلية في التفسير**، 1/ 124 وما بعدها. محمد سيد شحاتة، **موقف الغزالي من السنة**، 1/ 80وما بعدها. وألبرت حوراني، **الفكر العربي في عصر النهضة**، 162- 197.

له من المؤلفات: تفسير المنار الذي أكمل ما كان بدأه الشيخ محمد عبده، والوحي المحمدي، وتاريخ الأستاذ الإمام وغيرها.

توفي رحمه الله وهو راجع من توديع الأمير سعود بن عبد العزيز الذي كان بالسويس، فتعب على الطريق ووافته المنية رحمه في 22 من أغسطس 1935م[1].

رابعاً: أبرز معالم المدرسة العقلية الحديثة في العالم الإسلامي.

1_ موقفهم من السنة النبوية: يتباين موقف أئمة هذه المدرسة من السنة النبوية تبايناً كبيراً، بين رد السنة النبوية رداً جزئياً، كرد الأحاديث المخالفة للعقل، أو الحقائق العلمية، وغيرها (مثل الشيخ جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده)، وبعضهم غالى حتى قال برد السنة كلياً، وأن القرآن وحده كافٍ (مثل أحمد خان الهندي)[2]. وحججهم في ذلك مختلفة من أن السنة دخلها الكثير مما ليس فيها، ولم تكن محفوظة من التحريف كما هو القرآن، وأثاروا شبهات كثيرة حول رواة الأحاديث، وأحياناً حتى حول الصحابة. بالإضافة إلى أنهم لا يحتجون بأحاديث الآحاد في العقائد، وذلك لأن العقائد مبنية على اليقين، وحديث الآحاد يفيد الظن فقط لا اليقين، وفي هذا يتفقون مع رأي بعض أئمة السلف في حجية أحاديث الآحاد في العقائد، وسنعرض لذلك لاحقاً[3].

---

1 _ للمزيد يُنظر: أحمد الشرباصي، **رشيد رضا صاحب المنار** (عصره وحياته ومصادر ثقافته)، (مطبعة الأهرام التجارية). وفهد بن سليمان الرومي، **منهج المدرسة العقلية في التفسير**، 1/ 170 وما بعدها. محمد سيد شحاتة، **موقف الغزالي من السنة**، 1/ 92- 96. وألبرت حوراني، **الفكر العربي في عصر النهضة**، 268- 298.

2 _ ينظر: بسطامي سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، 125- 150. محمد شحاتة، **موقف الداعية محمد الغزالي من السنة**، 1/ 98=100. ولم أستطع الوصول لشيء من كتب أحمد خان الهندي للتأكد من أقواله من كتبه.

3 _ يُنظر: العودة، **حوار مع محمد الغزالي**، 10. بسطامي سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، 121- 131.محمد شحاتة، **موقف الداعية محمد الغزالي من السنة**، 1/ 98- 107. سعد بن بجاد العتيبي، **موقف الاتجاه العقلاني الإسلامي المعاصر من النص الشرعي**، (الرياض- مركز الفكر المعاصر، ط2: 2013م)، 48- 57. وحجية أحاديث الآحاد ص: 105 من هذا البحث

2_ موقفهم من تفسير القرآن: التوسع في تفسير القرآن الكريم بما يناسب العلم الحديث، وتأويل كثير من التراكيب القرآنية تأويلات تخرجها عن تركيبها اللغوي، وتفسيرها تفسيراً بعيداً عن معناها الحقيقي، مخالفاً لتفاسير السلف من الأمة، كتفسير الملائكة والجن، والسحر، والطير الأبابيل، كما هو وارد في تفسير المنار[1] الذي بدأه الشيخ محمد عبده وأكمله رشيد رضا، وهم من أقطاب هذه المدرسة[2].

3_ التهوين من شأن الإجماع: إما برفضه رفضاً كلياً كأحمد خان[3]، وإما بتقييده بشروط جديدة لم تكن معهودة عن سلف الأم كما فعل محمد عبده[4].

4_ المحاربة الشديدة للتقليد، وفتح باب الاجتهاد على مصراعيه، والحرية الواسعة في الاجتهاد، بدون ضوابط ولا قيود، ودون مراعاة لشروط المجتهد ووجوب توفرها، فأدى ذلك إلى تجرأ الكثيرين على الاجتهاد، وأوقعهم في أراء شاذة ومخالفة لما اتفقت عليه الأمة[5].

5_ الإعلاء من شأن العقل، وتقديمه على النقل في كثير من المسائل، وإقحامه في مسائل العقيدة، فأدى بالكثير منهم إلى تضييق نطاق الغيبيات، وتأويل بعضها تأويلاً يُخالف منهج السلف، وذلك بسبب تأثير النزعة المادية التي تعتمد على التجربة والحس[6].

---

1 _ ينظر: محمد رشيد رضا، **تفسير المنار**، (القاهرة- دار المنار، ط2: 1947م)، 1/ 398.

2 _ ينظر: العودة، **حوار مع محمد الغزالي**، 10. بسطامي سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، 121- 130. محمد شحاتة، **موقف الداعية محمد الغزالي من السنة**، 1/ 121. محمد الغزالي، **ليس من الإسلام**، (القاهرة- دار الشروق، ط1: 1998م)، 52- 53.

3 _ يُنظر: بسطامي سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، 127- 128.

4 _ ينظر: العودة، **حوار مع محمد الغزالي**، 10. بسطامي سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، 127= 128.

5 _ المراجع نفسها. وسعد العتيبي، **موقف الاتجاه العقلاني من النص الشرعي**، 52. شفيق بن عبد بن عبدالله شقير، **موقف المدرسة العقلية الحديثة من الحديث النبوي** (دراسة تطبيقية على تفسير المنار)، (المكتب الإسلامي، ط1: 1998م)، 90- 91.

6 _ ينظر: سعد العتيبي، **موقف الاتجاه العقلاني من النص الشرعي**، 51- 52، محمد عبده، **رسالة التوحيد**، (دار الكتاب العربي، 1966م)، 12. شفيق شقير، موقف المدرسة العقلية من الحديث، 91- 92.

6_ تطويع الأحكام الشرعية والنصوص بشكل يتوافق مع معطيات الواقع وضغوطه، والاكتشافات العلمية الحديثة، كمثل قضايا الربا، والتعامل مع غير المسلمين، وقضايا المرأة[1].

خامساً: تأثر الشيخ محمد الغزالي بأئمة المدرسة العقلية وأفكارها:

لقد تأثر الشيخ الغزالي بشيوخ هذه المدرسة، وكذلك تابعهم في بعض آرائهم وسأنقل لكم بعض ما كتبه رحمه الله عن أئمة هذه المدرسة وفكرها.

فقد عقد فصلاً في كتاب علل وأدوية سماه (مع جمال الدين الأفغاني) وقال فيه: "لوددت أن يكون علماء الدين على صفته في عزة النفس وشموخ الأنف والتوكل على الله"[2]

وقال في كتابه (من هنا نعلم) أنّ هناك رجال عظماء تفانوا في سبيل إقامة حكم إسلامي نزيه ونظيف يقوم على أمة تتخلق بأخلاق القرآن، وتعمل بمناهجه، واتجاهاته، ومن هؤلاء الرجال: جمال الدين الأفغاني، وحسن البنا، ومحمد عبده وغيرهم، وهؤلاء كانوا قد نظروا إلى المسلمين في كل مكان على أنهم أمة واحدة، وإلى أمراضهم الموروثة على أنها علة مشتركة، وحاولوا معالجتها عن طريق كتاب الله وسنة رسوله مباشرة[3].

وقد ذكر في كتابه (الحق المر) تحت عنوان (مدرسة مظلومة) أنّه في القرن الماضي ظهر جمال الدين الأفغاني، وكان رجلاً حاد الذكاء والطبع، ويحتقر التعصب الأوربي وكان يعمل على إنقاذ الجماهير من تأثيره[4].

---

1 _ **حوار مع محمد الغزالي**، 10- 11. بسطامي سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، 143. سعد العتيبي، **موقف الاتجاه العقلاني من النص الشرعي**، 54. شفيق شقير، **موقف المدرسة العقلية من الحديث**، 101- 102.

2 _ محمد الغزالي، **علل وأدوية**، (دار الشروق)، 74.

3 _ محمد الغزالي، **من هنا نعلم**، (القاهرة- دار نهضة مصر، ط2: 1997م)، 55.

4 _ محمد الغزالي، **الحق المر**، (القاهرة- دار نهضة مصر، ط4: 2005م)، 3/ 137.

فالشيخ الغزالي لا يخفي إعجابه الشديد بجمال الدين الأفغاني، ويعتبره مثالاً وقدوة للعلماء، وخاصة في مقارعة الظلم والاستبداد. ويُظهر ثناؤه في حق محمد عبده أيضاً تلميذ الأفغاني فيقول: "ولكن محمد عبده له ذكاء الفيلسوف، ودقة الفقيه، وأناة المربي"[1].

ويقول أيضاً: "أما الشيخ –محمد عبده– مثلاً، فقد كان رجلاً عقله أكبر من حفظه، وبصره بالحكمة الإسلامية أحدُّ من إحاطته بالآثار الواردة"[2].

وأما رشيد رضا تلميذ محمد عبده فهو أحد الأدباء البارزين، والدعاة المفكرين، والمفسرين الذين لهم بلاغة وذكاء على حد تعبير الشيخ الغزالي[3].

ولا يكتفي الشيخ بالمدح والثناء على أعلام المدرسة الثلاثة؛ بل إنه يدافع عنهم ضد المطاعن، ويعتبر أنّهم أصحاب فكر واعي يسعى بكل قوة لنهوض بالإسلام والمسلمين، وكل ما يُثار عليهم هو من أُناس جاهلين علمهم بالدين قليل، وغايتهم تشويه صورة هؤلاء العلماء والنيل منهم.

يقول: "إن الرجال الثلاثة: جمال الدين ومحمد عبده ومحمد رشيد رضا هم قادة الفكر الواعي الذكي في القرن الأخير. والنقيق العالي الذي يثور ضدهم هو من أشخاص علمهم بالإسلام سطحي ودفاعهم عنه دفاع الدبة التي قتلت صاحبها"[4]

والشيخ يعتبر تفسير المنار من أجلِّ التفاسير، وأكثرها شمولاً لمذاهب المفسرين، وأقوال العلماء وآرائهم، بالإضافة إلى ربطه القرآن بالواقع، واستيعابه لكل جديد في مجال التفسير، فيجب ألّا نقف على بعض الأخطاء التي في هذا التفسير، ونتعامى عن الحسنات التي فيه لأن مؤلفه أخطأ في تفسيره لبعض المواضيع،

---

1 _ الغزالي، **الحق المر**، 3/ 138.

2 _ محمد الغزالي، **ركائز الإيمان بين العقل والقلب**، (دار الشروق)، 146.

3 _ يُنظر: محمد الغزالي، **مشكلات في طريق الحياة الإسلامية**، (قطر– كتاب الأمة، 1402هـ)، 98.

4 _ الغزالي، **علل وأدوية**، 90.

يقول: "أتردد على تفسير المنار بين الحين والحين لأتعلم منه مالم أكن أعلم، وهو في نظري موسوعة ثقافية موارة بالأبحاث التي تشمل الدين كله. والشيخ رشيد، وأستاذه محمد عبده، وزعيمه جمال الدين من أعمدة اليقظة الإسلامية في العصر الحديث. لكنهم ومن فوقهم ومن دونهم من المفكرين الإسلاميين ما رُزقوا العصمة ولا زُعمت لهم يوماً. ومَن مِن أئمتنا القدامى والمحدثين أصاب فلم يُخطأ، ومضى فلم يعثر؟ وهل وظيفتنا أن نمضغ الأخطاء، ونتتبع العثرات ونتعامى عن الحسنات ونشتم القمر لأنه كثيراً ما يقع في المحاق؟"[1].

وبيّن في كتابه (علل وأدوية) أنّ صاحب تفسير المنار استوعب مذاهب المفسرين، من التفسير بالأثر والتفسير الفقهي، إلى التفسير الكلامي، وأنّه ضمّ إلى ذلك علماً بآراء المذاهب الفقهية الكثيرة، وإحاطة بقواعد الأصوليين الذين نبغوا في شتى العصور، إضافة إلى ما جدَّ في العالم الإسلامي بعد احتكاكه بالمجتمعات الحديثة[2]. ويقول: " أنا أحد تلامذة المنار، والمستفيدين من تفسيره، ورأيي في مدرسة المنار وشيخها رشيد، وأستاذه الشيخ محمد عبده حسن"[3].

أما عن المدرسة العقلية والتي كان هؤلاء الثلاثة أهم روادها بل المؤسسون لها، فالشيخ رحمه الله يعتبرها مدرسة الصحوة الإسلامية، التي تبذل كل ما تستطيع من جهود لتصحيح مسار التعليم الديني، وفهم القرآن والحديث النبوي كما ينبغي، للنهوض بالأمة وإعادتها إلى مكانتها التي تليق بها بين الأمم، فيقول: "وقد بذلت مدرسة المنار جهوداً متصلة لتصحيح المعرفة الدينية، فحاربت التقليد المذهبي الجامد كما حاربت الأحاديث الضعيفة، وضبطت داخل الهداية القرآنية الأحاديث الصحاح، وطاردت قضايا كلامية،

1 _ الغزالي، **علل وأدوية**، 86.

2 _ الغزالي، **علل وأدوية**، 90-91.

3 _ محمد الغزالي، **من مقالات الشيخ محمد الغزالي**، (القاهرة- نهضة مصر، ط4: 2005م)، 3/ 16.

وتضليلات سياسية.. واستطاع محمد رشيد رضا أن يسوق توجيهات محمد عبده وسط حشد من الآثار المحررة. بَيْدَ أن قوى شريرة من الداخل والخارج اعترضت هذا الخير الدافق"[1].

وقال: "والذي أراه أن مدرسة المنار هي المهاد الأوحد للصحوة الإسلامية الحاضرة، وعلى الذين يرفعون القواعد من هذا المهاد أن يتجنبوا بعض الهنات التي فات فيها الصواب إمامنا الكبير، فما نزعم عصمة له أو لغيره"[2].

ولم يكتفي الشيخ بمدح هذه المدرسة والثناء عليها؛ بل وقف مدافعاً عنها، واعتبرها من أجلِّ المدارس الفكرية في تاريخ الإسلام، وذكر أنّ هناك جهوداً مسعورة بين السلفيين لتلويث سمعتها، واتهام روّادها ومشايخها بأنهم جواسيس على الإسلام[3].

وفي وصفه لهذه المدرسة ومعالمها، وأهم ما تعتنقه من أفكار، وتلتزم به من مبادئ، يقول: "وهناك مدرسة أخرى أقرب إلى مدرسة الرأي، وإن كان عنوانها سلفياً، هي مدرسة الشيخ محمد عبده وتلميذه الشيخ رشيد رضا، ويتبعهما الشيخ محمود شلتوت ومحمد عبد الله دراز، ومحمد البهى ومحمد المدني، وقبلهم الشيخ المحقق محمد الخضري، ومنهم الشيخ محمد أبو زهرة. هذه المدرسة لها ملامح بينة، فهي وإن قامت على النقل، إلا إنها تروج للعقل وتقدم دليله وترى العقل أصلا للنقل.. وهي تقدم الكتاب على السنة، وتجعل إيماءات الكتاب أولى بالأخذ من أحاديث الآحاد، وهي ترفض مبدأ النسخ وتنكر إنكاراً حاسماً أن يكون في القرآن نص انتهى أمده. وترى المذهبية فكراً إسلامياً قد ينتفع به ولكنه غير ملزم، ومن ثم فهي تنكر التقليد المذهبي وتحترم علم الأئمة. وتعمل أن يسود الإسلام العالم بعقائده وقيمه الأساسية، ولا تلقى بالاً إلى مقالات

---

1 _ محمد الغزالي، **الغزو الثقافي يمتد في فراغنا**، (دار الشروق)، 37.

2 _ الغزالي، **علل وأدوية**، 91.

3 _ محمد الغزالي، **من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث**، (القاهرة– نهضة مصر، ط4: 2005م)، 188.

الفرق والمذاهب القديمة أو الحديثة. وقد حاولت هذه المدرسة أن تقود الأزهر، وتفرض وجهتها على المسلمين، ولكن التيارات العاصفة كانت أقوى منها فوقفتها أو جرفتها"[1].

ومن خلال ما سبق يتبين لنا تأثر الشيخ الغزالي بالمدرسة العقلية وآراء رجالها ومبادئها؛ لكنه خالفهم في أمور عدة سنأتي على ذكرها في فقرة خاصة.

المطلب الثاني: نقاط اختلاف الشيخ محمد الغزالي مع المدرسة العقلية.

اختلف الشيخ الغزالي عن المدرسة العقلية بأمور عدة أهمها:

1 _ مجال عمل العقل: كما رأينا أن المدرسة العقلية تقدم العقل على النقل، وتُعْمِل العقل في مجال الغيبيات، كالملائكة والجن وغيرهم، لكن الشيخ الغزالي يخالفهم في ذلك.

فالعقل عند الغزالي له عمله فقط في الكون، وما ينطوي عليه آفاقه من قوانين، وعناصره من خصائص، وشؤون الدنيا، وأساليب ارتفاق الإنسان من هذه الطبيعة التي تمهدت له، أما مجال العلاقات الإنسانية والعقائد والعبادات فهذه من اختصاص الشارع الحكيم، ويَعتبر إعمال العقل فيما وراء المادة باطل.

يقول: "العلاقات الإنسانية القائمة على تعرف القوانين النفسية والخلقية والاجتماعية والسياسية التي تحكم الجنس الإنساني في حياته على ظهر الأرض. وفي هذا الميدان قد ينفرد العقل بالعمل حيث لم تصل تعاليم الدين، أما بعد أن نزلت شرائع السماء، فالكلمة لها وحدها...

أما ما لا شك في أن الدين ينفرد بالحكم في جملته وتفصيله فهو ميدان العقائد والعبادات. إنّ العقل النظيف منته حتماً إلى أن الله حق، وأنه متصف بكل كمال، ومستحق لكل خضوع، لكن الحديث عن الله وصفاته مرجعه إلى الله وحده. وتعرّف ضروب العبادات الواجبة لا يكون إلا عن طريق الوحي. ومعنى هذا في جلاء

1 _ محمد الغزالي، **دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين**، (دار الشروق)، 65.

أن نشاط التفكير الإنساني فيما وراء المادة باطل، وكذلك نشاطه في اختراع مراسم وصور لطاعة الله. وحريٌّ به أن ينشط حيث امتداد سعيه منتج، وأن يقنع –بعد– بتلقي ما تولت السماء تعليمه"[1].

2_ الغيبيات: بما أن الشيخ الغزالي لم يُعمل العقل في الغيبيات فبالتالي لم يقع بما وقع به أصحاب المدرسة العقلية من التأويل الشديد، وخاصة فيما يتعلق بأمور العقيدة.

ففي كتابه عقيدة المسلم ذكر أنه وردت في الوحي الكريم كلمات من المتشبهات مثل: وجه الله، واليدين والأعين بحق الله، واستواء الرحمن على العرش، ونزوله إلى سماء الدنيا...إلخ، وذكر أنّ بعض المسلمين حاولوا استكناه دلالتها والكشف عن حقيقتها، فلم يرجعوا من ذلك بشيء غير الحيرة، ثم قال: "وعلى ذلك فكل ما قطعنا بثبوته في كتاب الله وسنة رسوله مما وصف الله به نفسه وأسنده إلى ذاته، قبلناه على العين والرأس، لا نتعسف له تأويلاً ولا نقصد به تجسيماً ولا تشبيهاً"[2].

وقال في موضع آخر من الكتاب نفسه: "وأنا شخصياً أوثر مذهب السلف. وأرفض أن يشتغل العقل الإسلامي بالبحث المضني فيما وراء المادة. وأرتضي قبول الآيات والأحاديث التي تضمنت أوصافاً لله جل شأنه دون تأويل"[3].

وخالف المدرسة العقلية في إثبات أشراط الساعة، كنزول عيسى عليه السلام، وخروج الدجال والدابة، وكذلك شروق الشمس من مغربها، فقط أقرها كلها، بينما أولها أكثر أتباع المدرسة تأويلات على غير حقيقتها[4].

---

1 _ محمد الغزالي، **دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين**، (القاهرة– دار نهضة مصر، ط7: 2005)، 97-98.

2 _ محمد الغزالي، **عقيدة المسلم**، (القاهرة– دار نهضة مصر، ط1: 2003م)، 37.

3 _ المرجع نفسه، 38.

4 _ ينظر: المرجع نفسه 122. ومحمد الغزالي، **السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث**، (دمشق– دار القلم، ط1: 2022م)، 189-192.

وكذلك عقيدته بحقيقة الملائكة والجن، فلم يقع بما وقع فيه الكثير من العقلانيين من التأويل التعسفي[1]، وقال عن تفسير الشيخ محمد عبده للملائكة: "ترفضه الكافة"[2] يعني كافة أهل العلم.

3_ لا اجتهاد مع النص (في الأحكام العملية): ففي الأحكام العملية بين الشيخ الغزالي أهمية النص وضرورة الوقوف عليه، وعدم الاجتهاد، أو إلغاء النص. ووضّح في (دستور الوحدة) الخطأ في العبارة التي جرت على الألسنة: أن عمر بن الخطاب ألغى بعض النصوص، أو أوقف العمل بها على نحو ما؛ لأنه رأى المصلحة في ذلك، وذكر أنّ هذا كلام خطير يعني أنّ النّص الإلهي قد يُخالِف المصلحة العامة، وأن للبشر في هذه الحالة أن يَخرُجوا عليه، ويعتبروه كأنّه غير موجود، وهذا الكلام غير صحيح ومرفوض، فلا يوجد نصٌّ إلهي ضد المصلحة، ولا يوجد بشر مهما كانت منزلته يَملِك إلغاء النص[3].

ثم بيّن الأجوبة الصحيحة عن سبب عدم إقامة عمر رضي الله عنه لحد السرقة عام المجاعة، وإيقافه سهم المؤلفة قلوبهم، ومنعه الزواج بالكتابيات، ثم قال: "إنّ نصوص العبادات والمعاملات سواء في ضرورة الاحترام والإنفاذ، ومن حسن الفقه أن نعرف المحور الذي تدور عليه التعليمات الدينية في كلا المجالين"[4].

أي أن النصوص الواردة في العبادات أو المعاملات كلها واجبة الاتباع، والالتزام بها؛ لكن نصوص العبادات لا تقوم في الغالب على المصلحة وليس لها علة دنيوية تقوم عليها، بل نحن متعبدون بها من الله ولا يحق لأحد تغييرها أو إسقاط شيئاً منها، أما نصوص المعاملات فهي تدور مع المصلحة، وقد يملك الحاكم الشرعي تغيير شيء بها أو إسقاطها في بعض الظروف والأزمان.

---

1 _ ينظر: محمد الغزالي، **مائة سؤال عن الإسلام**، (القاهرة- دار نهضة مصر، ط4: 2005م)، 298- 302.

2 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 65.

3 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 34.

4 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 38.

وفي نفس الكتاب عندما ذكر المدارس الفقهية وذكر المدرسة العقلية قال في اجتهادات رجالها أخطاء ومثّل لهذه الأخطاء، فقال: "وتبرم الشيخ أبو زهرة بحكم الرجم كذلك! وفي فتاوى الشيخ محمود شلتوت ما يحتاج إلى المراجعة!"[1].

وكان الشيخ أكثر حزماً ووضوحاً في كتابه (كيف نفهم الإسلام) فقال: "والعقائد والعبادات والأخلاق والأحكام والحدود التي استبانت معالمها في الكتاب والسنة هي هداية الله لخلقه وكل محاولة للبتر أو للإضافة أو التحوير هي خروج عن الإسلام، وافتراء على الله وافتيات على الناس وتهجم على الحق بغير علم، وليس يقبل من أحد البتة أن يقول هذا نص فات أوانه، أو هذا حكم انقضت أيامه، أو إن الحياة قد بلغت طوراً يقتضي ترك كذا من الأحكام، أو التجاوز عن كذا من الشرائع، فهذه كلها محاولات لهدم الإسلام وإعادة الجاهلية... فلنعلم أن تجديد الدين لا يعني ارتكاب شيء من هذه المحاولات المتكررة، ولم يفهم أحد من العلماء الأولين أو الآخرين أن تجديد الدين يعني تسويغ البدع ومطاوعة الرغبات، وإتاحة العبث بالنصوص والأصول لكل متهجم. غير أن عصابة من الناس درجت في هذه الأيام على إثارة لغطٍ غريبٍ حول إمكان ما يسمونه تطوير الدين وجعل أحكامه ملائمة للعصر الحديث"[2].

هذا بعض ما خالف الشيخ محمد الغزالي فيه المدرسة العقلية، ونرى أنه رحمه الله أقرب بهذه النقاط إلى منهج جمهور علماء المسلمين، غير أنه وافقهم بنقاط أخرى جعلت البعض ينسبه إليهم، فما هي؟

المطلب الثالث: نقاط اتفاق الشيخ محمد الغزالي مع المدرسة العقلية.

---

1 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 65.

2 _ محمد الغزالي، **كيف نفهم الإسلام**، (القاهرة- دار نهضة مصر، ط3: 2005م)، 119- 120.

1_أحاديث الآحاد: فقد وافق الشيخ الغزالي المدرسة العقلية في أن حديث الآحاد، لا يُحتج به في العقائد؛ لأنه لا يفيد إلا الظن، وكذلك بعدم العمل بحديث الآحاد إذا خالف نص القرآن أو ظاهره أو إيماءات القرآن[1].

ولكن هذا الرأي في حديث الآحاد لم يكن جديداً بين الفقهاء المسلمين، فقد اختلف فيه الجمهور منذ القدم. وسيأتي تفصيل هذه المسألة في باب مستقل إن شاء الله[2].

2_الإجماع: يُعرفه الأصوليون بقولهم: اجتماع المجتهدين من أمة محمد ﷺ في عصر من العصور بعد موته ﷺ، على حكم شرعي في واقعة ما[3].

فهذا التعريف له قيوده وهي:

قولهم: (المجتهدين) خرج من لم تتحقق فيه شروط الاجتهاد من العوام وغيرهم.

قولهم: (أمة محمد): خرج المجتهدين من غير الأمم.

قولهم: (بعد موته): فلا يُعتد بالإجماع في عصر النبيﷺ، لوجود الوحي.

قولهم: (حكم شرعي في واقعة): خرجت الأحكام الغير شرعية، كاللغوية مثلاً.

شارك الشيخ الغزالي المدرسة العقلية في رأيهم في الإجماع، من حيث أن المقصود بالمجتهدين: هم أهل الحل والعقد في الدولة الإسلامية وبالتالي يدخل فيهم أولوا الأمر والسلطة والقوّاد والعلماء، وكل من له سلطة

---

1 _ يُنظر: الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 89- 101.

2 _ الفصل الثاني، المبحث الثاني، ص: 105

3 _ يُنظر: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، **شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه**، (بيروت – لبنان- دار الكتب العلمية، ط1: 1416 هـ - 1996 م)، تحقيق: زكريا عميرات، 2/ 89. بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، (لبنان- بيروت- دار الكتب العلمية، ط: 1421هـ - 2000م)، تحقيق: د. محمد محمد تامر، 3/ 487. تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، (لبنان – بيروت- عالم الكتب، ط1: 1999 م - 1419 هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، 2/ 135.

على مصالح المسلمين ولو لم يكونوا مجتهدين. وكذلك قيّدوا الإجماع بأنه يكون فقط في المصالح العامة ولا يكون في فروع العبادات والمعتقدات فهذه تُؤخذ من الكتاب والسنة.

وقد نقل الشيخ الغزالي في كتابه (ليس من الإسلام) عن الشيخ محمد عبده: أنّه فكر في مسألة الإجماع طويلاً، وأنه توصّل إلى أنّ المقصود من أولي الأمر: جماعة أهل الحل والعقد من المسلمين، وهؤلاء يدخل فيهم الأمراء، والحكّام، والقوّاد، والعلماء، وكل الرؤساء الذين هم مرجع الناس في الحاجات والمصالح العامة. فإن هؤلاء جميعاً إذا اتفقوا على أمر أو حكم وجب أن يُطاعوا فيه، بشروط هي:

-أن يكونوا من المسلمين.

- وألا يُخالفوا أمر الله ولا سنة رسوله التي عُرفت بالتواتر.

- وأن يكونوا مختارين في بحثهم الأمر واتفاقهم عليه من المصالح العامة. وهو ما لأولى الأمر سلطة فيه ووقوف عليه.

وأما العبادات والمعتقدات، فلا علاقة لأهل الحل والعقد بها، فهي تُؤخذ من الله ورسوله فحسب، ليس لأحد رأي فيه.

وعليه فإنّ عامة الناس تتبع خاصتهم من أهل الحل والعقد، والواحد يتبع الجماعة فيما اتفقت عليه من أحكام متعلقة بالكتاب والسنة، وفيما أجمعت عليه من مصالح الأمة[1].

ثم قال الشيخ الغزالي بعد أن ذكر هذا الكلام عن الشيخ محمد عبده: "وقد عرّف العلماء الإجماع بأنه: (اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ في عصر ما على حكم شرعي). وكلام الأستاذ "محمد عبده" فيه

1 _ محمد الغزالي، **ليس من الإسلام**، 52- 53.

ضميمة أخرى إلى هذا المراد نأخذ بها كذلك، وإن لم يتعرض لها العلماء في معنى الإجماع الذي عرّفوه. ذلك أن وجوب طاعة الأئمة والانتظام في سلك الجماعات العامة من قواعد الإسلام"[1].

3_ بعض الأحكام التفصيلية في الغيبيات: وافق الشيخ الغزالي المدرسة العقلية في بعض الأحكام التفصيلية في الغيبيات، مثل:

مسألة مس الجني للإنسان، فقد رفض الشيخ موضوع المسِّ، وقال أنَّ عداوة إبليس للإنسان لا تعدو الوساوس والخداع[2].

وكذلك حديث أنَّ الكلب الأسود شيطان[3]، فقد رده الشيخ الغزالي، وحديث أنّ موسى فقأ عين ملك الموت[4]، وحادثة شق صدر النبي ﷺ وإخراج حظ الشيطان منه وغسله، فقد أوّلها على غير حقيقتها كما فعل الشيخ رشيد رضا[5]، ثم نقل كلاماً للشيخ رشيد رضا يوضح السبب في ردّ هذه الأحاديث وهو أنّ: المحقق عند علماء المسلمين أن الشيطان ليس له سبيل على عباد الله المخلصين، ولا سيما الأنبياءُ والمرسلون! وأما حديث أنّ مريم وعيسى لم يمسَّهما الشيطان، وحديث إسلام شيطان النبي ﷺ، وكذلك حديث إزالة حظ الشيطان من قلب النبي ﷺ، فهذه أخبار ظنية، لأنها أحاديث آحاد، ولأنّ موضوعها عالم الغيب، والإيمان بالغيب يدخل في قسم العقيدة التي لا يؤخذ فيها بالظن؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿إنَّ الظن لا يُغني من الحقِّ شيئاً﴾ [النجم/ 28]، فنحن غير مكلفين أن نؤمن بما جاء في هذه الأحاديث من أمور العقيدة[6]. وسأعرض لبعض الأحاديث التي ذكرتها في مواضعها إن شاء الله.

---

1 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 53.

2 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 145 وما بعدها.

3 _ محمد الغزالي، **هموم داعية**، (القاهرة- دار نهضة مصر، ط6: 2006م)، 20.

4 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 39.

5 _ محمد الغزالي، **فقه السيرة**، (القاهرة- دار الشروق، ط10: 2020م)، 50- 51.

6 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 152.

هذا ما تابع فيه الشيخ الغزالي المدرسة العقلية من الآراء والاحكام، ونجد أن ما خالفهم فيه أقوى وأكثر مما وافقهم فيه، والله تعالى أعلم.

الفصل الثاني: منهج الشيخ محمد الغزالي في السنة النبوية.

هناك دراسات كثيرة كانت وما زالت لمناهج الكثير من العلماء في مؤلفاتهم، أو في علم من العلوم، كدراسة مناهج المحدثين في كتبهم الحديثية، كمنهج البخاري في صحيحه، والترمذي في سننه وهكذا، لكن الشيخ الغزالي لم يكن له مؤلف محدد في السنة أو الحديث، وإنما توزعت آرائه ومباحثه في كتبه الكثيرة، ولعل أبرزها كتابه (السنة بين الفقهاء والمحدثين)، ولذلك كان لزاماً على الباحثة أن تستقصي الخطوط العريضة والقواعد العامة لمنهج الشيخ وطريقته في التعامل مع السنة من كتبه كلها، وحتى نصل لذلك لا بد من أن نعرف مكانة السنة ووظيفتها عند الشيخ الغزالي، وكذلك شروطه في تصحيح الأحاديث والعمل بها وفهمها، وذلك من خلال النقاط الآتية.

المبحث الأول: وظيفة ومكانة السنة عند الغزالي.

تعرّض الشيخ الغزالي لحملة شرسة من كثيرين بسبب مواقفه من السنة النبوية، وخاصة بعد كتابه (السنة بين الفقهاء والمحدثين)، واتُهم عند البعض بمخاصمته للسنة النبوية، ولكي نستوضح موقفه الحقيقي من السنة النبوية، علينا أن نتعرّف على مكانة السنة ووظيفتها عنده في النقاط الآتية:

المطلب الأول: تعريف السنة ومكانتها عند العلماء.

أولاً: تعريف السُّنة لغةً واصطلاحاً:

1. السنة لغةً: الطريقة المُتبعة، أو السيرة حسنة كانت أم قبيحة[1].

1 _ يُنظر: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، **لسان العرب**، (بيروت – دار صادر، ط1)، 13/ 220. محمد بن يعقوب الفيروز آبادي مجد الدين، **القاموس المحيط**، (بيروت – مؤسسة الرسالة، ط8: 1426هـ– 2005م)، 1207.

2. السُّنة اصطلاحاً: يختلف تعريف علماء المسلمين للسنة بحسب مجال استخدامها، فالسنة عند الفقهاء تختلف عن السنة عند الأصوليين وعند المحدثين، وسأعرض لتعريفها عند كل فريق بشكل مختصر لأنتقل إلى الغرض الأهم.

السنة عند الفقهاء: ما طلب الشارع منا فعله طلباً غير جازماً بحيث يُثاب فاعله ولا يُعاقب تاركه.

السنة عند الأصوليين: ما نُقل عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، بحيث يصلح أن يكون دليلاً شرعياً على حكم[1].

السنة عند المحدثين: ما نُقل عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خَلقية أو خُلُقية[2].

وهي بهذا التعريف عند المحدثين أوسع منها عند الفقهاء والأصوليين.

ثانياً: مكانة السنة عند العلماء:

أجمع المسلمون قديماً وحديثاً إلا من شذَّ منهم على أنّ السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، التي لا غنى لأي مُتّشرع عن الرجوع إليها، فهي تأتي في المرتبة الثانية بعد كتاب الله عز وجل.

وللسنة النبوية بالنسبة للكتاب ثلاثة أوضاع:

- أن تكون السنة مقررة لحكم جاء في الكتاب ومؤكدة لمضمونه.
- أن تكون مبينة لحكم مجمل في الكتاب، أو مخصصة لعمومه، أو مقيدة لمطلقه.
- أن تأتي السنة بحكم جديد لم ينص عليه كتاب الله عز وجل[3].

---

1 _ يُنظر: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: 790هـ)، **الموافقات**، (دار ابن عفان، ط1: 1417هـ/ 1997م)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. 4/ 289- 290.

2 _ ينظر: طاهر الجزائري الدمشقي، **توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر**، (حلب – مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1: 1416هـ – 1995م)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، 1/ 40. وعبد الرؤوف المناوي، **اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر**، (الرياض- مكتبة الرشد، ط: 1999م)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، 1/ 288، موقع المكتبة الشاملة **https://shamela.ws/book/599/9#p1**

3 _ للمزيد يُنظر: مصطفى السباعي، **السُّنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، (المكتب الإسلامي – دار الورّاق)، 411- 412. محمد لقمان السلفي، **مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين والملحدين**، (الهند- دار الداعي، مركز العلامة ابن باز للدراسات الإسلامية، ط2: 1420هـ- 1999م)، 23 وما بعدها.

المطلب الثاني: مكانة السنة عند الشيخ محمد الغزالي.

المطالع لكتب الشيخ محمد الغزالي لا يرى من خلال هذه الكتب إلا قلباً يفيض حُباً لله ولرسوله يحمله صاحب هذه الكتب، وإيماناً راسخاً بأن الإسلام قرآن وسنة، وأنه لا يمكن فهم الإسلام وتطبيقه إلا بالإيمان بالكتاب والسنة والعمل بهما معاً.

فالشيخ رحمه الله يعلم علم اليقين، وذكر في مواضع كثيرة أنَّ السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وركن الدين الثاني بعد القرآن الكريم، فقال: "ما من شك أن السنة هي الركن الثاني في الدين، والمصدر الذي يلي القرآن في التشريع، وأن ما تواتر نقله منها فله حكم القرآن في وجوب العمل به. وما صح عن رسول الله ﷺ لزمنا قبوله، وأنزلنه منزلته في الاستدلال والحكم"[1].

وقال: "وقد أجمع المسلمون على أن القرآن الكريم هو الأصل الأول في التشريع، وأن السنة تجيء من بعده في المرتبة"[2]

وأكد في أكثر من موضع أن الإسلام يؤخذ من كتاب والله وسنة رسوله، وأن المسلمون متفقون على أن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ هما مصدر التشريع، وأنّه ليس بعد قول الله ورسوله مجال لاقتراح أو مسلك مخالف[3]

بل ويرى الشيخ أن الخير كله يكمن في اتباع النبي ﷺ، والعمل بسنته ﷺ، لكونها تعتبر تشريعاً أيضاً مع القرآن، وجمهور المسلمين على ذلك[4].

1 _ محمد الغزالي، **هذا ديننا**، (القاهرة- دار الشروق، ط5: 1421هـ- 2001م)، 207.

2 _ الغزالي، **نظرات في القرآن**، 142.

3 _ الغزالي، **دستور الوحدة الثقافية**، 42.

4 _ الغزالي، **فقه السيرة**، 31.

وشدد الشيخ على ضرورة التمسك بالسنة، وأنّ العمل بها مقرون بالعمل بالكتاب، وشن هجوماً لاذعاً على من يدعي الاكتفاء بالقرآن دون السنة، فقال: "تواجه السنة النبوية هجوماً شديداً في هذه الأيام، وهو هجوم خال من العلم ومن الإنصاف، وقد تألفت بعض جماعات شاذة تدعي الاكتفاء بالقرآن وحده. ولو تم لهذه الجماعات ما تريد لأضاعت القرآن والسنة جميعاً، فإن القضاء على السنة ذريعة للقضاء على الدين كله"[1].

وبين أنّ السنة هي التطبيق العملي للقرآن الكريم، وأنه لا يمكن فهم الكتاب والعمل به بالشكل الصحيح إلا من خلال السنة المطهرة، ولذلك يجب على المسلم أن يحترم السنة ويعمل بها كما يحترم القرآن ويعمل به، فقال: "القرآن هو قانون الإسلام، والسنة هي تطبيقه، والمسلم مكلف باحترام هذا التطبيق، تكليفه باحترام القانون نفسه، وقد أعطى الله نبيه حق الاتباع فيما يأمر به وينهى عنه؛ لأنه —في ذلك– لا يصدر عن نفسه بل عن توجيه ربه، فطاعته هي طاعة الله، وليست خضوعاً أعمى لواحد من الناس"[2].

وعدّ الشيخ رحمه الله أن ترك السنة لمجرد الهوى أو الإصرار على عصيان النبي ﷺ دون عذر مقبول، والادعاء بأن الإسلام هو قرآن وحده، طريق للانسلاخ عن الإسلام، والمشي في طريق الكفر، فقال رحمه الله: "وجمهور المسلمين على أن طاعة الرسول من طاعة الله سبحانه، وأن من قرر عصيان رسول الله، ورفض ما أمر به وما نهى عنه فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه"[3].

وقال: "ولا أعرف أحداً من علماء الإسلام هوّن من مكانة السنة النبوية، ولا أجاز أن يقول رسول الله ﷺ كلمة ويمضي هو على خلافها، بل ذلك طريق الكفر"[4]

---

1 _ محمد السقا الغزالي، **دستور الوحدة الثقافية**، 22.

2 _ محمد الغزالي، **فقه السيرة**، 31.

3 _ الغزالي، **مائة سؤال عن الإسلام**، 176.

4 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 261.

والشيخ رحمه الله لم يأل جهداً في الدفاع عن السنة المطهرة وبيان مكانتها، وإظهار حبه لله ولرسوله، فقلما يخلو كتاب من كتبه من فصل أو مقال عن السنة ومكانتها ومكانة صاحبها.

فقد عقداً فصلاً في كتابه (دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين) تحت عنوان (الكتاب والسنة معاً) ذكر فيه ما تتعرض له السنة من هجوم شرسٍ، وأن هذا الهجوم خالٍ من الإنصاف، وأن الهجوم على السنة هجوم على الإسلام كله، وذكر فيه أيضاً حقائق محترمة فيما يتعلق بالسنة الشريفة ومكانتها وكيفية التعامل معها، وذكر أن في السنة ما هو متواتر لفظاً أو معناً، وهذا يشبه القرآن في حكمه ولا يجوز رده، ومنها ما هو آحاد وهو إن صح يعتبر دليلاً شرعياً عند الجمهور، وللعلماء أقوال فيه _نعرض إليها لاحقاً-.

فقال: "والخلاصة أن طاعة رسول الله ﷺ من طاعة الله تبارك وتعالى: ﴿وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون﴾ [آل عمران/ 132]"[1]

وقال أيضاً: "إنّ من زعم أن الرسول يجوز عصيانه فيما أمر به ونهى عنه، فهو كافر باتفاق المسلمين"[2]

وكذلك في كتاب (ليس من الإسلام) كتب تحت عنوان (القرآن ثم السنة)، بين فيه منزلة السنة، وأنها تأتي بعد القرآن من حيث المرتبة في التشريع، وأن القرآن هو المصدر الأول الذي لا يشغَبُ عليه غيره. وذكر أن للسنة نطاق أوسع من التشريع ينبغي أن نُطيل التأمل فيه.

ثم شرح وظيفة السنة وعملها موضحاً ذلك بأمثلة، وأنه لا تناقض أبداً بين السنة والقرآن، وأنه من المستحيل أن يكون هناك حديث مُعارض لأحكام القرآن الخاصة، أو قواعده العامة[3]

وردّ تحت عنوان (السنة حق) في نفس الكتاب على من يدّعي الاكتفاء بالقرآن وأنه وحده قد حوى كل شيء، فوضّح أن تكذيب السنة كلها بحجة أن القرآن يحوي كل شيء بدعة شديدة الخطورة. وذلك لأن

---

1 _ الغزالي، **دستور الوحدة الثقافية**، 26.

2 _ الغزالي، **دستور الوحدة الثقافية**، 26.

3 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 32.

الله عزّ وجلّ قد ترك لرسوله ﷺ بيان السنن العملية وتوضيحها. وقد ثبتت هذه السنن بنفس الطريقة التي ثبت بها القرآن وهي التواتر فكيف تُجحد، ويُعترف بالقرآن وحده؟ وكيف نصلي ونصوم ونحج ونزكي ونقيم الحدود، وهذه كلها ما أدركت تفاصيلها إلا من السنة؟

ثم ذكر أن من يُنكر المتواتر من السنن العملية خارج عن الإسلام، وأن إنكار المروي من السنن الآحاد – لمحض الهوى– عصيان مخوف العاقبة[1].

وكذلك في كتابه (دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين) عقدا فصلاً تحت عنوان (الهجوم على السنة) رد فيه على المستشرق اليهودي جولد تسيهر، والذي ادعى أن الأحاديث من صنع الصحابة، والعلماء من بعدهم، وأنها تعبر عن وجهات نظر الفقهاء والعلماء الذين صاغوها حسب زعمه. فرد عليه الشيخ الغزالي وفند مزاعمه، وبين أنه لم يوجد في التاريخ أمة اهتمت بأثار نبيها كما فعل المسلمون، فقد وضعوا أدق الموازين لتمحيص الآثار الواردة عن النبي ﷺ وبيان ضعيفها من صحيحها، وردّوا الكثير من الأحاديث التي نُسبت إلى النبي ﷺ زوراً وبهتاناً.

فالشيخ كما نرى استل قلمه للدفاع عن السنة النبوية، وبيان عظيم مكانتها عند المسلمين.

ولا أدلّ على حبه لرسول الله ﷺ وسنته من كثرة استدلاله بالأحاديث النبوية واعتمادها في كتبه، فلا يوجد كتاب من كتبه إلا واعتمد فيه أحاديث عدة قلّت أم كَثُرت، وذكر في كتابه (الفساد السياسي) قصة وقعت له مع أحد الشباب حين سأله هذا الشاب مستفسراً عن ورقة وُزعت عليهم تتهم الشيخ الغزالي بأنه يُعادي السنة، فكان ردّ (الشيخ محمد الغزالي) على الشّاب بسؤال، هل قرأت لي كتاباً؟ فأخبره الشاب بأنه قرأ له كتاب (خُلقُ المسلم)، فردّ الشيخ الغزالي بأنه في هذا الكتاب وحده أكثر من ألف حديث عن النبي ﷺ،

1 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 35.

وفي فقه السيرة، وكتابين آخرين نحو ألفي حديث، فكيف يُتهم رجل أثبت في عِشر مؤلفاته نحو ثلاثة آلاف حديث عن النبيﷺ بمعاداة السنة؟ فهذه تهمة باطلة وغير صحيحة[1].

والذي يظهر من كلام الشيخ شديد حبه لله ولرسوله ﷺ، بل يُصرّح بذلك مراراً وتكراراً، فقد قال في كتاب (فن الذكر والدعاء عند خاتم الأنبياء) الذي ذكر فيه أدعية مستمدة من أحاديث النبي ﷺ: "وكانت عدتي التي اعتمدت عليها عاطفة حب تتحرك في قلبي نحو محمد ﷺ، تجعلني حفياً بمنجاته، مشوقاً إلى متابعته، والإفادة منه"[2].

بل إن أكثر ما أوجع الشيخ الغزالي من الكلام في حقه أنه اتُّهم بمعاداة السنة النبوية، فقال: "وقد شتمني بعض الناس، فوجدت الإعراض أولى! ومَنْ مِنَ الأنبياء لم يُشْتَم؟ فليتأسَّ أتباعهم بهم في الصبر والتجاوز... لكن الشتم الذي أوجعني: اتهام البعض لي بأني أخاصم السُّنَّة النبوية!.

وأنا أُعلن أنّ الله ورسوله أحب إليَّ مما سواهما، وأن إخلاصي للإسلام يتجدّد ولا يتبدّد"[3]

فهل بعد كل ما نقلناه وقرأناه من كلام الشيخ عن حبه لله ورسوله وسنته، ودفاعه عنها، يبقى هناك شكٌّ أن الشيخ يخاصم السنة؟ أو ينكر الحديث بشكل عام؟ ولكن الشيخ كان له رأيٌ في بعض الأحاديث الصحيحة، ولم يأخذ ببعضها لأسباب علمية، نوضحها لاحقاً إن شاء الله.

المطلب الثالث: وظيفة السنة عند الغزالي.

الشيخ الغزالي كما مر معنا يعتبر السنة هي التطبيق العملي للقرآن الكريم، وأنه لا يمكن فهم القرآن والعمل به إلا من خلال السنة، وأنَّ حياة النبي ﷺ لم تكن إلا تطبيق حياً لما جاء في القرآن، ولذلك فإن وظيفة السنة هي تأكيد ما جاء في القرآن وتوضيحه وتفسير معانيه والمُشكل منه.

---

1 _ محمد الغزالي، **الفساد السياسي في المجتمعات العربية والإسلامية** (أزمة الشورى)، (القاهرة- دار نهضة مصر، ط: 2005م)، 27.

2 _ محمد الغزالي، **فن الذكر والدعاء عند خاتم الأنبياء**، (القاهرة- دار الشروق، د: ط، د: ت)، 125.

3 _ الغزالي، **السنة النبوية بين الفقهاء والمحدثين**، 5.

يقول الشيخ الغزالي في كتابه (ليس من الإسلام) تحت عنوان (وظيفة السنة): "لقد كنت عندما أحب الاستشهاد بالكتاب والسنة في موضوع ما..ألاحظ هذه الحقيقة وأجد طائفة كبيرة من الأحاديث تطابق في معانيها وأهدافها ما تضمن القرآن الكريم من معان وأهدف، وأن هذه الأحاديث قد تقرر المعنى نفسه، الذي احتوته الآية، أو تقرر معنى آخر، يدور في فلكه وينتظم معه في اتجاه واحد، وإن بدا للعين المجردة أنّ الصلة بينهما بعيدة... والسنة التي تكون بهذه المثابة في تقرير غايات القرآن المرسومة أو المفهومة، أو التي تفصِّل مجمله وتوضِّح مشكله تأخذ قسطاً كبيراً من عناية المسلمين، ومنزلتها من أدلة الأحكام الشرعية معروفة. وهناك سنن أخرى تخصص أحكاماً عامة في القرآن... وقد جاءت السنة بأحكام يسَّرت بعض العزائم التي أمر الكتاب العزيز بها."[1].

فالذي يتَّضح من كلام الشيخ الغزالي الآنف الذكر أن وظائف السنة عنده لا تختلف عما عليه جمهور العلماء من وظائف السنة، وهي كالآتي:

1. تقرير نفس المعنى الذي جاء به القرآن، وإفادة الهدف عينه. وهذه إحدى أهم الوظائف للسنة النبوية، وقد ذكر الشيخ الغزالي أمثلة عدة على ذلك منها:

أ_ قول النبي ﷺ: «اللَّهمَّ لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا رادَّ لما قضيتَ»[2]. فإن هذا الحديث يحمل المعنى نفسه الذي تحمله الآية الكريمة الآتية: ﴿مَّا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [فاطر/2][3].

---

1 _ الغزالي، **السنة النبوية بين الفقهاء والمحدثين**، 30-32.

2 _ أخرجه محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، **الجامع المسند الصحيح المسمى صحيح البخاري**، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (اليمامة – بيروت: دار ابن كثير، ط3: 1407هـ - 1987م)، كتاب: صفة الصلاة، باب: من لم ير رد السلام على الإمام واكتفى بتسليمه، رقم: 808. وأخرجه مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين النيسابوري، **الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم**، (بيروت – دار إحياء التراث العربي، د/ ط، د/ت)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب: الصلاة، باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع، رقم: 477.

3 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 31.

قال ابن كثير: " قال تعالى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ الآية [فاطر/ 2] وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم لا مانع لِما أَعْطَيْت، ولا معطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا ينفع ذا الجَدّ منك الجَدّ»"[1]

ب_ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»[2].

قال الشيخ الغزالي: "وهذا الحديث شرح للآية: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَاۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّىۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾"[3] [الزمر/ 42].

2. تقرير معنى آخر يدور حول المعنى الذي جاء به القرآن، ويتمحور في نفس الهدف.

ومثّل الشيخ الغزالي لذلك بحديث حذيفة ﷺ قال: «نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه»[4].

فإن هذا الحكم في السنة مشتق من تحريم القرآن للترف، واعتباره المترفين في كل زمان أعداء الدين والأمة.

قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ﴾ [سبأ/ 34].

---

1 _ اسماعيل بن عمر بن كثير أبو الفداء القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، (دار طيبة- ط2: 1420هـ - 1999 م)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، 3/ 244.

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الدعوات، باب: التعوذ والقراءة عند النوم، رقم: 5961. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الذكر والدعاء، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، رقم: 2714.

3 _ الغزالي، **فن الذكر والدعاء**، 28. وينظر لتفسير الآية بنفس هذا المعنى: ابن كثير، تفسير القرآن، 7/ 101- 102.

4 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: اللباس، باب: افتراش الحرير، رقم: 5499. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء. رقم: 2066.

قال البيضاوي في معنى هذه الآية: " وتخصيص المترفين إشعار بأن التنعم وحب البطالة صرفهم عن النظر إلى التقليد"[1] أي: إهمال النظر في آيات الله، واتباع الرسل، وتقليد آباءهم، وأدى بهم ذلك إلى الكفر والضلال.

فالسنة كما رأينا في الوظيفتين السابقتين تقرر الغايات المذكورة في القرآن أو المفهومة منه.

3. أن تخصص السنة النبوية حكماً عاماً جاء في القرآن الكريم، أو توضح مجمله.

وأمثلة ذلك حسب ما ذكر الشيخ الغزالي:

أ_ قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾ [النساء/ 11]

فهذه الآية عامة في كل الأولاد، فجاءت السنة النبوية بحرمان الولد القاتل من الميراث، وكذلك بحرمان الولد الكافر من ميراث أبيه المؤمن، أو العكس.

قال ﷺ: «القاتل لا يرث»[2]، وقال ﷺ: «لَا يَرِثُ المسْلِمُ الكَافِرَ وَلَا الكَافِرُ المسْلِمَ»[3] وهذا تخصيص من العموم[4].

ب_ وكذلك في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ﴾ [المائدة/3]. فالآية عامة في تحريم كل ميتة ودم، ثم جاءت السنة فبينت أنّه يُخصَّص من هذا العموم السمك والجراد والكبد والطحال.

---

1 _ عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، **تفسير البيضاوي**، (بيروت- دار الفكر، د/ط، د/ ت)، 5/ 143.

2 _ أخرجه الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب: الفرائض، باب: إبطال ميراث القاتل، رقم: 2109. قال أبو عيسى: هذا حديث لا يصح لا يعرف إلا من هذا الوجه... والعمل على هذا عند أهل العلم أن القاتل لا يرث كان القتل عمداً أو خطأ وقال بعضهم إذا كان القتل خطأ فإنه يرث وهو قول مالك. وقال الألباني: صحيح.

3 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، رقم: 6383. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الفرائض، باب: 1، رقم: 1614.

4 _ يُنظر: الغزالي، **مائة سؤال عن الإسلام**، 179. والغزالي، **ليس من الإسلام**، 31.

قال ﷺ: «أحلَّت لَكُم ميتتانِ ودَمانِ، فأمَّا الميتَتانِ، فالحوتُ والجرادُ، وأمَّا الدَّمانِ، فالكبِدُ والطِّحالُ»[1]، فيستثنى من الميتة السمك والجراد، ومن الدم الكبد والطحال، فهم حلال يجوز أكلهم.

ج_ قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة:38]، فالآية عامة في كل سرقة، لكن السنة جاءت فبينت أن القطع لا يكون إلا إذا كان المسروق نصاباً.

فعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»[2]، والعمل على ذلك عند أغلب أهل العلم.

وكذلك (اليد) في الآية مطلقة غير مقيدة، بكونها اليمين أو الشمال، وهل تقطع من الرسغ أو من الكوع، فجاءت السنة النبوية وقيدت لفظ (اليد) المطلق، بكون اليد المقطوعة هي اليد اليمنى، وبيان أن القطع من الكوع، فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إذا سرق السارق فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله فإن عاد فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله»[3].

د_ قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾ [النساء/ 23]، فالآية بينت أن الأم والأخت المحرمة بسبب الرضاع هي لمطلق الرضاع، ولم تحدد عدد الرضعات، بينما جاءت السنة وبينت أن المقصود ليس مطلق الرضاع، فالرضعة والرضعتان لا تحرم، ففي حديث أم الفضل قالت: قال النبي ﷺ:

---

1 _ أخرجه محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني (ابن ماجه)، **سنن ابن ماجه**، (بيروت – دار الفكر، د: ط، د: ت)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب: الأطعمة، باب: الكبد والطحال. رقم: 3314. قال البوصيري في مصباح الزجاجة: " هَذَا إِسْنَاد ضَعِيف عبد الرَّحْمَن هَذَا قَالَ فِيهِ أَبُو عبد الله الْحَاكِم روى عَن أَبِيه أَحَادِيث مَوْضُوعَة وَقَالَ ابْن الْجَوْزِيّ أَجمعُوا على ضعفه". أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان أبو العباس شهاب الدين البوصيري الكناني، **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، (بيروت– دار العربية– ط2: ١٤٠٣ هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، 4/ 21.

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الحدود، باب: قوله تعالى: والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما، رقم: 6407. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب الحدود، باب: حد السرقة ونصابها، رقم: 1684.

3 _ أخرجه علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، **سنن الدارقطني**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، (دار المعرفة – بيروت، 1386 – 1966)، 3/ 181. وينظر: الغزالي، **ليس من الإسلام**، 32.

«لاَ تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ أَوِ الرَّضْعَتَانِ أَوِ الْمَصَّةُ أَوِ الْمَصَّتَانِ»[1]، وهناك أحاديث أخرى تبين أن الرضاع المحرِّم خمس رضعات، وأخرى عشر رضعات، وللعلماء في ذلك مذاهب ليس هذا موضع تفصيلها[2].

4. أن تأتي السنة بحكم جديد ليس موجود في القرآن، وقد يكون ذلك من باب الرخصة والتيسير على الناس، أو من باب سد الذرائع حتى لا يصل به إلى المحرم.

وقد ذكر الشيخ الغزالي أمثلة على ذلك منها:

أ_ المسح على الخفين: فقد أتت السنة بجواز المسح على الخفين لمن لبسهما على طهارة وذلك للمقيم والمسافر، وهذا الحكم ليس موجوداً في القرآن، بل جاء القرآن بوجوب غسل القدمين في الوضوء، واعتبر ذلك ركناً من أركان الوضوء، لكن جاءت السنة بالرخصة والتيسير على الناس بجواز المسح على الخفين، وأحاديث المسح على الخفين كثيرة بلغت حد التواتر المعنوي[3].

ب_ تحريم لبس الحرير والذهب على ذكور أمة محمد ﷺ: وقد مر ذلك معنا آنفاً، وهذا حكم ليس موجوداً في القرآن، وهو من باب سد الذريعة، حتى لا يُتخذ زيادة في الترف الموصل إلى البَطَر بنعمة الله وجحودها.

ج_ النهي عن اتخاذ القبور مساجد: فالحديث في الصحيحين عن عائشة وعبد الله بن عباس –رضي الله عنهما– قالا: «لَمَّا نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا»،

1 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الرضاع، باب: في المصة والمصتين، رقم: 1451.

2 _ ينظر: الغزالي، مائة سؤال عن الإسلام، 179.

3 _ أخرج حديث المسح عن شعبة وأمية بن عمرو الضمري البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الوضوء، باب: المسح على الخفين، رقم: 199- 200- 201- 202. وأخرج حديث شُعبة وبلال مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الطهارة، باب: المسح على الخفين، رقم:274، 275.

وفي رواية أخرى تقول عائشة رضي الله عنها: «فَلَوْلاَ ذَاكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا». وهو أيضاً مروي عن أبي هريرة[1] -رضي الله عنه-.

قال الشيخ الغزالي: "هو -النهي عن اتخاذ القبور مساجد- في الحقيقة حماية حاسمة للتوحيد الذي ضل عنه النصارى بما اتخذوا من معابد على قديسيهم حتى احتج مشركو مكة بلك وهم يُعارضون النبيﷺ"[2]

وهذا النهي لم يرد في القرآن الكريم، بل جاءت به السنة النبوية سداً للذريعة.

يقول الشيخ الغزالي: "وهذا الذي صنعه رسول الله-ﷺ- وأمر به ليس هوى جنح إليه: ﴿وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى﴾ [النجم/ 3،4]، إنما هو إرشاد الله له، وهو عمل يتفق مع قاعدة الإسلام الأولى من السماح والتيسير وليس فيه أي تناقض مع تعاليم القرآن.

ونستطيع أن نقول: أنه ليست هناك سنة تعارض حكماً قرآنياً ما، بل إنه من المستحيل أن يوجد حديث يعارض أحكام القرآن الخاصة، أو قواعده العامة"[3].

---

1 _ والروايات جميعها قد أخرجها البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: أبواب المساجد، باب: الصلاة في البيعة، رقم: 425 حديث عائشة وعبد الله، ورقم: 426 حديث أبي هريرة. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم: 531 حديث عائشة وعبد الله، ورقم: 530 حديث أبي هريرة.

2 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 31.

3 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 32.

المبحث الثاني: منهج الغزالي في الحديث النبوي.

ليس للشيخ الغزالي كتاب حديث مستقل كما أسلفت يذكر فيه الأحاديث أو ما يشبه ما فعله المحدثون القدامى، لكنه تكلم في عدة مؤلفات له عن أمورٍ وشروط جديدة تُراعى في تصحيح الحديث أو تضعيفه، وكيفية العمل به وفهمه، ودعّم ذلك بأمثلة، وسار في غالب مؤلفاته على هذا النهج عند التعامل مع الحديث النبوي، ولذلك سوف تقوم الباحثة في هذا المبحث بتتبع هذه القواعد والشروط، ووضعها ضمن إطار عام، وذلك من خلال ما يأتي:

المطلب الأول: منهج الشيخ في تصحيح الأحاديث.

أولاً: تعريف الحديث الصحيح: ما اتصل سنده بنقل عدل ضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة[1].

هذا التعريف المعتمد عند عامة المحدثين وأهل الاصطلاح، وإن اختلفت آرائهم ووجهات نظرهم في كيفية تطبيق الشروط التي يتضمنها التعريف، فبعضهم كان شديداً في مراعاة العدالة والضبط في الرواة، والاتصال في السند، وبعضهم كان أقل صرامة، وعلى ذلك تمَّ تصنيف الصحاح على مراتب.

ثانياً: شروط الشيخ الغزالي في تصحيح الحديث: راعى الشيخ الغزالي شروط الصحة التي اعتمدها العلماء، لكن أضاف إليها اعتبارات أخرى، فقد وضّح في كتابه (السنة بين الفقهاء والمحدثين) تحت عنوان (صحة الحديث وشروطه)، أنّ العلماء وضعوا لقبول الأحاديث النبوية خمسة شروط؛ ثلاثة من هذه الشروط في السند، واثنان منها في المتن، وهي كما ذكر:

---

1 _ للمزيد يُنظر: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، (الرياض – مكتبة الرياض الحديثة). وأحمد بن علي بن محمد بن أحمد أبو الفضل بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـــ)، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، (الرياض– مطبعة سفير –ط:1، عام 1422هـ). 67

1_ فلا بدَّ من راوٍ واعٍ في السند، يضبط ما يسمع، ثم ينقله كما سمع بالضبط.

2_ لا بدَّ أن يتمتع الراوي أيضاً بخُلُقٍ متينٍ، وضمير يتقي الله ولا يقبل أي تحريف.

3_ وهذان الشرطان السابقان يجب أن يتحققا في كل طبقات السند، فإذا اختلا في راوٍ أو اضطرب أحداهما؛ فإن الحديث ينزل عن درجة الصحة.

ثم ذكر أنه بعد توافر هذه الشروط في السند يصبح مقبولاً، وعندها ننتقل لننظر في المتن، ويجب أن يتوافر فيه:

4_ ألّا يكون المتن شاذاً.

5_ وألاّ تكون به علّة قادحة.

والشذوذ هو: أن يخالف الراوي الثقة من هو أوثق منه. وأما العلةّ القادحة: فهي عيب يبصره المحقّقون في الحديث فيردُّونه به، ثم قال بعد ذلك: "وهذه الشروط ضمان كافٍ لدقة النقل، وقبول الآثار، بل لا أعرف في تاريخ الثقافة الإنسانية نظيراً لهذا التأصيل والتوثيق، والمهم هو إحسان التطبيق"[1].

فالشروط التي ذكرها الشيخ الغزالي آنفاً هي الشروط نفسها التي اعتمدها الجمهور، إلا أن الشيخ الغزالي لم يذكر هنا شرط الاتصال في السند، وذكره في كتابه (الإسلام والطاقات المعطلة)[2]، فمع الضبط والعدالة المُشترطة في الراوي لا بد من اتصال السند، وإلا فالحديث يعتبر ضعيفاً للانقطاع في السند.

1 _ الغزالي، **السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث**، 19- 20.

2 _ محمد الغزالي، **الإسلام والطاقات المعطلة**، (مصر- دار نهضة مصر، د/ط، تاريخ النشر: 2005م). 59.

وكذلك جعل الشيخ الغزالي الشرط الرابع والخامس وهما ألا يكون في الحديث شذوذ ولا علة خاص بالمتن فقط، وهذا خطأ فالعلة والشذوذ قد يكونا في المتن وقد يكونا في السند.

ما زاده الشيخ الغزالي على شروط المتقدمين: زاد الشيخ الغزالي شروطاً أخرى يجب أن تكون في المتن، وهي من قبيل العلة القادحة في المتن التي إن وُجدت خرج بها الحديث عن مرتبة الصحة. وهي كالآتي:

1_ *الشرط الأول*: ألّا يُخالف متن الحديث ظاهر القرآن الكريم أو فحوى الآيات، فإذا خالفها فإن الحديث غير صحيح، فلا بد من محاكمة الأحاديث إلى القرآن الكريم، فيقول: " إننا لا نحرص على تضعيف حديث يمكن تصحيحه، وإنما نحرص على أن يعمل الحديث داخل سياج من دلالات القرآن القريبة أو البعيدة"[1]

ويقول أيضاً: "إن أي حديث يخالف روح القرآن أو نصه فهو باطل من تلقاء نفسه. والدليل الظني متى خالف القطعي سقط اعتباره على الإطلاق"[2].

وجعل من الشروط التي يجب توافرها فيمن يريد الحكم على متن الحديث بالصحة أو الضعف، أن يكون عالماً بالقرآن، ومحيطاً بدلالاته القريبة والبعيدة، حتى لا يُصَحِّح حديثاً مخالفاً لهما. وعالماً بشتى المرويات لإمكان الموازنة والترجيح بين بعضها البعض. وذلك لأن عمل الفقهاء متمّمٌ لعمل المحدثين على حد تعبيره رحمه الله، وحارس للسُنّة من أيِّ خلل قد يتسلل إليها عن ذهول أو تساهل[3].

وهذا الشرط في قبول الحديث وافق فيه الشيخ الغزالي المذهب الحنفي الذين يشترطون أيضاً في أحاديث الآحاد حتى تُقبل ألا تعارض نص القرآن أو ظاهره أو دلالته، وخاصة أن الحنفية يعتبرون

---

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 28.

2 _ الغزالي، **هذا ديننا**، 212.

3 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 20- 21.

دلالة العام والمطلق من القرآن على أفرادهما قطعية، ولذا يردون العديد من الأحاديث التي تخصص عمومات القرآن أو تقيد المطلق منه، ولا يأخذون بها[1].

أمثلة على بعض الأحاديث التي ردها الشيخ الغزالي لمخالفتها ظاهر القرآن أو فحوى الآيات:

أ- عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا طُعِنَ عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَقَالَ: يَا حَفْصَةُ أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ». وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ «أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ»[2]. وفي رواية أخرى من الحديث يقول عمر -رضي الله عنه- قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»[3].

هذا الحديث في الصحيحين، لكن هناك رواية أخرى في الصحيحين تبين أنّ عائشة لما ذُكر لها قول عمر هذا عن النبي ﷺ رفضته وحلفت أن رسول الله ﷺ ما قاله؛ وعللت هذا الإنكار بأنه مخالف لما في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164].

ورواية عائشة هي: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - ﷺ- فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ - ﷺ- ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ - ﷺ يقصد قول عمر- فَقَالَتْ رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ- إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ

---

[1] _ يُنظر: أحمد بن علي الرازي الجصاص، **الفصول في الأصول**، (الكويت- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ط1: 1408هـ - 1988م)، 3/ 113-114. وابن أمير الحاج، **التقرير والتحرير في علم الأصول**، (بيروت- دار الفكر- ط: 1417هـ - 1996م)، 2/ 368. علي بن محمد البزدوي الحنفي، **أصول البزدوي**، (كراتشي- مطبعة جاويد بريس)، 173/1. عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري، **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، (بيروت- دار الكتب العلمية- ط1: 1418هـ/1997م)، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، 3/ 13. كيلاني محمد خليفة، **منهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق** (رسالة ماجستير)، (القاهرة- دار السلام، ط1: 1431هـ- 2010م)، 156- 176. حسام موسى محمد شوشة ومحمد موسى محمد شوشة، **المنهج الحنفي في استنباط الأحكام الفقهية من حديث رسول الله ﷺ**، بحث نُشر في مجلة بلاغ، / Vol 2 / No. Special – Jun 1443 2022، 185.

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي: (الميت يُعذب ببكاء..)، رقم: 1226، ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الجنائز، باب: الميت يُعذب ببكاء أهله عليه. رقم: 927.

3 _ أخرجه البخاري بنفس الموضع والرقم. ومسلم، بنفس الموضع، رقم: 928.

أَهْلِهِ عَلَيْهِ. وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ– قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وَقَالَتْ: حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ – رضي الله عنهما– عِنْدَ ذَلِكَ وَاللَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى[1].

وللحديث روايات عدة منها:

الرواية الأولى: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ –ﷺ– جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «أَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ»[2].

الرواية الثانية: عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها– زَوْجَ النَّبِيِّ – ﷺ– قَالَتْ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ – عَلَى يَهُودِيَّةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا أَهْلُهَا فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا»[3].

الرواية الثالثة: عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ –ﷺ–: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». فَقَالَتْ: وَهَلَ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ–: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الآنَ»[4].

---

1 _ أخرجه، البخاري، بنفس الموضع والرقم. ومسلم بنفس الموضع، رقم 929.

2 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الجنائز، باب: الميت يُعذب ببكاء أهله عليه. رقم: 931.

3 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي: (الميت يُعذب ببكاء..)، رقم: 1227. ومسلم بنفس الموضع، رقم: 932.

4 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الجنائز، باب: الميت يُعذب ببكاء أهله عليه. رقم: 932.

وروايات الحديث تبين أن عائشة ﵂ لم توافق على قول عمر أو ابنه وقالت في أحد روايات الحديث: عن الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ: «إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِّي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلاَ مُكَذَّبَيْنِ وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ»[1].

قال الشيخ الغزالي عند حديثه عن حديث عمر﵁ ورد عائشة ﵂ عليه: " انظر موقف عائشة ﵂ عندما سمعت حديث: «إنَّ الميت يُعذب ببكاء أهله عليه»! لقد أنكرته، وحلفت: أن الرسول ﷺ ما قاله، وقالت بياناً لرفضها إياه: «أين منكم قول الله سبحانه: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164]». إنها ترد ما يخالف القرآن بجرأة وثقة، ومع ذلك فإن هذا الحديث المرفوض من عائشة ما يزال مثبتاً في الصحاح، بل إن (ابن سعد) في (طبقاته الكبرى) كرره في بضعة أسانيد!:"[2]

وقال بعد أن ذكر بعض روايات الحديث: "وعندي أن ذلك المسلك الذي سلكته أم المؤمنين أساسٌ لمحاكمة الصحاح إلى نصوص الكتاب الكريم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. من أجل ذلك كان أئمة الفقه الإسلامي يقررون الأحكام وفق اجتهاد رحب، يعتمد على القرآن أولاً، فإذا وجدوا في ركام المرويات ما يتسق معه قَبِلوه، وإلا فالقرآن أولى بالاتباع"[3].

فالشيخ الغزالي اعتبر أن حديث عمر وابنه غير صحيح وأنه يجب أن يُحذف من الصحاح؛ وذلك لمخالفته ظاهر القرآن الكريم، وقد ذكر وجهاً من وجوه الجمع بين الروايات وهو: أنّ معنى تعذيب الميت ببكاء أهله عليه، أي: يتألم، لا أن الله يُعذبه! وقال أنّ دون هذا التأويل صعوبات؛ منها: أن عائشة حلفت أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» ولم يذكر المؤمن

1 _ أخرجه مسلم بنفس الموضع، رقم: 929.

2 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 24.

3 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 26.

هنا، ثم إنّ القول بأنّ المؤمن يتألم بعد موته لبكاء أهله مخالف للآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت/ 30]، ورُوي أن معنى ذلك: يُبشر المؤمن عند قبض روحه، وفي قبره أيضاً، وكذلك عندما يُبعث. وعلّق رحمه الله على هذا القول: بأنه حسنٌ يجمع كل الأقوال، وهو الواقع! فكيف يتعذّب إذا كان الأمر هكذا؟ بل إنّ الله مطمئنه على ما ترك خلفه من أهل وأولاد، وما سيلقى. فكما هو واضح أنّ الشيخ الغزالي عاد فردّ وجه الجمع الذي ذكره بظاهر القرآن أيضاً[1].

وللعلماء في الجمع بين حديث عمر وعائشة آراء عدة منها: رأي البخاري الذي ترجم للباب بقوله: "باب قَوْلِ النَّبِي – ﷺ – «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ"، فمعنى ذلك إذا كان النوح من طريقته، أو أوصى به، أو كان من طريقة أهله وهو يعرف ولم ينهاهم عن ذلك قبل موته، فعند ذلك يُعذب بذلك لكونه المتسبب في الفعل المحرّم وهذا معنى بعض الروايات: ببعض بكاء أهله عليه. وقيل: أن تعذيبه يعني: تألمه لما يرى من أهله من النياحة عليه وقد نهاهم هو عن ذلك فلم يلتزموا، فعند ذلك يتألم لكونهم يقومون بفعل محرم ولم يلتزموا نهيه. وقيل: إنهم كانوا في الجاهلية يُغِيرون ويَسْبون ويَقْتلون، وكان أحدهم إذا مات بكته باكيته بتلك الأفعال المحرمة، فالمعنى أن الميت يُعذب بتلك الأفعال التي يبكونه أهله بها[2].

---

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 27.

2 _ يُنظر: أحمَدُ بنُ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ الحافظ، أبو العبَّاس الأنصـــاريُّ القرطبيُّ، **المُفهم لما أشـــكل من تلخيص كتاب مســـلم**، (دمشق- بيروت- دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط1: 1417هـ- 1996م)، تحقيق: محيي الدين مستو وآخرون، 2/ 581- 582. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (بيروت –دار المعرفة، ط: 1379هـــ)، 3م 152 وما بعدها.

الترجيح: والذي ترجحه الباحثة أنه يمكن الجمع بين حديث عمر ﷺ، وحديث عائشة بالرأي الذي ذكره البخاري دون الذهاب إلى القول بأن حديث عمر ليس صحيحاً، وذكر القرطبي أنّ إنكار عائشة ذلك وحكمها على الراوي بالتخطئة أو النسيان أو على أنه سمع بعضاً ولم يسمع بعضاً بعيد وذلك لأنّ اللذين رووا هذا المعنى من الرواة كثيرون؛ منهم: عمر، وابن عمر، والمغيرة بن شعبة، وقيلة بنت مخرمة. وهم جازمون بالرواية، فلا مكان لتخطئتهم، وإذا كان لا بدّ من تخطئة أحد الرواة فتخطئة عائشة أولى من تخطئتهم؛ لأنّ رد خبر الواحد في مقابل الجماعة أولى؛ والصحيح أنّ: ألا يردَّ أيٌّ من تلك الأخبار، ويُنظر في معانيها[1]. والله أعلم.

ب– دية المرأة: حديث: «دية المرأة نصف دية الرجل».

الرواية الأولى: عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «عَقْلُ الْمَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ عَقْلِ الرَّجُلِ فِي النَّفْسِ وَفِيمَا دُونَهَا»[2].

الرواية الثانية: عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالاَ: «عَقْلُ الْمَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ فِي النَّفْسِ وَفِيمَا دُونَهَا»[3].

وقال البيهقي عقب هذه الرواية: "حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ مُنْقَطِعٌ إِلاَّ أَنَّهُ يُؤَكِّدُ رِوَايَةَ الشَّعْبِيِّ"[4].

وقد أخرجه البيهقي أيضاً عن زيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وقال: كلاهما منقطع[5].

---

1 _ القرطبيُّ، **المفهم تلخيص مسلم**، 2/ 581.

2 _ أخرجه أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، (مكة المكرمة – مكتبة دار الباز، ط: 1414هـ – 1994م)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، 8/ 96.

3 _ أخرجها البيهقي، 8/ 96.

4 _ البيهقي، **السنن الكبرى**، 8/ 96.

5 _ البيهقي، **السنن الكبرى**، 8/ 96.

قال الشيخ الغزالي عند الحديث عن دية المرأة: "وأهل الحديث يجعلون دية المرأة على النصف من دية الرجل، وهذه سَوْءَةٌ فكرية وخلقية، رفضها الفقهاءُ المحققون. فالدية في القرآن واحدة للرجل والمرأة، والزَّعمُ بأن دمَ المرأة أرخصُ، وحَقَّها أهونُ؛ زَعْمٌ كاذب مخالف لظاهر الكتاب. إن الرجل يُقتل في المرأة كما تُقتل المرأة في الرجل، فدمهما سواء باتفاق، فما الذي يجعل ديةً دون ديةٍ؟"[1]

وقال في كتابه (تراثنا الفكري في ميزان الشرع والعقل): "وقد اخترت القول بأن دية الرجل والمرأة سواء...كان رائدي في هذا الاختيار دحض القول بأن الإسلام يحتقر المرأة ويرخص دمها"[2].

ثم ذكر بعد ذلك قول الشيخ عبد القادر العماري في توكيد المماثلة بين دية الرجل والمرأة، وذلك أنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء/ 92]. فالقرآن هنا لم يذكر أن دية المرأة نصف دية الرجل، والآية عامة في الرجل والمرأة على السواء، وليس هناك مخصص لهذا العموم، لا آية قرآنية ولا حديث نبوي صحيح، ولذا يجب أن يبقى العموم على عمومه[3].

الذي يَتَّضح من خلال ما سبق أن الأحاديث التي جاءت في دية المرأة ضعيفة، ولا يخلو منها حديث واحد من الضعف؛ لكن جمهور الفقهاء يرون أن دية المرأة نصف دية الرجل، قال الشافعي رحمه الله تعالى: "لم أعلم مخالفاً من أهل العلم قديماً ولا حديثاً في أنَّ دية المرأة نصف دية الرجل، وذلك خمسون من الإبل، فإذا قضى في المرأة بدية فهي خمسون من الإبل، وإذا قتلت عمداً فاختار أهلها ديتها، فديتها خمسون من الإبل أسنانها أسنان دية عمد، وسواء قتلها رجل أو نفر أو امرأة لا يزاد في ديتها على خمسين من الإبل"[4]. وقال الطحاوي: "قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والشافعي: دية

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 29.

2 _ الغزالي، **تراثنا الفكري**، 135- 136.

3 _ الغزالي، **تراثنا الفكري**، 136.

4 _ محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، **الأم**، (بيروت- دار المعرفة، ط: 1393هـ)، 6/ 106.

المرأة وجراحها على النصف من دية الرجل فيما قل أو كثر. وقال مالك والليث: يُسوى الرجل والمرأة في عَقْلِ الجراح حتى يبلغ ثلث دية الرجل ثم تكون دية المرأة على النصف"[1].

وقال ابن عبد البر: "وقد أجمع العلماء على أن دية المرأة على النصف من دية الرجل إلا أن العلماء في جراح النساء مختلفون"[2].

الترجيح: والذي يترجح لدى الباحثة ما ذهب إليه القرآن من التسوية بين دية المرأة والرجل، وذلك لوضوح النص القرآني وعمومه، ولم يوجد حديث صحيح يخصص هذا العموم؛ بل إن كل الروايات التي تجعل دية المرأة على النصف من دية الرجل ضعيفة لا تقوى على معارضة نص القرآن. وما دام أنهما متساويان في النفس لوجوب القصاص بينهما، فالتساوي في العوض المالي من باب أولى، وإن كان يُنظر عند الفقهاء في الدية إلى قيمة العوض، والفقد في الرجل أكبر منه في المرأة، ففي الزمن المعاصر نعيش أوضاعاً جعلت المرأة تحمل من أعباء العمل والنفقة، والتربية أيضاً في كثير من الأحيان كالرجل وأكثر، والله أعلم بالصواب.

هذه بعض الأمثلة التي توضح طريقة الشيخ الغزالي في تعامله مع الحديث فيما لو عارض ظاهر القرآن أو فحوى الآيات حسب رأي الشيخ، فهو يُقَدِّم النص القرآني دون تردد، وهذا منهج الحنفية أيضاً كما ذكرت سابقاً. يقول الشيخ الغزالي في كتابه (هذا ديننا) عقب الانتهاء من فصل بعنوان (السنة مأخوذة من الكتاب): "والخلاصة أن السنة هي الركن الثاني في الدين، ولكن السنة بحاجة إلى من يعرف أسانيدها ومتونها معرفة حسنة، ومن يعرف –قبل ذلك وبعده– الكتاب العزيز، ويقف على معانيه ومراميه"[3].

---

1 _ أحمد بن علي الجصاص أبي بكر الرازي، **مختصر اختلاف العلماء** (تصنيف: أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي)، (بيروت– لبنان، دار البشائر الإسلامية، ط1: 1416هـ– 1996م)، تحقيق: عبدالله نذير أحمد، 5/ 105.

2 _ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم أبو عمر النمري القرطبي، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، (المغرب – مؤسسة قرطبة، ط: 1387هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، 17/ 358.

3 _ الغزالي، **هذا ديننا**، 213.

2_ *الشرط الثاني*: ألّا يتفق متن الحديث مع حقائق الدين الأخرى الثابتة، وقواعده وأصوله العامة الواضحة، فإن خالف أحدها، فهذا دليل على علة قادحة فيه تخرجه عن مرتبة الصحة.

قال الشيخ الغزالي: "ثم إن صحة الحديث لا تجئ من عدالة رواته فحسب، بل تجئ أيضاً من انسجامه مع ما ثبت يقيناً من حقائق الدين الأخرى، فأي شذوذ فيه، أو علّة قادحة يُخرجه من نطاق الحديث الصحيح"[1] والشيخ الغزالي في اشتراطه لهذا الشرط فإنه أيضاً يوافق أئمة الحنفية في اشتراطهم ذلك في قبول خبر الآحاد، فمن المقرر عند السادة الحنفية أنهم لا يقبلون خبر الآحاد إن خالف القواعد العامة الثابتة في الشرع، ويردون الحديث الآحاد بسبب ذلك[2].

ومن الأحاديث التي ردها الشيخ لهذا السبب:

أ– أخبرنا ثابت عن أنس: «أن رجلاً كان يُتَهم بأم ولد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لعلي: اذهب فاضرب عنقه فأتاه عليّ فإذا هو في رَكِيٍّ[3] يتبرد فيها، فقال له علي: اخرج فناوله يده فأخرجه، فإذا هو مجبوب ليس له ذكر، فكف عليّ عنه، ثم أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله: إنه لمجبوب ماله ذكر»[4].

واستشكل هذا الحديث بأنه: كيف يأمر النبي ﷺ بقتل رجل لمجرد التهمة دون التحقق من ذلك؟

قال النووي في الرد على ذلك: "قيل لعله كان منافقاً ومستحقاً للقتل بطريق آخر، وجعل هذا محركاً لقتله بنفاقه وغيره لا بالزنى وكف عنه عليّ ﷺ اعتماداً على أن القتل بالزنى وقد علم انتفاء الزنى"[5].

---

1 _ **ليس من الإسلام**، 35.

2 _ يُنظر: علاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 3/ 13- 25. البزدوي، **أصول البزدوي**، 173- 175. كيلاني محمد خليفة، **منهج الحنفية في نقد الحديث**، 192- 197. حسام موسى محمد شوشة ومحمد موسى محمد شوشة، **المنهج الحنفي في استنباط الأحكام الفقهية من حديث رسول الله ﷺ**، 187.

3 _ الرَّكِيّ: البئر.

4 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: التوبة، باب: براءة حرم النبيﷺ من الريبة، رقم: 2771.

5 _ يحيى بن شرف بن مري أبو زكريا النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (بيروت- دار إحياء التراث العربي، ط2: 1392هـ)، 17/ 118- 119.

وقال القرطبي: "في هذا اللفظ إشكال، وهو: أنَّه ﷺ كيف يأمر بضرب عنق هذا الرجل ولم يكن هناك موجبٌ للقتل، وقد ظهر ذلك حين انكشف حال الرَّجل؟ ويزول هذا الإشكال: بأن هذا الحديث رواه أبو بكر البزار[1]، بمساق أكمل من هذا، وأوضح فقال فيه: عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: كثر على مارية في قبطي ابن عم لها كان يزورها، ويختلف إليها، فقال لي رسول الله ﷺ: «خذ هذا السيف فانطلق، فإن وجدته عندها فاقتله»؛ قال: قلت: يا رسول الله! أكون في أمرك كالسِّكة المحماة، لا يثنيني شيء، حتى أمضي لما أمرتني، أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؛ فقال: «بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب»، وذكر الحديث بنحو ما تقدم. فهذا يدلّ على أن أمره بقتله إنَّما كان بشرط أن يجده عندها على حالة تقتضي قتله. ولما فَهِمَ عنه عليّ ﷺ ذلك سأله، فبيَّن له بيانًا شافيًا، فزال ذلك الإشكال"[2].

وقد ذكر الشيخ الغزالي أنّ الأئمة رفضوا بعض الأحاديث التي صح سندها لوجود علة في متنها؛ لأنها بذلك لم تستكمل شروط الصحة. ثم ذكر حديث ثابت عن أنس مستغرباً هذه الرواية، وأنّه كيف يُحكم على رجل بالقتل والتهمة لم تتحقق بعد، ولم يُواجه المُتهم بها، بل إنه لم يُسمع لدفاعه عنها، ثم يتبيّن بعد ذلك كذب التهمة من الأساس، وأنكر على الإمام النووي رحمه الله محاولة تسويغه الحكم على الشخص بالقتل؛ بأن الشخص قد يكون منافقاً، ولذلك حُكم عليه بالقتل، وتسائل مستغرباً: متى أمر النبي ﷺ بقتل المنافقين؟ لم يرد ذلك عنه، بل لقد نهى ﷺ عن قتلهم. والذي يُظهره سياق القصة أن الرجل نجى من القتل بعد أن تبيّنت العاهة التي لديه، والتي تُحيل توجيه الاتهام إليه، ثم تسائل الشيخ الغزالي مستنكراً: أفلو كان الرجل سليماً من العاهة كان مستحقاً للقتل؟ ثم قال رداً على ذلك: "هذا أمر تأباه أصول الإسلام

1 _ لم أجده فيما هو مطبوع من مسند البزار.

2 _ القرطبي، **المُفهم لتلخيص مسلم**، 5/ 145- 146.

وفروعه كلها. إنّ بالحديث علّة قادحة، وهي كافية في سلب وصف الصحة عنه، وأهل الفقه لا أهل الحديث هم الذين يردون هذه المرويات"[1].

فالشيخ الغزالي يعتبر الحديث غير صحيح لكونه يَخُلّ بقاعدة هامة من قواعد الدين وهي كيف يُقتل المتهم بدون تهمة محققة، وبدون أن يُسمع لدفاعه. والدفاع الذي ذُكر عن الحديث غير مستساغ.

ولعل ما ذكر القرطبي من سياق الرواية فيه جواب على ذلك، أنّ النبي ﷺ أمر عليّ أن يذهب ليرى حال ذلك الرجل، فإن وجده عند ماريا في حال تستوجب القتل قتله، وإلا فليتحقق من الموضوع، وخاصة قول عليّ وتأكيد النبي ﷺ له: «بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب»، والله أعلم بالصواب.

ب– عن عبد الله ابْنُ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ»[2]

وفي رواية مسلم: عن عبد الله ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال؟ قال: فكتب إلي: «إنّما كان ذلك في أول الإسلام قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارُّون...–وذكر الحديث– »

الظاهر من روايتي الحديث وخاصة رواية مسلم، أنّ النبي ﷺ أغار على بني المصطلق دون أن يدعوهم إلى الإسلام، وعلى حين غَرة، وأنّ الدعاء إلى الإسلام قبل القتال كان في أول الإسلام ثم أُلغي على حد تعبير الإمام نافع مولى ابن عمر رحمهما الله.

---

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 45.

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: العتق، باب: من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع...، رقم: 2403. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الجهاد والسير، باب: جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم، رقم: 1730.

يقول الشيخ الغزالي عن هذا الحديث: "إن رواية الصحيحين تُشْعر بأن الرسول ﷺ باغت القوم وهم غارُّون، ما عُرضت عليهم دعوة الإسلام، ولا بدا من جانبهم نكوص، ولا عُرفَ من أحوالهم ما يُقلق! وقتال يبدؤه المسلمون على هذا النحو مستنكر في منطق الإسلام، مستبعد في سيرة رسوله ﷺ. ومن ثم رفضت الاقتناع بأن الحرب قامت وانتهت على هذا النحو. وسكنت نفسي على السياق الذي رواه ابن جرير، فهو –على ضعفه الذي كشفه الشيخ ناصر الدين– يتفق مع قواعد الإسلام المتيقنة، أنّه لا عدوان إلا على الظالمين، أما الغارُّون الوادعون فإن اجتياحهم لا مساغ له"[1].

فالشيخ يرى أن رواية الصحيحين غير صحيحة إن أُخذت على ظاهرها، فهي تخالف ما هو ثابت ومتيقنٌ من قواعد الدين، بأنه لا إكراه في الدين، ولا يُعتدى على المسالمين؛ وإن كانوا كُفاراً، ولا بدَّ قبل القتال أن يُدعَوا إلى الإسلام، ويُبيَّن لهم، فإن أبوا إلا القتال فعندها يُقاتلون. أمّا أن يُؤخَذون على حين غرّة، فهذا ما لا تقبله قواعد الإسلام ومنهجه في الدعوة.

قال رحمه الله عقب ذكر رواية نافع: "ونافع =غفر الله له– مخطئ! فدعوة الناس إلى الإسلام قائمة ابتداءً وتكراراً، وبنو المصطلق لم يقع قتالهم إلا بعد أن بلغتهم الدعوة، فرفضوها وقرروا الحرب"[2]

ورواية ابن جرير التي أشار إليها الغزالي في قوله هي: عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعن عبد الله بن أبي بكر وعن محمد بن يحيى بن حبان قال كل قد حدثني بعض حديث بني المصطلق قالوا: بلغ رسول الله ﷺ أن بالمصطلق يجتمعون له، وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية بنت الحارث زوج النبي ﷺ، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم، يقال له: المريسيع،

---

1 _ الغزالي، **السيرة النبوية**، 12.

2 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 165.

من ناحية قديد إلى الساحل، فتزاحف الناس واقتتلوا قتالاً شديداً، فهزم الله بني المصطلق، وقتل من قتل منهم، ونفل رسول الله ﷺ أبناءهم ونساءهم وأموالهم فأفاءهم الله عليه[1].

وقد ضعّف ابن القيم رحمه الله رواية ابن جرير التي ذُكر فيها أنّ النبي ﷺ قاتل بني المصطلق، وقال: بأنها وهم، وأن الصحيح ما ذُكر في الصحيحين أنه لم يقع قتال بين بني المصطلق والنبي ﷺ، وإنما أغار النبي ﷺ عليهم وهم غارّون[2]. وضعَّف رواية ابن جرير أيضاً الشيخ ناصر الدين الألباني كما ذكر الشيخ الغزالي آنفاً.

وللعلماء في الدعوة إلى الإسلام قبل القتال مذاهب هي: طائفة منهم عمر بن عبد العزيز ذهبت إلى: اشتراط الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، والأكثرون ذهبوا إلى أن: الدعاء إلى الإسلام كان في بدء الأمر قبل انتشار دعوة الإسلام، فإذا وُجد من لم تبلغه دعوة الإسلام لم يقاتل حتى يُدْعى، نص على ذلك الشافعي. وقال مالك: من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار الإسلام ومن بعدت داره فالدعوة أقطع للشك[3].

وذكر النووي أن في المسألة ثلاثة مذاهب حكاها المازري والقاضي أحدها: أنه يجب الإنذار مطلقاً، قاله مالك وغيره وهذا ضعيف، والثاني: أنّه لا يجب الإنذار مطلقاً، وهذا أضعف منه، والثالث: أنّه يجب إن لم تبلغهم الدعوة، ولا يجب إن بلغتهم لكن يستحب، وهذا هو الصحيح، وهو قول نافع مولى بن عمر والحسن البصري والثوري والليث والشافعي وأبو ثور وابن المنذر والجمهور. وقال ابن المنذر: وهو قول أكثر أهل العلم، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه[4].

الرأي الراجح: والذي يترجح لدى الباحثة أنَّ بني المصطلق قد بلغتهم الدعوة، ولم يستجيبوا لها بل قرروا الوقوف ضدها، وحشدوا الجموع لقتال النبي ﷺ، ولما سمع النبي ﷺ ذلك وعرف نيتهم في القتال، ونقض

---

1 _ محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، **تاريخ الأمم والملوك**، (بيروت- دار الكتب العلمية، ط1: 1407هـ)، 2/ 109.

2 _ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، (بيروت- مؤسسة الرسالة- الكويت- مكتبة المنار الإسلامية، ط27: 1415هـ /1994م)، 3/ 257- 258.

3 _ يُنظر: ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، 6/ 108.

4 _ النووي، **شرح مسلم**، 2/ 36.

العهد معه ﷺ، قرر مباغتتهم، وهذا ما حصل كما هو مروي في حديث نافع عن ابن عمر ﷺ، ولم يقع قتال كما ذكر ابن جرير، وهو يتفق مع المذهب القائل: بأن من بلغتهم الدعوة، لا يجب دعوتهم قبل القتال، وخاصة إن كان قد عُرف عنهم تبيتهم النية على حرب المسلمين، ونقض العهد معهم كما وقع من بني المصطلق، وهو يتفق مع قول الله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال/ 58]، ولا يختلف معه كما ذكر الشيخ الغزالي[1]، وبذلك يُجمع بين الروايات المختلفة. وقد نوه الشيخ الغزالي في كتابه فقه السيرة إلى هذا الوجه فقال: "وحديث الصحيحين في هذا لا موضع له إلا أن يكون وصفاً لمرحلة ثانية من القتال، بأن يكون أخذ القوم على غرة جاء بعد ما وقعت الخصومة بينهم وبين المسلمين، وأمسى كلا الفريقين يبيت للآخر، ويستعد للنيل منه. فانتهز المسلمون فرصة من عدوهم –والحرب خدعة– وأمكنهم التغلب عليهم وهم غارُّون"[2]، وهذا الكلام من الشيخ رحمه الله يُبيّن أنه يمكن تأويل رواية الصحيحين، وعلى ذلك فلا وجه للشيخ في تضعيف رواية الصحيحين وترجيح رواية ابن جرير عليها. والله أعلم.

3_ ***الشرط الثالث***: ألّا يخالف متن الحديث الحقائق العلمية الثابتة، أو الأدلة العقلية الواضحة؛ وإلا اعتبر غير صحيح، فإن هذه العلة كافية لإيقاف العمل بالحديث ورده.

يؤكد العلماء أنه لا يمكن لأي حديث نبوي صحيح أن يُخالف حقيقة علمية صحيحة وثابتة، وكذلك لا يمكن للحديث أن يُخالف الأدلة العقلية، وإن وُجد ذلك فهذا من قبيل الظاهر، أو يكون الحديث فيه علة تخرجه عن الصحة؛ ولكن يختلفون في تطبيق هذا المقياس فيما بينهم.

---

1 _ يُنظر: الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 166.

2 _ الغزالي، **فقه السيرة**، 12.

وقد رد الشيخ الغزالي بعض أحاديث وجدها تُخالف الحقائق العلمية، أو العقل، أو الواقع التاريخي، بما لا مجال للجمع بينهم كما رأى، قال رحمه الله: "واليقين الثابت بالعلم والوحي لا يجوز أن يتقدم عليه ظنٌ علمي يرويه حديث آحاد... إن حديث الآحاد يتأخر حتماً أمام النص القرآني والحقيقة العلمية والواقع التاريخي"[1]

والشيخ في اشتراطه هذا الشرط في متن الحديث لعله تأثر بما يُسمى بقانون المطابقة عند ابن خلدون الذي اشترط لصحة الروايات التاريخية مطابقتها لطبائع العمران والموجودات، فقال في مقدمته الشهيرة: "وأما الأخبار عن الوَاقعات فلا بدَّ في صدقها وصحتها من اعتبار المطابقة، فلذلك وجب أن يُنظر في إمكان وقوعه... إذ فائدة الإنشاء مقتبسة منه فقط، وفائدة الخبر منه ومن الخارج بالمطابقة وإذا كان ذلك فالقانون في تمييزّ الحق من الباطل في الأخبار بالإمكان والاستحالة أن ننظر في الاجتماع البشري الّذي هو العمران، وتُميِّز ما يلحقه من الأحوال لذاته وبمقتضى طبعه، وما يكون عارضاً لا يُعتدُّ به، وما لا يمكن أن يعرض له، وإذا فعلنا ذلك كان ذلك لنا قانونًا في تمييز الحقّ من الباطل في الأخبار والصِّدق من الكذب بوجه برهانيّ لا مدخلّ للشّك فيه"[2]، وابن خلدون جعل هذا القانون خاص في تمحيص الأخبار والروايات التاريخية ولم يطبقه على الروايات الحديثية؛ بل جعل دراسة الإسناد وعلم الجرح والتعديل هو الطريق لمعرفة صحة الأحاديث، فقال: " وإنما كان التعديل والتجريح هو المعتبر في صحة الأخبار الشرعية، لأن معظمها تكاليف انشائية أوجب الشارع العمل بها حتى حصل الظن بصدقها، وسبيل صحة الظن الثقة بالرواة بالعدالة والضبط"[3].

---

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 265.

2 _ عبد الرحمن بن محمد ولي الله ابن خلدون، **مقدمة ابن خلدون**، (دمشق- دار يعرب، ط1: 1425هـ- 2004م)، تحقيق: عبد الله درويش، 1/ 128.

3 _ ابن خلدون، **المقدمة**، 1/ 127- 128.

لكن بعض أتباع المدرسة العقلية قام بتصدير قانون المطابقة الذي استخدمه ابن خلدون في التحقق من الروايات التاريخية، إلى التحقق من الروايات الحديثية، وممن ذكر ذلك أحمد أمين في كتابه ضحى الإسلام فقال: " وفي الحق إن المحدثين عنوا بالنقد الخارجي، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي، فقد بلغوا الغاية في نقد الحديث من ناحية رواته جرحاً وتعديلاً...ولكنهم لم يتوسعوا كثيراً في النقد الداخلي، فلم يعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أو لا؟ ...كذلك لم يتعرضوا كثيراً لبحث الأسباب السياسية التي قد تحمل على الوضع"[1].

فالواضح من كلام أحمد أمين أنه يرى أنّ المحدثين اقتصروا على دراسة السند ولم يتعمقوا في دراسة المتن ومطابقته للواقع الاجتماعي والسياسي والبيئة التي قيل فيها، فهم على حد تعبيره لم يشككوا في الأحاديث التي رُويت تدعم الدولة الأموية أو العباسية مثلاً، ولم يدرسوا البيئة الاجتماعية التي كانت في عهد النبي ﷺ وخلفائه، والتغيير الذي حصل فيها، حتى يتبين لهم موافقة الأحاديث التي رُويت للبيئة أم لا؟ وكان أكثر وضوحاً في رأيه عندما قال بعد هذا: "نعم رُويت أشياء من هذا القبيل، فابن خلدون –مثلاً– يقول أسباب قلة رواية أبي حنيفة للحديث: ((إنه ضَعّفَ رواية الحديث اليقيني إذا عارضها الفعل النفسي))، وهي عبارة وإن كانت موجزة وغامضة بعض الغموض، إلا أنها تدلنا على هذا الاتجاه، وهو عدم الاكتفاء بالرواة، بل عرضها على الطبائع النفسية والبيئة الاجتماعية"[2] ، ثم مثَّل لهذا الأمر بحديث حسب اعتقاده أنه ينطبق على ما ذكر من تضعيف الرواية بالفعل النفسي، وهو حديث ابن عمرﷺ: «أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب غنم أو ماشية. فقيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: أو كلب زرع، فقال

1 _ أحمد أمين، **ضحى الإسلام**، (القاهرة– الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1998م)، 2/ 130– 131.

2 _ المرجع نفسه، 2/ 131.

ابن عمر: إنّ لأبي هريرة زرعاً»[1]، وللدكتور مصعب حمود بحث بعنوان (تجليات قانون المطابقة الخلدونيَّة في النقد المعاصر للروايات الحديثية: دراسة نقدية تحليليّة)، وقد رد مزاعم أحمد أمين على حديث ابن عمر بالدليل الواضح، وبيّن خطأ العبارة التي نُسبت إلى أبي حنيفة في تضعيف الحديث بعامل الفعل النفسي[2]، وكما بيّن في البحث مدى صحة تطبيق نظرية ابن خلدون على الروايات الحديثية، وأن بعض أتباع المدرسة العقلية كأحمد أمين ورشيد رضا[3] دعوا إلى تطبيقها في الحكم على صحة الأحاديث، وأنهم حمّلوا كلام ابن خلدون مالم يحتمله، وابن خلدون نفسه يُرجع الحكم في الأحاديث إلى علماء الجرح والتعديل لا إلى قانون المطابقة. فمن أحب الاستزادة فليراجع البحث.

ولا يَخفى تأثر الشيخ الغزالي بالمدرسة العقلية ولا سيما برشيد رضا، فربما اشتراطه هذا الشرط في الحديث بعض من نتائج ذلك الأثر. والله أعلم

أمثلة من الأحاديث التي ردها الشيخ لهذا السبب:

أ– عن أَبَي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً وَالْأُخْرَى شِفَاءً»[4].

قال الشيخ الغزالي: "هب أنّ رجلاً قال لا أستطيع قبول رواية «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه، فإنّ في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء» أيكون من الكافرين؟ كلا! فلم يقل أحد أنّ أركان

---

[1] _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، عن ابن عمر، كتاب: الذبائح والصيد، باب: من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية، رقم: 5163. وعن أبي هريرة، كتاب: المزارعة، باب: اقتناء الكلب للحرث، رقم: 2197. وبهذا اللفظ أخرجه مسلم، كتاب: المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، رقم: 1571.

2 _ مصعب حمود، **تجليات قانون المطابقة الخلدونيَّة في النقد المعاصر للروايات الحديثية**: دراسة نقديّة تحليليّة. بحث نُشر في مجلة: Tokat İlmiyat Dergisi، 8/2 (Aralık | December 2020)، e-ISSN 2717-610X | ISSN 2717-6134. ص: 531- 534.

[3] _ يُنظر كلام رشيد رضا عن أحاديث الدجال والمهدي ورده لها بدعوى مخالفتها للواقع، والحقائق العلمية، **تفسير المنار**، 9/ 489- 504.

4 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: بدء الخلق، باب: إذا وقع الذباب في إناء أحدكم، رقم: 3142.

الإسلام تضم الإيمان بالله واليوم الآخر وغمس الذباب في الشراب إذا سقط فيه. وحديث الآحاد ليس مصدر عقيدة شرعية أو حكم قاطع بيد أني من باب استكمال البحث العلمي فقط أسأل: هل الحديث مردود؟ إن بعض علماء الحشرات قرر أن هذه الحشرة تفرز الشيء والشيء المضاد له، فإن استقر هذا الرأي الفني فالحديث صحيح، وإن ثبت قطعاً أن الذباب مؤذ في جميع الأحوال التي تعرض له ومن بينها الحالة المروية في الحديث رددته دون غضاضة، وليس بقادح هذا في ديني ولا يقيني. وقد روى البخاري أحاديث صحيحة السند لكن أئمة الفقه عملوا بغيرها لأدلة أقوى منها. وأنا شخصياً متوقف في هذا الحديث، ولم أنته فيه إلى حكم حاسم"[1]

فالشيخ رحمه الله يتوقف في قبول الحديث رغم أنه مروي في صحيح البخاري على رأي العلماء وإثبات العلم، هل فعلاً أن الذباب في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء؟ فإن ثبت ذلك قبل الحديث، وإن لم يثبت ذلك فالحديث مردود عنده دون ريب.

وذكر في كتابه (تراثنا الفكري) أنّه كان مرة مع الشيخ محمد أبا شُهْبة في يوم ما وكان الشيخ أبا شهبة غاضباً، فسأله الشيخ الغزالي عن سبب غضبه فرد الشيخ أبا شُبهة بقوله: ألم تر إلى فلان يُشكِّكُ في حديث: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم...» وهو من الصحاح؟ فرد الشيخ الغزالي: بأنه اطلع على ما قاله علماء الأحياء في الموضوع، وأنّ كلامهم ليس فيه نفي ولا جزم بأن الذباب من الحشرات التي تحمل في جناحيها الداء والدواء معاً. ثم قال: فليبحثوا ما شاءوا، والحديث باق عندنا على حكمه! فإن قطعوا بأن أجنحة الذباب تحمل المرض والدواء، كان هذا الحديث من معجزات النبي ﷺ، وإلا فلهم اجتهادهم الظني، ولنا حديثنا الظني[2].

1 _ محمد الغزالي، **قذائف الحق**، (دمشق- دار القلم، ط2: 1418هـ - 1997م)، 149.

2 _ الغزالي، **تراثنا الفكري**، 168.

فالشيخ يُبقي الحديث في دائرة الظن العلمي حتى يتبيّن قرار علماء الأحياء، فإن جزموا أن مضمون الحديث صحيح من ناحية العلم فهو صحيح من معجزات النبي ﷺ، وإلا فالحديث باقٍ على حكمه الظني.

وللشيخ محمد أبو شُهْبة كلامٌ واسعٌ وواضحٌ في بيان الشُبه التي وردت على هذا الحديث وردها، وقد بين رحمه الله أن الحديث في أعلى درجات الصحة من ناحية السند، ولم يطعن في سنده أحد من الأئمة السابقين ولا اللاحقين، وأنّ ما جاء من الطعن فيه إنما كان من ناحية المتن، وقد وضح في كلام طويل الحقيقة حول المتن وأن البحوث العلمية تؤكد صحة ما ورد في هذا الحديث، وتثبت أنه من معجزات النبي ﷺ[1].

ب– حديث تميم الداري أنه رأى الدجّال في جزيرة من الجزر.

والحديث أخرجه مسلم في قصة طويلة عن فاطمة بنت قيس قالت: "سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ –ﷺ– يُنَادِى الصَّلاَةَ جَامِعَةً. فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ –ﷺ– فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ– صَلاَتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلاَّهُ». ثُمَّ قَالَ: «تَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلاَ لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيّ كَانَ رَجُلاً نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِى كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلاَثِينَ رَجُلاً مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ ثُمَّ أَرْفَئُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ لاَ يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالأَشْوَاقِ. قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلاً فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ

---

1 _ للمزيد يُنظر: محمد بن محمد أبو شهبة، **دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكُتّاب المعاصرين**، (مكتبة السنة، ط1: 1989م). 168- 174.

شَيْطَانَةً – قَالَ – فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ –وسألهم عن نخل بيسان وبحيرة طبرية وعن نبي العرب هل خرج ثم قال لهم– وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي: إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الأَرْضِ فَلاَ أَدَعَ قَرْيَةً إِلاَّ هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلاَئِكَةً يَحْرُسُونَهَا» قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ– وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ «هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ». يَعْنِي الْمَدِينَةَ «أَلاَ هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ». فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ «إِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِى كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ أَلاَ إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ لاَ بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ.

قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"[1].

وهذا لفظ مسلم، وقد أخرجه أيضاً الترمذي في جامعه، وقال: حديث صحيح غريب[2]، وأبو داود في السنن[3]، وغيرهم.

يقول الشيخ الغزالي: "وهاكم موقفاً آخر من واعظ يحب الحكايات، ويستنصت الناس بما تحوي من عجائب! قال: إنَّ الدجال موجود الآن في إحدى الجزر ببحر الشام أو بحر اليمن، مشدود الوثاق، وقد رآه تميم الدَّاري بعدما غرقت السفينة التي كان يركبها هو وصحبه، وتحادثوا معه، وهو موشك على الخروج!"[4] لا يَخْفى أسلوب الشيخ في الغمز هنا والتعجب من أمر حياة الدجال ووجوده في جزيرة ما على سطح

1 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قصو الجساسة)، رقم: 2942.

2 _ أخرجه الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب: الفتن، باب: 66، رقم 2253.

3 _ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، **سنن أبي داود**، (بيروت– دار الكتاب العربي، د/ط، د/ت)، كتاب: الملاحم، باب: في خبر الجساسة، رقم: 4328.

4 _ **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 263– 264.

الأرض الآن، وأن تميم الداري رآه وتكلم معه، فالشيخ يُظهر من خلال كلامه أن الأمر غير معقول ولا منطقي، وكان موقف الشيخ أكثر وضوحاً عندما أكمل كلامه بأن طالباً يسمع الدرس سأله مستفسراً: هل يمكن زيارة الجزيرة الآن لرؤية الدّجّال؟ فرد الشيخ: وماذا تفعل برؤية الدجال؟ فالدجالون كُثر، وإذا تحصّنت بالحق نجوت منهم جميعاً. ثم ما لبث الطالب أن سأل مرة أخرى: ألم يزر أحدٌ هذه الجزيرة بعد تميم الداري؟ فيقول الشيخ بأنه آثر السكوت وصرف الطالب عن الموضوع بطريقة حسنة.

فالشيخ يُبدي امتعاضه الواضح من القول أنّ الدجال حيٌّ موجود في جزيرة من الجزر، ويعقب بعد ذلك بقوله رحمه الله: "إن أساطيل الرومان والعرب والترك والصليبين تجوب البحرين الأبيض والأحمر من بضعة عشر قرناً ولم ترَ هذه الجزيرة. وفي عصرنا هذا طُرِقَ كلُّ شبر في البر والبحر، والتُقِطت صور لأعماق المحيطات عن طريق الأقمار الصناعية! فأين تقع هذه الجزيرة؟" ثم إن الشيخ رحمه الله يَذكر أن من روت هذا الحديث هي الصحابية فاطمة بنت قيس التي ردّ سيدنا عمر بن الخطاب ﷺ حديثها في نفقة المطلقة ثلاثاً بقوله: لا نَدَعُ كتابَ ربنا وسُنة نبينا لحديث امرأة لا ندري حفظت أم نَسيَت؟ فيقول الشيخ الغزالي: "ونحن لا نُعرِّض كتاب ربنا وسنة نبينا للتكذيب من أجل حديث السيدة نفسها، في قضية أخرى"[1].

الترجيح: إنّ كلام الشيخ أنَّه في هذا العصر لم تبق بقعة من الأرض إلا اكتُشفت، وصورتها الأقمار الصناعية غير دقيق، فإلى الآن هناك الكثير من الأماكن في الأدغال الإفريقية وغيرها من البقاع ما زالت غير مكتشفة، ونسمع بين الحين والآخر عن اكتشافات جديدة لمناطق في البر والبحر، ثم إن كانت كل بقعة من الأرض اكتُشِفت؛ فلما إلى الآن لا يَعرفُ أحد مكان يأجوج ومأجوج التي ورد ذكرها في القرآن، ولا يستطيع أحدٌ أن يُنكِرَ أنّهم الآن موجودون أحياء على بقعة من الأرض، وسيخرجون قبل قيام الساعة، فخروجهم أيضاً كالدجال من علامات الساعة الكبرى. وأحاديث خروج الدجال كثيرة بلغت حد التواتر، فقد روى

1 _ **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 264.

أحاديث الدجال في الصحيحين فقط ما يقرب من ستة عشر صحابياً فيما أحصيته في بحث سابقٍ لي، هذا غير ما في باقي كتب السنن والصحاح الأخرى، وقد صرح بتواتر أحاديث الدجال كثيرٌ من العلماء[1]، لكن حديث فاطمة بنت قيس، يضيف شيئاً جديداً وهو أن الدجال حيٌّ الآن وموجود في بقعة من بقاع الأرض سيخرج عندما يحين وقته[2].

هذه بعض الشروط التي اشترطها الغزالي في متن الحديث زيادة على ما اشترطه المحدثون، حتى يعتبره صحيحاً، ويُعمل به، وقد وافق في غالبها السادة الحنفية في اشتراطهم بعض الشروط لتحقق من صحة متن الحديث بعد التحقق من السند، وهو ما يُسمى بالصحة الفقهية عند الحنفية، والله أعلم.

المطلب الثاني: ضوابط فهم الحديث والعمل به.

وضع الشيخ الغزالي للعمل بالحديث عدة ضوابط وأمور لا بد من مراعاتها ووجودها، حتى يُعمل بالحديث ويُفهم على الوجه الصحيح الذي ينبغي. وأهم هذه الضوابط والشروط هي:

1. معرفة سبب ورود الحديث والملابسات التي قيل فيها، ومعرفة الظروف المحيطة التي روي بها الحديث، تُعين إعانة حاسمة على معرفة معنى الحديث، والحكم المستفاد منه، وهل هو خاص بوضع، أو شخص معين أم أنه عام.

واعتبر الشيخ الغزالي معرفة هذه الأمور عن الحديث من فقه الحديث، التي لا بد لكل من يريد استنتاج حكم من الحديث أن يحيط بمعرفتها إحاطة كاملة.

---

1 _ مثل ابن كثير في **تفسيره**،2/ 464. والشوكاني ألف كتاباً سماه (**التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والدجال والمسيح**)، وكذلك الشيخ السخاوي ذكره في المتواتر المعنوي، يُنظر: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، (لبنان- دار الكتب العلمية، ط1: 1403هـ)، 3/ 44.

2 _ للمزيد في بيان الشبه حول هذا الحديث وردها يُنظر: محمد أبو شهبة، **دفاع عن السنة**، 82- 85.

فقال: "وليس المهم أن نعرف ما حدّث به _يقصد النبي ﷺ_ حسب، ولكن المهم أن نعرف كيف ومتى، ومَن حدّث؟؟ وإنَّ هذه الظروف تُعين إعانة حاسمة، على فقه السنة فقهاً صحيحاً... إنّ فهم القرآن لا يتم إلا بمعرفة السُّنة، وفهم السُّنة لا يصح إلا بمعرفة المناسبات الحكيمة التي سيق من أجلها التوجيه النبوي"[1].

ثم يشرح رحمه الله أنه لا بُدّ من الإحاطة بالظروف والأسباب والأزمنة التي قيلت فيها الأحاديث النبوية، لأننا مع كثرة الأحاديث واختلاف معانيها، لا بد من ترتيبها وتنسيقها، ومعرفة الأحوال والملابسات الخاصة بكل حديث؛ حتى نتمكن من فهم هذه الأحاديث بالشكل الصحيح. ودعا إلى الاعتماد على الكتب التي أُلفت في أسباب ورود الأحاديث، كما هي كتب أسباب نزول الآيات، وأن نشر هذه الكتب ضرورة لخدمة السنة وصد الهاجمين عليها. وأن اعتمادها لا بدَّ منه للوصول إلى الفهم الصحيح للأحاديث.

وقد مثَّل الشيخ الغزالي لهذه القاعدة بأمثلة عدة منها على سبيل المثال:

أ– حديث أبي بكرة ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»[2].

كثير من الفقهاء اعتبروا هذا الحديث دليل قاطع على عدم جواز تولي المرأة للمناصب العليا في الدولة استدلالاً بظاهره، وبعضهم قصر عدم الجواز على منصب القضاء العام والخلافة، وآخر قصرها على الخلافة فقط[3]، فقد اعتبر الشيخ الغزالي أن هذا الحديث لا دلالة فيه على موضوع تولي المرأة للمناصب العليا أو غيرها؛ وذلك لأن سبب ورود الحديث كما ذكر يَقْصُره على حالة معينة وسياق خاص. قال رحمه الله في

---

1 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 29- 30

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: المغازي، باب: كتاب النبيﷺ إلى كسرى وقيصر، رقم: 4163.

ونصه كما ورد في البخاري: عن أبي بكرة قال: (لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم قال لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»)

3 _ أقوال الفقهاء في ذلك كثيرة فمن أحب فليراجعها في مواطنها من كتب الفقه، وأكتفي بما ذكرت لأن الموضع هنا للاختصار.

تعليقه على هذا الحديث: " لقد تأملت في الحديث المروي في الموضوع، مع أنه صحيح سنداً ومتناً، ولكن ما معناه؟"[1].

ثم يشرع الشيخ في شرح الظروف والملابسات والأسباب التي قيل الحديث بسببها، فيبين أنه عندما كانت مملكة الفرس تتهاوى تحت ضربات الفتح الإسلامي، كانت تحكمها أسرة ملكية مستبدة ظالمة. فالدين وثني! ولا يوجد شورى، ولا يُحترم رأي مخالف، والعلاقات بين أفراد الحكم سيئة جداً؛ يقتل الابن أباه أو إخوته في سبيل مصالحه! والشعب خاضع منقاد. وكان الأولى والحالة هذه خاصة بعد أن انهزمت جيوش الفرس أمام الرومان، أن يتولى الحكم قائد عسكري يتصدى لتلك الهزائم ويُعيد للدولة هيبتها، لكن الوثنية السياسية جعلت الشعب والدولة ميراثاً لفتاة لا تدري شيئاً، فكان هذا بمثابة إيذاناً بأن الدولة كلها إلى ذهاب، وفي التعليق على هذا الوضع كله قال النبي الحكيم ﷺ كلمته الصادقة، فكانت وصفاً للأوضاع كلها. ولو أن الظروف والأوضاع في فارس كانت على غير ما ذُكر؛ لكان هناك تعليق آخر من النبي ﷺ على الأوضاع القائمة، فالشيخ رحمه الله يرى أن هذا الحديث لم يُذكر ليبين حكماً عاماً في تولي المرأة للمناصب العليا في الدولة، بل كان تعليقاً من النبي ﷺ على وضع معين وحالة خاصة[2].

وللشيخ رحمه الله في تولي المرأة للمناصب العليا كلام آخر في كتابه (من هنا نعلم) يُخالف ما ذكره هنا في كتابه (السنة بين الفقهاء والمحدثين)، يقول في كتاب (من هنا نعلم): "أما موقف الإسلام من تولي المرأة القضاء ومن توليها المناصب العامة فمعروف: 1_ إن الإسلام في القضايا المدنية اعتبر شهادة المرأة نصف شهادة رجل، ورفض قبول شهادتها منفردة، ورفض قبول شهادتها في قضايا الحدود، وأشباهها مطلقاً فكيف يُقبل قضاؤها فيما تُرفض فيه شهادتها. 2_ والقضاء منصب له جلاله، وللقاضي على الناس ولاية

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 68-69.

2 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 68-69. ولمزيد من الأمثلة التطبيقية على ذلك يُنظر: محمد الغزالي، **ليس من الإسلام**، 29-30.

عامة وسلطان واسع، فإذا كان الإسلام يجعل الرجل قواماً على المرأة في البيت –وهو المجتمع الصغير– فكيف يجعل للمرأة قوامة على الرجال في المجتمع الكبير؟ 3_ لا شك أن للمرأة حقها كاملاً غير منقوص في تدبير شأنها، وإنفاق مالها واختيار رجلها. وحريتها في أحوالها الخاصة كحرية الرجل، بيد أن القضايا المتصلة بكيان الأمم ومصالح الجماهير لها وضع آخر ينزل استعداد المرأة دونه"[1]

وكلام الشيخ في كتابه (السنة بين الفقهاء والمحدثين) يَشفُّ عن غير هذا الرأي في تولي المرأة للمناصب العليا والقضاء[2]، ولا أعلم إن كان الشيخ قد تراجع عن رأيه في كتاب (من هنا نعلم) واستقر على ما كتبه في كتاب (السنة بين الفقهاء والمحدثين) باعتبار أن هذا الكتاب من أواخر ما كتب الشيخ، بخلاف كتاب (من هنا نعلم) فهو من أوائل ما كتب رحمه الله، ولم يذكر الشيخ شيئاً من هذا القبيل أو ينوه عليه. والله أعلم.

ب– ذكر الشيخ مثالاً آخر من عدة أحاديث هي:

الحديث الأول: عن ابن عباس ﷺ قال: قال رجل: «يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الحال المرتحل قال: وما الحال المرتحل؟ قال: الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتحل»[3]

الحديث الثاني: عن عبد الله بن مسعود قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي[4].

---

1 _ الغزالي، **من هنا نعلم**، 161، ويُنظر: 162.

2 _ يُنظر: الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 63- 73.

3 _ أخرجه الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب: القراءات، باب:13، رقم: 2946. ومحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، (بيروت– دار الكتب العلمية، ط1: 1411هـ – 1990م)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، 1/ 757.

4 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل الصلاة لوقتها، رقم: 504. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: فضل الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، رقم: 85.

الحديث الثالث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: «أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ»[1].

الحديث الرابع: عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»[2].

الحديث الخامس: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»[3].

فالشيخ الغزالي يورد هذه الأحاديث الصحيحة كلها، وهي إجابات شتى على أسئلة متقاربة أو متماثلة، وهذا يعني أنّ النبي ﷺ كان يُراعي أحوال المخاطَبين وظروفهم وما هم بحاجته، فيجيب السائل على وفق ما يناسبه وما هو بحاجته، وهذا يعني أن كل حديثٍ له ظروف ومناسبات مختلفة عن الآخر، لا بد لفهمه والعمل به بالشكل الصحيح من معرفتها[4].

يقول رحمه الله: "والذي يُستفاد من هذه الإجابات أنّه لا يجوز أخذ حديث ما على أنّه الإيمان كله. كما أنه لا يجوز الغفلة عن الملابسات التي سيق فيها الحديث فإنها تُلقي ضوءً كاشفاً على المراد منه. وكما راعت السُّنن أحوال المخاطَبين، وقد تُراعى الأحوال العامة للجماعة"[5]

---

1 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: من قال إن الإيمان هو العمل، رقم: 26. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون الإيمان أفضل الأعمال، رقم: 83.

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: أي الإسلام أفضل، رقم: 11، ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم: 42.

3 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: إطعام الطعام من الإسلام، رقم: 12. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم: 39.

4 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 29- 30.

5 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 30.

وحذّر على أن سوق النصوص بعيدة عن الظروف التي قيلت فيها، وقطعها عن ملابساتها قد يكون سبباً لضياع الدين والدنيا معاً[1].

2. لا بد للعمل بالحديث وفهمه بالشكل الصحيح في موضوعه، من جمع الروايات والأدلة المتعلقة بموضوع واحد، والموازنة والترجيح بينها، وعدم اقتطاع الحكم من حديث واحد مفصول عن باقي الأدلة الواردة في الموضوع.

قال الشيخ الغزالي: "ثم إن الحديث الواحد لا نأخذه على حدة عند الاستدلال، بل يجب أن نأخذ جملة الأحاديث التي وردت في موضوع واحد ثم نلحقها بما يؤيدها ويتصل بها من الكتاب الكريم، ولن نعدم هذه الصلة. أما الاستدلال هكذا خبط عشواء بما يقع تحت أبصارنا من حديث قد نجهل الظروف التي قيل فيها والمدى الذي يعمل فيه فهو ضلال عانى المسلمون قديماً مغبته، ويُعانون الآن أضراره"[2].

وقال في كتابه (السنة بين الفقهاء والمحدثين): "والفقهاء والمحدثون إذا أرادوا بحث قضية ما، جمعوا كل ما جاء في شأنها من الكتاب والسنة، وحاكموا المظنون إلى المقطوع، وأحسنوا التنسيق بين شتى الأدلة. أما اختطاف الحكم من حديث عابر، والإعراض عما ورد في الموضوع من آثار أخرى؛ فليس عمل العلماء"[3].

وضرب لذلك مثالاً بأحاديث عدة ذكرها مرتبة تصاعدياً حسب أزمنة قولها، وهي:

الحديث الأول: عن عُبادة بن الصامت ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»[4]

---

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 126.

2 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 32- 33.

3 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 36.

4 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، رقم: 29.

الحديث الثاني: عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام من ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان»[1].

الحديث الثالث: عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: ثلاث أحلف عليهن: «لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له، وسهام الإسلام ثلاث: الصوم، والصلاة، والصدقة»[2].

الحديث الرابع: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان»[3].

الحديث الخامس: عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري قالا: خطبنا رسول الله ﷺ يوماً فقال: «والذي نفسي بيده ثلاث مرات ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الموبقات السبع إلا فتحت له أبواب الجنة»[4].

الحديث السادس: حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم والصلاة سهم والزكاة سهم والحج سهم والجهاد سهم وصوم رمضان سهم والأمر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم وخاب من لا سهم له»[5].

---

1 _ أخرجه أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، **مسند أبي يعلى**، تحقيق: حسين سليم أسد، (دمشق _ دار المأمون للتراث، ط1: 1404هـ -1984م). 4/ 236. وقال الهيثم: إسناده حسن. علي بن أبي بكر نور الدين الهيثمي، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (بيروت- دار الفكر- ط: 1412 هـ)، 1/ 205.

2 _ أخرجه الحاكم **المستدرك على الصحيحين**، 1/ 67. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ولم يوافقه الذهبي.

3 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي بني الإسلام..، رقم: 8. ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: بني الإسلام على خمس، رقم: 16.

4 _ أخرجه أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، **سنن النسائي الكبرى**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب – مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2: 1406هـ – 1986م)، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، رقم: 2438. والحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، 1/ 316. وقال: صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

5 _ أخرجه أبو يعلى، **مسند أبو يعلى**، 1/ 400، عن علي، قال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفي إسناده الحارث وهو كذاب. **مجمع الزوائد**، 1/ 190. وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، **مُصنف ابن أبي شيبة**، طبعة الدار السلفية الهندية، تحقيق: محمد عوامة، 5/ 352، وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه: يزيد بن عطاء وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات. **مجمع الزوائد**، 1/ 191.

وعقب الشيخ الغزالي رحمه الله على هذه الأحاديث، بأن الذي يتبين عند التدقيق أنّ الحديث الأول قاله النبي ﷺ قبل أن تنزل الفرائض، وأما الحديث الثاني فقد قاله ﷺ قبل أن تُفرض الزكاة، وأما الثالث فقد قيل قبل أن يُفرض الحج. وهكذا فإن السنة تقوم بخدمة المقاصد التي يوضحها القرآن، ومن البديهي أيضاً أنّ الحديث الأول لا يُعارض القرآن ولا يُعارض أو يرد غيره من الأحاديث[1]

المطلب الثالث: حجية أحاديث الآحاد عند الشيخ الغزالي.

أولاً: تعريف حديث الآحاد: يقسم الجمهور الأخبار إلى: متواتر وآحاد.

الخبر المتواتر هو: ما رواه جمع غفير يستحيل تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من أول السند إلى آخره وكان مستندهم في ذلك الحس[2].

الخبر الآحاد: هو مالم يبلغ حد التواتر من الأخبار، كمن رواه واحد أو اثنان أو ثلاثة دون عدد التواتر[3]. وجعل بعض العلماء قسماً ثالثاً بين المتواتر والآحاد وسموه المشهور أو (المستفيض) وهو: ما كان في أصله آحاداً ثم تواتر في طبقات السند الأخرى. وقيل: هو ما رواه ثلاثة فأكثر مالم يبلغ حد التواتر[4].

ثانياً: خبر الآحاد هل يفيد العلم الظني أم القطعي؟

---

1 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 34.

2 _ يُنظر: البزدوي، **كشف الأسرار**، 2/ 522- 523. بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، (لبنان- بيروت- دار الكتب العلمية، ط: 1421هـ - 2000م)، تحقيق: د. محمد محمد تامر، 3/ 296. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، (الرياض- مطبعة سفير- ط1: 1422هـ)، 37.

3 _ يُنظر: ابن حجر العسقلاني، **نزهة النظر**، 55. طاهر الجزائري الدمشقي، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، (حلب- مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1: 1416هـ - 1995م)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، 1/ 108. وعلي بن محمد الآمدي أبو الحسن، **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: د. سيد الجميلي، (بيروت- دار الكتاب العربي، ط1: 1404هـ)، 2/ 48. وعلاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 2/ 538.

4 _ يُنظر: علاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 2/ 234. وبدر الدين الزركشي، **البحر المحيط**، 3/ 312. وطاهر الجزائري، **توجيه النظر**، 1/ 111-113.

اختلف العلماء هل خبر الآحاد –الذي لم يبلغ التواتر مشهوراً كان أم لا– يفيد العلم الظني أم العلم اليقيني على قولين هما:

1_ جمهور الأصوليين والمحدثين والشافعية والحنفية والمالكية ورواية عن أحمد: أنّ خبر الواحد لا يفيد العلم اليقيني، وإنما يفيد الظن، ونحن متعبدون بالظن في الأحكام الشرعية والمعاملات، فيجب العمل بما غلب على الظن صحته. وذكر بعضهم: أنه يفيد العلم النظري إذا احتفت به قرائن منها: أن يرويه الشيخان، وتتلقاه الأمة بالقبول، ويَسْلَم من المعارض، وكذلك ما كان مسلسل بالأئمة الحفاظ، مثل: ما رواه الإمام أحمد وشاركه فيه غيره، عن الشافعي وشاركه فيه غيره، عن الإمام مالك، فهذه قرائن إن احتفت بحديث آحاد أفادت العلم النظري، وليس الضروري[1].

قال ابن حجر: "وقد يقع فيها–أي في أخبار الآحاد...– ما يفيد العلم النظريَّ بالقرائن على المختار، خلافاً لمن أبى ذلك"[2].

وقال أبو حامد الغزالي: "فنقول خبر الواحد لا يفيد العلم وهو معلوم بالضرورة إنا لا نصدق بكل ما نسمع، ولو صدقنا وقدَّرنا تعارض خبرين فكيف نصدق بالضدين؟ وما حكي عن المحدثين من أن ذلك يوجب العلم، فلعلهم أرادوا أنه يفيد العلم بوجوب العمل، إذ يسمى الظن علماً"[3]

1 _ يُنظر: ابن حجر العسقلاني، **نزهة النظر**، 58– 60. الرازي الجصاص، **الفصول في الأصول**، 3/ 63– 75. وعلاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 2/ 538– 548. محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، **المستصفى في علم الأصول**، (بيروت– دار الكتب العلمية، ط1: 1413هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، 116– 123. محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء القاضي أبو يعلى، **العدة في أصول الفقه**، (دون ناشر، ط2: 1410 هـ – 1990 م)، 3/ 898– 906. محمد بن علي بن محمد الشوكاني، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، (دار الكتاب العربي– ط1: 1419هـ – 1999م)، 1/ 133– 139.

2 _ ابن حجر العسقلاني، **نزهة النظر**، 58– 59.

3 _ أبو حامد الغزالي، **المستصفى**، 116.

وقال الشوكاني: "وهو خبر –يقصد خبر الواحد– لا يفيد بنفسه العلم سواء كان لا يفيد أصلًا، أو يفيده بالقرائن الخارجة عنه، فلا واسطة بين المتواتر والآحاد، وهذا قول الجمهور"[1].

2_ رواية عن أحمد وأهل الظاهر ومنقول عن أبي علي الكرابيسي والحارث بن أسد المحاسبي: أن خبر الواحد العدل موجب للعلم والعمل معاً[2]. قال ابن حزم: "قال أبو سليمان والحسين عن أبي علي الكرابيسي والحارث بن أسد المحاسبي وغيرهم أن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل معا وبهذا نقول"[3]

وقال ابن قدامة المقدسي: " اختلفت الرواية عن إمامنا رحمه الله في حصول العلم بخبر الواحد، فروى أنه لا يحصل به، وهو قول الأكثرين والمتأخرين من أصحابنا... وروى عن أحمد أنه قال: في أخبار الرؤية يقطع على العلم بها، وهذا يحتمل أن يكون في أخبار الرؤية وما أشبهها مما كثرت رواته، وتلقته الأمة بالقبول، ودلت القرائن على صدق ناقله، فيكون إذن من المتواتر، إذ ليس للمتواتر عدد محصور، ويحتمل أن يكون خبر الواحد عنده مفيداً للعلم، وهو قول جماعة من أصحاب الحديث وأهل الظاهر"[4].

وقد ذكر الشيخ يوسف القرضاوي أنه تبين له بعد التدقيق والبحث أن محققو الحنابلة يميلون إلى رأي الجمهور أن حديث الآحاد لا يفيد اليقين بل الظن[5].

---

1 _ الشوكاني، **إرشاد الفحول**، 1/ 133.

2 _ ينظر: ابن حجر العسقلاني، **نزهة النظر**، 58– 60. الجصاص، **الفصول في الأصول**، 3/ 63– 75. وعلاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 2/ 538– 548. القاضي أبو يعلى، **العدة**، 3/ 898– 906. علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، (القاهرة– دار الحديث، ط1: 1404هـ)، 1/ 112– 120. عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، **روضة الناظر وجنة المناظر**، (الرياض– جامعة الإمام محمد بن سعود، ط2: 1399هـ)، 99– 111.

3 _ ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، 1/ 112.

4 _ ابن قدامة المقدسي، **روضة الناظر**، 99.

5 _ القرضاوي، **الشيخ الغزالي كما عرفته**، 129– 130.

وبناءً على ما سبق من تقرير هل الحديث الآحاد يفيد اليقين أم الظن؟ انقسم العلماء في الاحتجاج به في العقائد إلى قسمين:

القسم الأول: لا يحتج بالحديث الآحاد في العقائد، لأنها لا تفيد اليقين، وهذا مذهب عامة المتكلمين من الأشاعرة والماتريدية وجمهور الأصوليين من الحنفية والشافعية ورواية عن أحمد.

القسم الثاني: يحتج بالحديث الأحاد في العقائد، إن تأكدت صحته، وهو قول أهل الحديث، ورواية عن أحمد[1].

ثالثاً: حجية أحاديث الآحاد عند الشيخ الغزالي:

يوافق الشيخ الغزالي الجمهور في القول بأن حديث الآحاد لا يفيد اليقين، وإنما يفيد الظن فقط، وأننا نحن متعبدون بالظن في الأحكام العملية؛ ولذلك يجب العمل بأحاديث الآحاد في مجال الفقه والأحكام. أما مجال العقائد فالشيخ يعتبر أن أحاديث الآحاد لا يمكن أن تكون حجة في العقائد؛ وذلك لأن العقيدة مبينة على اليقين ولا تُبنى على الظن، فعليه لا يُحتج بحديث الآحاد في العقيدة، يقول رحمه الله: "لقد تخرجت في الأزهر من نصف قرن، ومكثتُ في الدراسة بضع عشرة سنة، لم أعرف خلالها إلا أن حديث الآحاد يفيد الظن العلمي، وأنه دليل على الحكم الشرعي ما لم يكن هناك دليل أقوى منه، والدليل الأقوى قد يؤخذ من دلالات القرآن القريبة والبعيدة، أو من السنة المتواترة، أو من عمل أهل المدينة. والقول بأن حديث الآحاد يفيد اليقين كما يفيده المتواتر ضربٌ من المجازفة المرفوضة عقلاً ونقلاً"[2].

---

1 _ للمزيد يُنظر: يوسف القرضاوي، **السنة مصدر للمعرفة والحضارة**، (القاهرة- دار الشروق، ط3: 1423هـ- 2002م)، 89- 98. وسعيد بن مصطفى دياب، **خبر الآحاد في العقائد والأحكام**: دراسة تأصيلية، الكتاب رسالة ماجستير مقدمة في الجامعة الإسلامية بمنيسوتا (الولايات المتحدة الأمريكية)، عام: 1441هـ- 2020م، 184- 186. يحيى ربيع، **خبر الآحاد ومدى حجيته في العقائد**، بحث نُشر في مجلة جامعة قطر، العدد السادس عشر، 1419هـ- 1998م. والرازي الجصاص، **الفصول في الأصول**، 3/ 63- 75. أبو حامد الغزالي، **المستصفى**، 116- 123. الشوكاني، **إرشاد الفحول**، 1/ 133- 139.

2 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 92.

ثم بيّن في الكتاب نفسه أن الحديث الصحيح له وزنه بين الأحاديث، وأن العمل به مقبول ومساغ في فروع الشريعة لا أصولها، وأن تركه إن عارضه دليل أقوى منه أمر مقرر بين الفقهاء، أما القول بأنه يفيد اليقين والقطع كالأخبار المتواترة فهو أمر مرفوض، ثم إن العقيدة في الإسلام تقوم على المتواتر النقلي، والثابت العقلي، وأما خبر الآحاد فلا يقوم لإثبات عقيدة[1].

وقد عقد في كتابه دستور الوحدة الثقافية فصلاً بعنوان (أخبار الآحاد ووزنها العلمي)، ذكر فيه أنه لم يكن يعرف في فترة دراسته في الأزهر إلّا أنَّ خبر الآحاد يفيد الظن لا اليقين، وأنّ العمل به فقط في فروع الشريعة، وقال تحت عنوان (خبر الآحاد لا يفيد القطع): "أما أحاديث الآحاد فيعطي الظن العلمي أو العلم الظني، ومجاله الرحب في فروع الشريعة لا في أصولها"[2].

ثم بين الأسباب التي تجعلنا لا نقبل حديث الآحاد في العقائد وهي:

1_ أن الخطأ والنسيان من طبيعية البشر، والإنسان قد يقع منه ذلك حتى لو كان صحابياً، وقد روى الصحابة حادثة بعدة ألفاظ متفاوتة، وقد وقع من بعضهم السهو والنسيان، فإذا كان قمة السند الصحابي يقع منه ذلك فغيره أولى أن يقع فيه.

ومن أمثلة ذلك:

أ_ عن شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ –ابن مسعود– وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: كَانَ يَكْفِيكَ، قَالَ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الْآيَةِ؟ –فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً– فَمَا

1 _ المرجع السابق، 99- 100.

2 _ الغزالي، **دستور الوحدة الثقافية**، 53.

دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمْ الْمَاءُ أَنْ يَدَعَهُ وَيَتَيَمَّمَ، فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ: فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا؟ قَالَ نَعَمْ[1].

قال الشيخ الغزالي في تعقيبه على هذه الرواية: "وهذا السياق يحتاج إلى تأمل طويل، إن الفقهاء جميعاً يرفضون فتوى ابن مسعود، ويستغربون أن يستظهر لفتواه برأي عمر، والقضية بت فيها القرآن الكريم بجواز التيمم لمن فقد الماء حقيقة أو حكماً. ولا معنى لتخوفه من أن البعض سوف يتيمم عند البرد، فقد فعل ذلك عمرو بن العاص وأقره النبي ﷺ، وما نشره القرآن لا يطويه أحد لوهم عارض. الحق أن عبدالله أخطأ، وذاك سرُّ قولنا: إن خبر الآحاد لا يفيد اليقين، ولا تؤخذ منه العقائد"[2]

ب_ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ﷺ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدْعَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَهُ كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ. قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّاهُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ[3].

1 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: التيمم، باب: إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت...يتيمم، رقم: 339.

2 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 55- 56.

3 – أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: العمرة، باب: كم اعتمر سول الله ﷺ، رقم: 1685. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الحج، باب: بيان عدد عمر النبي وزمانهن، رقم: 1255.

يقول الشيخ الغزالي عقب ذكره لهذا الحديث: "وظاهر أن عبدالله بن عمر كان واهماً عندما أخبر أن رسول الله ﷺ اعتمر في رجب! كما أن إنكاره صلاة الضحى، واعتدادها بدعة أمر يدعو للدهشة، إذ هي سنة صحيحة من روايات كثيرة[1]! ونحن نؤكد أن خبر الواحد قديماً وحديثاً ما كان يفيد إلا الظن"[2]

2_ أنّ الشريعة اشترطت لإثبات الحقوق المادية وغيرها من شؤون الدنيا شهادة رجلين اثنين أو رجلٌ وامرأتان، فكيف ننزل في نصاب إثبات العقائد التي هي أساس الدين إلى خبر الآحاد[3]، طبعاً الذي يقصده الشيخ هنا من خبر الآحاد هو ما تفرد بروايته راوٍ واحد في طبقة من طبقات السند[4]، وهذا ما يسميه بعض العلماء بالحديث الغريب.

3_ أن خبر الآحاد كان سبباً لاختلاف الفقهاء في اجتهاداتهم، وذلك لأن بعض الأئمة لم يصله خبر الآحاد، أو بعضهم وصل إليهم ثم نسوه، فهل يمكن لهذه القناة المحدودة أن تكون صالحة لنقل العقائد الرئيسة التي يُحكم بالهلاك على من جهلها؟[5].

4_ والأمر الأخير الذي استدل به الشيخ الغزالي على رفض الاحتجاج بخبر الآحاد في العقائد هو: أن هناك الكثير من أخبار الآحاد رفضها الأئمة، ولم يعملوا بها مثل: أن المعوذتين ليستا من القرآن، وأن رضاع الكبير كرضاع الصغير يُحرّم، وأنّ الصائم يتناول البرد ولا يفطر، قال رحمه الله: "إن هذه المرويات حبر على ورق عند رجال الإسلام، مع ورودها في كتب السنة، والحق أن حديث الآحاد دليل محترم ما لم يكن هناك

---

1 _ قال عياض وغيره: "إنما أنكر ابن عمر ملازمتها واظهارها في المساجد وصلاتها جماعة لا أنها مخالفة للسنة"، يُنظر: ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، 3/ 53.

2 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 56.

3 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 57.

4 _ يُنظر الغزالي، **دستور الوحدة**، 57. والغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 94.

5 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 57.

دليل أقوى منه وأولى بالقبول"[1]فهذه الأسباب التي جعلت الشيخ الغزالي لا يحتج بحديث الآحاد في العقائد[2].

الذي يتلخص مما سبق أن الشيخ الغزالي لا يعتمد على أحاديث الآحاد في العقيدة لأمرين هما:

1_ أن أحاديث الآحاد لا تفيد اليقين، وإنما تفيد الظن.

2_ العقيدة لا تثبت بالظن فلا بد فيها من اليقين والقطع، وهذا غير متوفر في خبر الآحاد.

أمثلة من الأحاديث التي ردها الشيخ الغزالي في العقيدة:

بناءً على ما سلف من رأي الشيخ الغزالي في أحاديث الآحاد فقد ردّ عدة أحاديث في مواضيع العقيدة لأنها أخبار آحاد، لا تفيد اليقين، ومنها:

أ_ عن أبي هريرة ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ، قَالَ: فَلَطَمَ مُوسَى عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا، قَالَ: فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي، قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ الْحَيَاةَ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَمَا تَوَارَتْ بِيَدِكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالْآنَ مِنْ قَرِيبٍ قَالَ: رَبِّ أَدْنِنِي مِنْ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَنْبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ»[3].

يذكر الشيخ الغزالي أنه عندما كان في الجزائر سأله طالبٌ عن هذا الحديث، وهل صحيح أن موسى فقأ عين ملك الموت عندما جاء ليقبض روحه؟ فتبرم الشيخ من سؤال الطالب، لأنه أمر لا يختص بعقيدة ولا

---

1 _ الغزالي، **دستور الوحدة**، 57.

2 _ ويُنظر: الغزالي، **تراثنا الفكري في ميزان الشرع**، 170-173. و**السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 89= 101.

3 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الجنائز، باب: من أحب أن يُدفن ليلاً في الأرض المقدسة، رقم: 1274. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام، رقم: 2372.

يرتبط بعمل، ثم صرف الطالب، لكن يقول بعدها: " وعدت لنفسي أفكر: إن الحديث صحيح الإسناد، لكن متنه يُثير الريبة، إذ يُفيد أن موسى يكره الموت، ولا يُحبُّ لقاء الله بعدما انتهى أجله، وهذا المعنى مرفوض بالنسبة للصالحين من عباد الله كما جاء في الحديث الآخر: «من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءَه»، فكيف بأنبياء الله؟! وكيف بواحد من أُولي العزم؟! إنَّ كراهيته للموت بعدما جاء مَلَكُه أمر مستغرب! ثم هل الملائكة تعرض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عمىً أو عور؟ ذاك بعيد. قلت: لعل متن الحديث معلول، وأيّاً ما كان الأمر؛ فليس لدي ما يدفعني إلى إطالة الفكر فيه"[1].

ثم ساق الغزالي الحديث ونقل قول المازري عن الحديث في ردِّ الشبهات المثارة حول الحديث، والتي ذكرها الشيخ في كلامه الآنف، ثم قال: "هذا الدفاع كله خفيف الوزن، وهو دفاع تافه لا يُساغ. ومن وَصَم منكر الحديث بالإلحاد؛ فهو يستطيل في أعراض المسلمين. والحق: أن في متنه علة قادحة تنزل به عن مرتبة الصحة. ورَفْضُه أو قَبُولُه خلاف فكري وليس عقائدياً" [2]

أجاب العلماء عن الإشكالات التي أوردها الشيخ الغزالي بأجوبة عدة، وأما من قال أنّ منكر الحديث ملحد، فلم يصرح به أحد؛ وإنما قال الإمام المازري في شرحه على صحيح مسلم: "هذا الحديث مما تطعن به الملاحدة وتتلاعب بِنقلَة [ناقلي] الآثار بسببه، وتقول: كيف يجوز على نبيٍّ مثل هذا أن يَفقَأ عين ملكٍ؟ وكيف تَنفَقِئ عين الملك؟"[3].

---

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 40.

2 _ المرجع نفسه، 42. ويُنظر: محمد الغزالي، **سر تأخر العرب والمسلمين**، (مصر- نهضة مصر، ط7: 2005م)، 102. ومحمد الغزالي، **الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الحادي عشر**، (القاهرة- مكتبة وهبة، ط3: 1410هـ- 1990م)، 66.

3 _ محمد بن علي بن عمر المازري، **المُعْلِم بفوائد مسلم**، (الجزائر- المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات (بيت الحكمة)، ط: 1988م)، تحقيق: الشيخ محمد الشاذلي النيفر، 3/ 230.

وأحسن الأجوبة على الحديث: أن ملك الموت جاء لموسى في المرة الأولى على شكل إنسان لم يعرفه موسى بكونه ملك، وإنما رأى رجلاً يدخل عليه داره ويريد نفسه، فدفعه موسى عن نفسه ونتيجة المدافعة فقأ عينه، ثم لما جاءه في المرة الثانية جاءه بعلامة عَرَف بها موسى أنه ملك الموت ولذلك استسلم[1]، والله أعلم.

ب_ ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم/ 42]:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ فَيَبْقَى كُلُّ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمْعَةً فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا»[2]

يبين الشيخ الغزالي أن المراد بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم/ 42]، أن هذه المشاهد يوم القيامة فالذين عصوا الله تعالى في الدنيا، ولم يعبدوه، يُحشرون على ذلك يوم القيامة ويرون هول المشهد العظيم وهم يُساقون إلى العذاب والقصاص. ويستشهد بقول ابن عباس في تفسير هذه الآية وهو: عن ابن عباس ﷺ: أنه سئل عن قوله عز وجل: ﴿يوم يكشف عن ساق﴾ قال: «إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه في الشعر فإنه ديوان العرب، أما سمعتم قول الشاعر:

اصْبِرْ عِنَاقْ إِنَّهُ شَرُّ بَاقْ ... قَدْ سَنَّ لِي قَوْمُكَ ضَرْبَ الْأَعْنَاقْ

وَقَامَتِ الْحَرْبُ بِنَا عَلَى سَاقْ ...

قال ابن عباس: هذا يوم كرب وشدة»[3].

قال رحمه الله: "وعلى هذا الأساس فهم ابن عباس =وهو ترجمان القرآن- الآيات، وتبعه العلماء من الصحابة والتابعين، وما نعرف إلّا هذا التفسير للوحي الكريم. حتى جاء بعض المولعين بمشكل الحديث وغريب

---

1 _ للاطلاع على المزيد من أجوبة العلماء يُنظر: المازري، **المُعلم بفوائد مسلم**، 3/ 230- 233. والنووي، **شرح مسلم**، 15/ 128- 130. وابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، 6/ 441-443.

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: التفسير، باب: سورة القلم، رقم: 4635. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، رقم: 183.

3 _ أخرجه الحاكم، **المستدرك**، 2/ 542. وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

الروايات، فذكروا كلاماً آخر، لا بدَّ من كشف حقيقته لخطورة مضامينه، وشذوذها عما يعرف علماء المسلمين. قالوا: إن الساق هي العلامة التي يعرف بها المؤمنون ربهم في امتحان عصيب يجري لهم يوم القيامة!"[1]

ثم ساق القصة التي اعتبرها معلولة وهي: «حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر أتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورة من التي رأوه فيها قال فما تنتظرون؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد! قالوا: يا ربنا، فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم، ولم نصاحبهم، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: نعوذ بالله منك، لا نشرك بالله شيئاً، (مرتين أو ثلاثاً) حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب! فيقول: هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها؟ فيقولون: نعم، فيكشف عن ساق، فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود، ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة، كلما أراد أن يسجد خرّ على قفاه، ثم يرفعون رؤوسهم، وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة، فقال: أنا ربكم؟ فيقولون: أنت ربنا»[2]

وقال تعقيباً عليها: "هذا سياق غامض مضطرب مبهم! وجمهور العلماء يرفضه... الحديث كله معلول، وإلصاقه بالآية خطأ، وبعض المرضى بالتجسيم هو الذي يشيع هذه المرويات! وإن المسلم الحق ليستحي أن ينسب إلى رسوله هذه الأخبار"[3].

رأي الباحثة:

---

1 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 195.

2 _ هذه هي تكملة حديث أبي سعيد الذي ذكرته آنفاً، وقد أخرجها البخاري، كتاب: التوحيد، باب: قوله تعالى: ((وجوه يومئذٍ ناظرة...))، رقم: 7001، ومسلم: كتاب: الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، رقم: 183.

3 _ الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 196- 197.

ترى الباحثة أن قوله تعالى: ﴿**يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ**﴾ هو من المتشابهات في القرآن، وجمهور العلماء يثبتون لله الساق كما ثبت لله الوجه واليد في القرآن، ولهما في توجيهه مذهبان هما:

مذهب السلف: وهو تفويض الأمر إلى الله بكليته، والإيمان به، واعتقاد أن ذلك معنى يليق بجلال الله، من غير تجسيم ولا تشبيه، وأن الله ليس كمثله شيء.

مذهب الخلف: وهو تأويل هذه المتشابهات بمعنى يليق بالله تعالى وكماله، ولا يمكن لأحد أن يقوم بذلك إلا أن يعرف معنى كلام العرب وقواعدهم وأصولهم، وعلى هذا قالوا: معنى الساق هنا: الشدة والأمر المهول، أي يكشف الله عن شدة وأمر عظيم. وهذا يوافق تفسير ابن عباس[1].

والشيخ كذلك مع هذا الرأي، وإنما كان إنكاره على من زعم التجسيم وغيره.

هذه بعض الأمثلة لأحاديث في العقيدة ردها الشيخ الغزالي، ولم يردها لهوىً في نفسه رحمه الله وإنما لسبب علمي ظهر له، وإن خالف عامة العلماء، وجانبه الصواب في بعضها، حيث كان يمكن التأويل أو التوفيق دون القول بعدم صحتها أو ردها، لأن ذلك يفتح باباً آخر للطاعنين وخاصة في الصحيحين، لكننا نلتمس للشيخ عذراً أنه رحمه الله ردها دفاعاً عن الدين؛ حتى لا يجد الطاعنون والملحدون ثغرة يطعنون من خلالها في دين الله، ولا يقدح هذا في دين الشيخ ولا عقيدته رحمه الله، فقد ردَّ الكثير من الأئمة أحاديث صحت عند غيرهم كالبخاري ومسلم وأحمد وأبو حنيفة وغيرهم، لأمر آخر رأوه هم فيها، ولم يقدح أحد في ولائهم لكتاب الله وسنة رسوله. والله الموفق للصواب.

---

1 _ يُنظر: ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، 8/ 664. والنووي، **شرح مسلم**، 3/ 19- 20. محمود بن أحمد بدر الدين العيني الحنفي، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، (بيروت- لبنان، دار الكتب العلمية، ط1: 1421هـ- 2001م)، ضبطه وصححه: عبدالله محمود محمد عمر، 19/ 369-370.

المطلب الرابع: الحديث الضعيف عند الشيخ الغزالي.

أولاً: تعريف الحديث الضعيف: هو ما لا يجمع شروط الصحيح ولا الحسن من الأحاديث، أو ما فقد شرطاً من شروط الحديث المقبول. وشروط الحديث المقبول ستة: العدالة، الضبط (ولو لم يكن تاماً)، الاتصال، فقد الشذوذ، فقد العلة القادحة، العاضد عند الاحتياج إليه[1].

ثانياً: أقوال العلماء في العمل بالحديث الضعيف:

اختلف العلماء المتأخرين والمتقدمين في العمل بالحديث الضعيف، وهل هو حجة أم لا؟ والمقصود من الحديث الضعيف هنا: ما لم يروه راوٍ متهم بالكذب أو الوضع أو بالفسق، وإنما ضعفه ناتج عن سوء حفظ الراوي، أو كثرة نسيانه وغلطه، مما يُنقِص الضبط لا العدالة.

وتتلخص مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف بثلاثة مذاهب هي:

المذهب الأول: يَحتج بالحديث الضعيف مطلقاً في الأحكام وفضائل الأعمال وغيرها، ويُقدمه على الرأي والقياس، بشرط أن يَسلم من المعارض، وألّا يكون في الباب غيره، ونُقل هذا المذهب عن الإمام أحمد وأبي داود[2].

قال في العُدّة: "وقد أطلق أحمد رحمه الله القول بالأخذ بالحديث الضعيف"[3].

---

1 _ يُنظر: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر أبو الفضل العسقلاني، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (المملكة العربية السعودية- المدينة المنورة- الجامعة الإسلامية، ط1: 1404هـ/1984م)، 1/ 77. ومحمد بن عبد الرحمن شمس الدين السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، (لبنان- دار الكتب العلمية، ط1: 1403هـ)، 1/ 96. طاهر الجزائري، **توجيه النظر**، 2/ 546. ونور الدين عتر، **منهج النقد في علوم الحديث**، (دمشق- دار الفكر، ط3: 1418هـ -1997م)، 286.

2 _ يُنظر: السخاوي، **فتح المغيث**، 1/ 188- 189. طاهر الجزائري، **توجيه النظر**، 2/ 653- 658، علاء الدين علي بن سليمان أبي الحسن المرداوي الحنبلي، **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**، (الرياض- السعودية- مكتبة الرشد، ط: 1421هـ - 2000م)، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح، 4/ 1945- 1953. ومحمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، (بيروت – لبنان – مؤسسة الرسالة، ط1: 1425هـ- 2004م)، المحقق: مصطفى شيخ مصطفى، 165- 166. ونور الدين عتر، **منهج النقد**، 291- 296.

3 _ القاضي أبو يعلى، **العدة في أصول الفقه**، 3/ 938.

وقال ابن حجر العسقلاني: "روينا من طريق عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل بالإسناد الصحيح إليه قال: "سمعت أبي يقول: "لا تكاد ترى أحداً ينظر في الرأي إلا وفي قلبه دغل والحديث الضعيف أحب إليّ من الرأي"[1]

المذهب الثاني: لا يحتج بالحديث الضعيف مطلقاً لا في الحلال والحرام ولا في فضائل الأعمال، وهذا منقول عن أبي بكر ابن العربي المالكي، والشهاب الخفاجي[2]، وقال جمال الدين القاسمي: "والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضاً، يدل عليه شرط البخاري في صحيحه، وتشنيع الإمام مسلم على رواة الضعيف كما أسلفناه، وعدم إخراجهما في صحيحهما شيئاً منه"[3].

المذهب الثالث: يحتج بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقط دون الحلال والحرام. وهذا مذهب جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء وحُكي الاتفاق على ذلك، لكن لا بد من توافر ثلاثة شروط في الحديث الضعيف حتى يُعمل به في فضائل الأعمال، وهي:

1_ ألا يكون الضعف شديداً، بحيث لا يكون في سنده متهم بالكذب أو بالوضع أو بالفسق.

2_ أن يندرج تحت أصل عام من أصول الشرع، أو قاعدة كلية من قواعده، فما لا يندرج يخرج من الاحتجاج به.

3_ألا يعتقد عند العمل به ثبوته عن النبي ﷺ، لئلا يُنسب إلى النبي ﷺ مالم يقله[4].

ثالثاً: رأي الشيخ الغزالي في العمل بالحديث الضعيف:

---

1 _ ابن حجر العسقلاني، **النكت**، 1/ 437.

2 _ يُنظر: يُنظر: السخاوي، **فتح المغيث**، 1/ 188- 189. طاهر الجزائري، **توجيه النظر**، 2/ 653- 658، ونور الدين عتر، **منهج النقد**، 291- 296. جمال الدين القاسمي، **قواعد التحديث**، 165. وأحمد بن عبد الحليم تقي الدين أبو العباس بن تيمية الحراني، **مجموع الفتاوى**، (دار الوفاء، ط3: 1426 هـ / 2005 م)، تحقيق: أنور الباز – عامر الجزار، 18/ 65.

3 _ جمال الدين القاسمي، **قواعد التحديث**، 165.

4 _ يُنظر المراجع السابقة

لم يُخالف الشيخ الغزالي جمهور علماء المسلمين في العمل بالأحاديث الضعيفة، فهو يرى أنه يُعمَل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بالشروط التي ذكرها الجمهور، ويستشهد بالحديث الضعيف إذا وافق معنى آيةٍ من كتاب الله، أو معنى حديثٍ صحيح عن النبيﷺ، وإن ضُعِّف سنده، وقد شرح رحمه الله منهجه في التعامل مع الحديث الضعيف في مقدمة كتابه السيرة النبوية مُعلقاً على تخريج الشيخ ناصر الدين الألباني لأحاديث هذا الكتاب، فقال: "قد يختلف علماء السنة في تصحيح حديث أو تضعيفه، وقد يرى الشيخ ناصر –بعد تمحيصه للأسانيد– أن الحديث ضعيف، وللرجل من رسوخ قدمه في السنة ما يعطيه هذا الحق، وقد يكون الحديث ضعيفاً عند جمهرة المحدثين، لكني أنا قد أنظر لمتن الحديث فأجد معناه متفقاً كل الاتفاق مع آية من كتاب الله، أو أثر من سنة صحيحة فلا أرى حرجاً من روايته، ولا أخشى ضيراً من كتابته. إذ هو لم يأت بجديد في ميدان الأحكام والفضائل، ولم يزد على أن يكون شرحاً لما تقرر من قبل في الأصول المتيقنة"[1].

ثم ذكر مثالاً على حديثٍ حكم عليه الشيخ الألباني بالضعف، وبين أنه أثبته هو رحمه الله لما وجد فيه من الاتفاق مع آية من كتاب الله، ومع أصل من أصول الدين العامة. والحديث هو:

الحديث: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنَ النِّعْمَةِ، وَأَحِبُّونِي لِحُبِّ اللهِ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي»[2]، قال الغزالي تعقيباً عليه: "قد يرى الأستاذ المحدِّث –يقصد الألباني– أن تحسين الترمذي وتصحيح الحاكم لا تعويل عليهما في قبول هذا الحديث، وله ذلك. بيد أني لم أجد في المطالبة بحب الله ورسوله ما يحملني على التوقف فيه، ولذلك أُثبته وأنا مطمئن"[3]. ثم وضح الشيخ الغزالي

---

1 _ الغزالي، **السنة النبوية**، 11.

2 _ أخرجه الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب: المناقب، باب: مناقب أهل النبي، رقم: 3789. وقال: حسن غريب. والحاكم، **المستدرك**، 3/ 162، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

3 _ الغزالي، **السيرة النبوية**، 12. ويُنظر: الغزالي، **الحق المر**، 6/ 92، (تحت عنوان: الحديث الضعيف).

أنّ طريقته في التعامل مع الحديث الضعيف ليست جديدة؛ بل هي طريقة المتقدمين وأغلب علماء الأمة، بأنهم يعملون بالحديث الضعيف ما دام موافقاً للقواعد العامة والأصول الجامعة، المستفادة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ[1].

ومن الأمثلة أيضاً على أخذه بالضعيف: ما ذكره من حديث ابن عباس في شأن عليّ ﷺ، في دعاء الحفظ، فقد شكا عليّ ﷺ إلى النبي ﷺ أنه يعاني من تفلت القرآن من صدره، فعلمه النبي ﷺ صلاة يصليها في ليلة الجمعة، ثم عقب الانتهاء منها يقول دعاءً أوله: «اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلف مالا يعنيني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني...»[2] والحديث طويل لكن تعقيب الشيخ الغزالي على هذه الكلمات فقال: "إن قوّة الذَّاكر لا تتم إلا بهذه الثلاث، فالمعاصي تشتت العقل! والانشغال بكل شيء يمنع التوقُّر والاستيعاب، وسوء التقدير لما يرضي الله طريق الحرمان من عطائه. والحديث طويل وقد جربته وانتفعت به. ولذلك قال الرسول ﷺ لعلي بعدما نفذ وصاته: «مؤمن ورب الكعبة يا أبا الحسن»...وما أقوله سبق به العلماء فإن الحديث القريب الضعف إذا ساندته شواهد قوية تلقيناه بالقبول"[3].

وقد سبق أن وضَّحت الباحثة أن الشيخ الغزالي يردُّ بعض الأحاديث الصحيحة ويُضعِّفها؛ لكونها تخالف بعض الشروط التي يراها هو لا بد من توافرها في متن الحديث حتى يَصُح، وذكرت أمثلة توضح الغرض من ذلك[4].

---

1 _ الغزالي، **السيرة النبوية**، 12- 13.

2 _ أخرجه الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب: الدعوات، باب: دعاء الحفظ، رقم: 3570، وقال: حديث حسن غريب. والحاكم، **المستدرك**، 1/ 461، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد علق عليه الشيخ الألباني بأنه موضوع.

3 _ الغزالي، **الحق المر**، 6/ 93.

4 _ الفصل الثاني من الرسالة، ص: 80

وأخيراً يختم الشيخ الغزالي توضيح منهجه في التعامل مع الأحاديث التي ذكرها في كتابه السيرة فيقول: "فقبلت الأثر الذي يستقيم متنه مع ما صح من قواعد وأحكام، وإن وَهَى سنده، وأعرضت عن أحاديث أخرى توصف بالصحة؛ لأنها –في فهمي لدين الله، وسياسة الدعوة– لم تنسجم مع السياق العام"[1].

والذي توضّح للباحثة أن هذا منهجه في التعامل مع كل الأحاديث النبوية، وليس فقط ما ورد في كتابه السيرة النبوية. والله أعلم بالصواب.

[1] _ الغزالي، **السيرة**، 14.

الفصل الثالث: النسخ والسنة التشريعية عند الشيخ الغزالي.

يتضمن هذا الفصل الحديث عن مسألتين مهمتين عند العلماء منذ القدم، وهما النسخ وتقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية، وقد ظهر في العصر الحديث من العلماء من تكلم عن هاتين المسألتين بطرح جديد، ورأي مخالف لما استقر عليه العلماء المتقدمون، وكان للشيخ الغزالي رأيه أيضاً في ذلك، ولِنَتعرف إلى موقف الشيخ من هاتين المسألتين لا بد من أن نتَّبع النقاط التالية:

المبحث الأول: النسخ عند الشيخ الغزالي.

يُعتبر علم الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم من أجلّ العلوم وأهمها، وقد اعتنى به المتقدمون عناية بالغة، حتى رُوي أن «علياً ﷺ أتى على قاصٍّ، فقال له: هل تعلم الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت»[1]، وأفرده الكثيرون بالتأليف، ولم يألُ المتأخرون جهداً أيضاً في البناء على ما أسسه المتقدمون، وتمحيصه وإعادة النظر فيه بناءً على المتغيرات الجديدة، وكان لهم رأيهم أيضاً حسب ما اطلعوا عليه من الأدلة، ورأوا من البراهين، وقد شارك الشيخ الغزالي في إعادة بناء هذا الطرح الجديد لعلمٍ مهم من علوم القرآن والسنة، ولعلنا نعرف رأيه من خلال الآتي:

المطلب الأول: تعريف النسخ ووجوده.

أولاً: تعريف النسخ:

1. ***تعريفه لغةً:*** يُطلق النسخ في اللغة على معنيين هما:

الأول: النقل والتحويل: من نسخ الشيءَ ينسَخُه نَسْخاً وانتسَخَه، أي: اكتتابك كتاباً عن كتاب حرفاً بحرف مع بقاء الأصل، ومنه قوله تعالى: ﴿**إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾ [الجاثية/ 29]

1 _ أخرجه البيهقي، **السنن الكبرى**، 10/ 117. وابن أبي شيبة، **المصنف**، 5/ 558.

ومنه التناسخ في الميراث: أن يموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يقسم[1].

الثاني: الإزالة والرفع والإبطال: أي: إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه، أو دون أن يكون آخر مكانه. تقول العرب: نَسَخَتِ الشمسُ الظِّلَّ، والمعنى: أذهبت الظِّلَّ وحلَّت محله، ونسَخَت الريح آثار الديار غيرتها وأذهبتها دون أن يحل مكانها شيء. ومنها قوله تعالى: ﴿**ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أو نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ منها أو مِثْلها**﴾ [البقرة / 106]، ومن هذا المعنى أخذ العلماء التعريف الاصطلاحي للنسخ[2].

2. **تعريفه اصطلاحاً**: رفع حكم شرعيٍ متقدم بدليلٍ شرعيٍ آخر متأخر عنه[3].

ثانياً: وجود النسخ: أجمع العلماء في القديم والحديث على أن النسخ بمعناه السابق جائز عقلاً وشرعاً، وأن شريعة محمد ﷺ نسخت كل الشرائع السابقة، وهذا النسخ الكلي. وأما النسخ الجزئي فهو ما يقع في الشريعة الواحدة، وهذا موضوع بحثنا.

قسم العلماء النسخ الجزئي إلى أربع أنواع، هم: نسخ القرآن بالقرآن ونسخ السنة بالسنة، ونسخ السنة بالقرآن، ونسخ القرآن بالسنة. وقد اختلفوا في جواز هذا الأنواع ووقوعها، وستقوم الباحثة في الحديث على نوعين فقط وهما: نسخ القرآن بالقرآن، ونسخ القرآن بالسنة؛ لكونهما هما المقصودان من البحث.

1. **نسخ القرآن بالقرآن**: ولهذا النوع ثلاثة أقسام هي:

أ- نسخ الحكم والتلاوة معاً: وقد اتفق العلماء على وقوع هذا القسم من النسخ في القرآن، مستدلين بأدلة منها: قوله تعالى: ﴿ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أو نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ منها أو مِثْلها﴾

---

1 _ يُنظر: ابن منظور، **لسان العرب**، 3/ 61. ومحمد بن أحمد أبو منصور الأزهري، **تهذيب اللغة**، (بيروت- دار إحياء التراث العربي، ط1: 2001م)، تحقيق: محمد عوض مرعب، 7/ 84.

2 _ يُنظر: ابن منظور، **لسان العرب**، 3/ 61. والأزهري، **تهذيب اللغة**، 7/ 84.

3 _ يُنظر: علاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 3/ 233. والقاضي أبو يعلى، **العدة في أصول الفقه**، 3/ 768. وعبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، **البرهان في أصول الفقه**، (المنصورة – مصر- دار الوفاء، ط4: 1418هـ)، 2/ 842. وقد أفاض الدكتور مساعد بن سليمان الطيّار في تحرير معنى النسخ لغة وشرعاً في بحث بعنوان: (**مفهوم النسخ عند المتقدمين والمتأخرين نظرة تقويمية**)، والبحث نُشر في مجلة (تبيان) للدراسات القرآنية، العدد: 18، عام: 1436هـ. فمن أحب المزيد فليرجع إليه.

[البقرة / 106]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل/ 101]، وقوله تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَابِ﴾ [الرعد/ 39].

ومثال ذلك: حديث عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ. ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ»[1]. فالحديث يبين أن حكم العشر رضعات نسخت تلاوتها وحكمها[2].

ب- نسخ التلاوة وبقاء الحكم: وهذا من القسم الذي اتفق غالب العلماء المتقدمين على وقوعه، وخالف فيه أبو مسلم الأصفهاني وبعض المعاصرين[3]، فلم يُقرّوا بوقوعه:

ومثّل من قال بوقوعه بحديث عمر ﵁ أنه قال: «إِيَّاكُمْ أَنْ تَهْلِكُوا عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجِدُ حَدَّيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَكَتَبْتُهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَاهَا»[4]. فآية الرجم غير موجودة في القرآن فقد نسخت تلاوتها، وبقي حكمها[5].

ج- نسخ الحكم وبقاء التلاوة: وهذا القسم هو أكثر ما ثار الكلام حوله، وقد اختلف العلماء في وجوده في القرآن الكريم على قولين:

---

1 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الرضاع، باب: تحريم الرضاع بخمس رضعات، رقم: 1452.

2 _ يُنظر: بدر الدين الزركشي، **البحر المحيط**، 3/ 180- 181. وعلاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 3/ 280- 281.

3 _ يُنظر: محمد بن عمر بن الحسين الرازي، **المحصول في علم الأصول**، (الرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1: 1400هـ)، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، 3/ 460. الآمدي، **الإحكام**، 3/ 127. محمد الخضري، أصول الفقه، (القاهرة=ار الحديث، د/ط، د/ت)، 293.

4 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: المحاربين من أهل الردة والكفر، باب: رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت، رقم: 6442. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الحدود، باب: رجم الثيب في الزنى، رقم: 1691. وليس في روايتي الصحيحين لفظ آية الرجم وإنما في روايات أخرى.

5 _ يُنظر: بدر الدين الزركشي، **البحر المحيط**، 3/ 180- 181. وعلاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 3/ 280- 281.

القول الأول: قول السلف من الصحابة والتابعين والعلماء والأئمة الأربعة: أن هذا القسم موجود في القرآن الكريم وواقع، والأدلة من الآيات التي نُسخ حكمها وبقيت تلاوتها في القرآن كثيرة، منها: آية الاعتداد بالحول، وآية تقديم الصدقة بين يدي رسول الله، وغيرها.

واستدلوا على وقوع النسخ في القرآن بما ذكرته آنفاً من آية سورة البقرة والنحل[1].

القول الثاني: وهو قول أبو مسلم الأصفهاني، وجماعة من المعاصرين كالشيخ محمد الخضري، وجمال البنا، والأفغاني وتلميذه محمد عبده، والدكتور محمد عمارة ومحمد البهي وغيرهم، ووافقهم الشيخ الغزالي في ذلك كما سأفصِّل لاحقاً، وهؤلاء ينكرون وقوع النسخ في القرآن الكريم، بمعنى أن: يوجد نص في القرآن الكريم حالياً انتهى أمده ولا يُعمل به، وإنما بقي فقط للتلاوة، فهذا ينافي قدسية القرآن الكريم على حد تعبيرهم، ومن كون هذا القرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه[2].

2. نسخ القرآن بالسنة:

أما السنة المتواترة: فالحنفية وجمهور الفقهاء والمتكلمين والمحققون من الشافعية قالوا بجواز أن تنسخ السنة المتواترة والمشهورة القرآن الكريم، وخالف في ذلك الشافعي وأحمد في أحد الروايتين عنهما وجمهور أهل الحديث، وقالوا بعدم الجواز. وقد نُقل عن الشافعي عدم الجواز في نسخ القرآن بالسنة ونسخ السنة بالقرآن[3].

---

1 _ يُنظر: بدر الدين الزركشي، **البحر المحيط**، 3/ 180- 181. وعلاء الدين البخاري، **كشف الأسرار**، 3/ 280- 281. الرازي، **المحصول**، 3/ 460- 468

2 _ يُنظر: الرازي، **المحصول**، 3/ 460- 468. الآمدي، **الإحكام**، 3/ 127. محمد الخضري، **أصول الفقه**، 293- 294.

3 _ لمن أحب الاستزادة في أدلة كل فريق ووجهة نظرهم يُنظر: **كشف الأسرار**، 3/ 263- 264. محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، **المستصفى في علم الأصول**، (بيروت- دار الكتب العلمية، ط1: 1413هـ)، 1/ 100- 101. الخضري، **أصول الفقه**، 303- 304. ومحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، (بيروت – لبنان- دار الفكر، ط: 1415 هـ- 1995 م)، 2/ 550- 551.

أما السنة الآحاد: فالجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على عدم جوازه، لأن الآحاد لا ينسخ المتواتر، وخالف في ذلك بعض الحنفية، واختار الشنقيطي جوازه خلافاً للأصوليين إن كان الخبر الآحاد صحيحاً وثبت تأخره عن المتواتر، وأنه لا معارضة بينهما[1]. والله أعلم.

المطلب الثاني: رأي الشيخ الغزالي في وجود النسخ.

أنكر الشيخ الغزالي وجود النسخ في القرآن الكريم، بمعنى: أن يكون هناك نصٌ في القرآن الكريم انتهى أمد حكمه ولا يُعْمل به الآن، وإنما بقي فقط للتلاوة وابتغاء أجر ذلك، وسواء في ذلك إن كان الناسخ قرآناً أو سنة، فهذا الكلام باطل عند الشيخ الغزالي رحمه الله، قال رحمه الله: "هل في القرآن آيات معطلة الأحكام، بقيت في المصحف للذكرى والتاريخ كما يقولون، تُقرأ التماساً لأجر التلاوة فحسب، وينظر إليها كما ينظر إلى التحف الثمينة في دور الآثار... من المسلمين من يرون هذا الرأي حين يقولون بالناسخ والمنسوخ (على أساس أن الناسخ الأخير أبطل ما صدر قبله من أحكام)، وهم يلجؤون إلى هذا الفهم إعمالاً للنص الأخير، ودفعاً لما يتوهم من تناقض بين ظواهر الآي. ونحن لا نميل إلى المسير مع هذا الاتجاه، بل لا نرى ضرورة للأخذ به"[2].

ويرى رحمه الله أن الآيات القرآنية مرتبة ترتيباً دقيقاً، بحيث تعمل كل آية في المجال المخصص لها، فإذا انتهى مجالها وأتى مجال آخر، كان له آية أخرى يتناسب حكمها معه، ولا حقيقة لما يُتوَهم من التناقض أو التعارض بين النصوص القرآنية[3]، قال رحمه الله: "فقصة النسخ، أو الحكم بتحنيط بعض الآيات، فهي موجودة لكن لا تعمل، هذا باطل، وليس في القرآن أبداً آية يمكن أن يُقال إنها، عُطلت عن العمل وحُكم

---

1 _ ينظر: المراجع نفسها.

2 _ الغزالي، **نظرات في القرآن**، 194.

3 _ يُنظر: الغزالي، **نظرات في القرآن**، 194. والغزالي، **مائة سؤال عن الإسلام**، 144- 145.

عليها بالموت.. هذا باطل.. كل آية يمكن أن تعمل. لكن الحكيم هو الذي يعرف الظروف التي يمكن أن تعمل فيها الآية، وبذلك توزع آيات القرآن على أحوال البشر بالحكمة والموعظة الحسنة"[1].

وقد استدل الشيخ الغزالي ومن قال بقوله على إنكار وجود النسخ في القرآن بأدلة عدة منها:

1_ قوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت/ 42].

فالقول بالنسخ إقرار بأن بعض القرآن قد أتاه الباطل، وهذا محال.

2_ قوله تعالى: ﴿الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود/ 1]. فإطلاق القول بالنسخ ألا يتعارض مع هذه الآية التي تبين أن القرآن قد أُحكمت آياته كلها وحَسُن تفصيلها.

3_ قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيراً﴾ [النساء/ 83]. والقول بالنسخ قولٌ باختلاف القرآن وتناقضه، وهذا محال أيضاً.

ثم إن الآيتين اللتين يتمسك بهما القائلون بالنسخ لا تخدمان الغرض، ولا تدلان على النسخ، كما وضح الشيخ الغزالي ومن قبله الشيخ محمد الخضري، والشيخ محمد عبده ورشيد رضا. قد ذكر الشيخ الغزالي تفسير الآيتين الواردتين في حجة من قالوا بالنسخ وبين أن معناهما لا يُقصد به النسخ أبداً، ونقل كلام الشيخ رشيد رضا في كتابه (نظرات في القرآن)، الذي يوضح فيه بالتفصيل معنى الآيتين، وأيضاً قد أورد الشيخ الخضري كل الآيات التي قيل بأنها منسوخة وبين كيف أنه يمكننا حملها على محمل آخر غير النسخ،

1 _ محمد الغزالي، **كيف نتعامل مع القرآن** (في مدارسة أجراها الأستاذ عمر عبيد حسنة)، (المعهد العالمي للفكر الإسلامي- الولايات المتحدة الامريكية، ط1: 1411هـ- 1991م)، 99.

وأن القول بالنسخ دعوى لا دليل قاطع عليها[1]. وسأوضح الآن التفسير لمعنى الآيتين اللتين احتج بهما من قال بالنسخ:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أو نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ منها أو مِثْلِها﴾ [البقرة / 106].

فسرها جمهور المفسرين بقولهم: ما نُبدّل أو نرفع من حكم آية من الآيات أو نزيل تلاوتها مع حكمها، أو نُنسها النبي والصحابة بعد رفع تلاوتها، نأت بأحسن منها وأفضل في الحكم ومراعاة مصالح العباد، أو بمساوٍ لها في مراعاة مصالح العباد. وقد ذَكر المفسرون أن سبب نزول هذه الآيات أن اليهود حسدوا المؤمنين، وطعنوا في الإسلام، فقالوا: إن محمد يسخر من أصحابه يأمرهم اليوم بأمر ثم ينهاهم عنه في الغد، ما هذا القرآن إلا من عنده، فرد الله عليهم بقوله تعالى: ﴿ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ...﴾[2].

وبعد أن ذكر الشيخ الغزالي ومن قبله الشيخ رشيد رضا قول الجمهور في تفسير الآية، وضّح الشيخ الغزالي أنّ هذا التفسير حقيقة يبتر الجملة الشرطية في الآية عن الذي قبلها والذي بعدها، ويعزلها عزلاً لا ينفع فيه تكلف ولا غيره، ثم ما معنى أن يُذهب بهذا المنسوخ ويُؤتى بناسخ مساو له؟ وكان الأفضل في هذه الحالة أن تُختم الآية بقوله: إن الله عليم حكيم، ليستقيم معنى صدرها مع ختامها، لا أن تُختم باسم الله موصوفاً بالقدرة على كل شيء[3].

وقد فسر الشيخ رضا الآية بأن المعنى الصحيح الذي يلتئم مع السياق أن الآية هنا معناها ما يؤيد الله تعالى به الأنبياء من الدلائل والحجج على نبوتهم، ومعنى: (ما ننسخ من آية) أي ما نقيم من آية جعلناها

---

1 _ يُنظر: الخضري، **أصول الفقه**، 293- 300.

2 _ ينظر: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، **تفسير البحر المحيط**، (بيروت – لبنان- دار الكتب العلمية، ط1: 1422 هـ - 2001 م)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، ط1، 511- 513. ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، 1/ 375- 379.

3 _ الغزالي، **نظرات في القرآن**، 203.

دليلاً على نبوة نبي من الأنبياء أو نزيلها ونترك تأييد نبي آخر بها، أو ننسها الناس لطول العهد بها، فإن الله بما له من القدرة الكاملة والتصرف المطلق في الملك يأتي بخير منها في قوة الإقناع وإثبات النبوة أو بمساوٍ لها. والله القدير لا يتقيد بآية أو حجة واحدة يمنحها كل أنبيائه، والآية في أصل اللغة هي: الدليل والحجة والعلامة على صحة الشيء، ولذلك سميت جمل القرآن آيات؛ لأنها معجزة بذاتها وحجة على صدق النبي ﷺ، ودلائل على أنه مؤيد فيها بالوحي من الله، ثمّ بين أن هذا التفسير هو الذي يتناسب مع السياق العام للآية والتي سُبقت بمحاججة اليهود الذين كانوا يدّعون أن النبوة خاصة بهم، فرد الله عليهم مزاعمهم، وبيّن أن الأمر بيده يؤتيه من يشاء[1].

وقد أحصى الدكتور جمال البنا لفظ آية في القرآن الكريم، وبين أن معنى لفظ آية لم يرد في القرآن بمعنى (النص القرآني)، وإنّ كل المواضع التي وردت فيها هذه الكلمة تفيد أنّ معنى لفظ (آية): هو الحجة والعلامة والدليل. مما يؤيد تفسير الشيخ رشيد رضا للآية[2].

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**﴾ [النحل: 101]. كذلك في هذه الآية معنى كلمة آية: هي الحجة والعلامة، وإن كان المقصود بها كامل القرآن، بكونه المعجزة الأقوى والأوضح التي أيّد الله بها نبيه محمد ﷺ عن سائر الأنبياء، ومعنى الآية عند المفسرين: إذا نسخنا آية بآية إما نسخ الحكم والتلاوة أو نسخ الحكم مع بقاء التلاوة والله أعلم بما ينزل من ناسخ ومنسوخ وتشديد وتخفيف فهو عليم بالمصلحة في ذلك، زعم هؤلاء

1 _ رشيد رضا، **تفسير المنار**، 1/ 343- 344.

2 _ ينظر: جمال البنا، **تفنيد دعوى النسخ في القرآن الكريم**، (دار الشروق، د/ط، د/ت)، 60- 75. والغزالي، **نظرات في القرآن**، 203- 207. ورشيد رضا، **تفسير المنار**، 1/ 343- 345. الغزالي، **كيف نتعامل مع القرآن**، 96- 100.

المشركين أو اليهود أن محمد كاذب يأتي بالقرآن من عنده. وقد ذكر المفسرون أن سبب نزول الآية ما ذكرناه في تفسير قوله تعالى: ﴿ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ...﴾ من سبب النزول[1].

وعقّب الشيخ الغزالي بعد أن ذكر تفسير العلماء السابقين بأنّ هذه التأويلات كلها بعيدة عن الآية. وأنه عند التأمل نرى أن ما نُسب إلى المشركين من كلام حول النسخ إنما هو مفتعل، ولا يمكن جعله سبباً لنزول هذه الآية. وذلك لأن سورة النحل مكية وليس فيما نزل قبلها من الوحي حكم نُسخ بأشد منه أو بأهون، حتى يكون هناك اعتراض من المشركين على القرآن، وأنّ هناك تناقض فيه حسب ادعائهم، فأين الحلال الذي حُرِّم، أو الحرام الدي أُحلَّ قبل سورة النحل؟ لا يوجد شيء من هذا القبيل، حتى يتندر به المشركون، وينسبوا به محمداً إلى الافتراء! وذكر أن ما ذُكر من سبب نزول الآية إنما هو تنزيل الآيات على آراء الفقهاء والمتكلمين، وتحميل القرآن ما لا تتحمله آياته ولا ألفاظه من معان ومذاهب[2].

ثم وضح الشرح الصحيح للآية بأنّ المشركين لم يقتنعوا باعتبار أن القرآن معجزة شاهدة على صدق النبي ﷺ ودليل على نبوته، وكانوا يتطلعون إلى أن يأتي النبي ﷺ بخارق كوني كما هو شأن الأنبياء السابقين؛ ففي نظرهم أن هذا هو الآية التي تخضع لها الأعناق، أما القرآن فهو كلام قد يكون محمد جاء به من عند نفسه، أو ربما تعلمه من بعض أهل الكتاب الذين لهم بالتوراة والإنجيل معرفة. فرد الله سبحانه وتعالى عليهم بأنه هو أعلم بنوع المعجزة التي تصلح للعالم في حاضره وغده، وأنّ هذا القرآن هو أقوى حجة ودليل على إنشاء الإيمان وتثبيته[3].

---

1 _ ينظر: الشنقيطي، **أضواء البيان**، 2/ 446. وابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، 4/ 603. ومحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري أبو عبد الله القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، (الرياض–المملكة العربية السعودية –دار عالم الكتب، ط: 1423هـ/ 2003م)، 2/ 61.

2 _ الغزالي، **نظرات في القرآن**، 202.

3 _ الغزالي، **نظرات في القرآن**، 202.

النتيجة: الذي تراه الباحثة: أن القول بالنسخ في القرآن الكريم، ثابت عند العلماء المتقدمين فيما لا مجال للشك أو المناقشة فيه، وإن اختلفوا في جواز بعض أنواعه دون البعض ،كما وضحت الباحثة سابقاً، لكن القول الذي ذهب إليه المعاصرون ومنهم الشيخ الغزالي قولٌ له حجة قوية، وهو يدحض بقوة مزاعم كثير من المستشرقين والمشككين بأن في القرآن آيات يجب أن تُغيَّر تبعاً للواقع، جاعلين من القول بالنسخ في القرآن حجة لهم، مما جعل الكثيرين منهم ينسخ من الآيات ما لا يوافق هواه، ولهم في اختلاف المتقدمين في عدد الآيات المنسوخة حجة. ومما يزيد قول المعاصرين قوة أن كل الآيات التي قيل بنسخها قد وجد لها علماء آخرون وجه تُحمل عليه غير النسخ، ونحن نعلم أن النسخ لا يُذهب إليه إلا عند انعدام وسائل الجمع بين النصين. والأمر بحاجة إلى بحثٍ أعمق وأدق للخلوص إلى نتيجة حتمية وواضحة فيه، وليس هنا مكان ذلك. والله أعلم.

المبحث الثاني: السنة التشريعية وغير التشريعية عند الشيخ الغزالي

لقد وضّحت الباحثة في فصل سابق ما للسنة من مكانة عظيمة، وأنها بإجماع علماء المسلمين في القديم والحديث المصدر الثاني للتشريع، ولها من الحجية ما للقرآن؛ لكن النبي ﷺ كان بشراً يفعل ما يفعله البشر من الأمور الجبلّية، ويقوم ببعض أفعاله أو يقول بعض أقواله تبعاً للعادة السائدة في زمانه، ويقرُّ الناس على ما تعارفوه وساروا عليه مما لا يخالف الشرع، وأيضاً لم يكن ﷺ فقط رسولٌ يبلغُ ما أنزل الله إليه، فقد كان حاكماً للدولة، وإماماً للمسلمين وقاضياً، وقائداً للجيوش، وكان يقوم ﷺ بكل هذه الوظائف معاً، فهل كل فعل له أو قولٍ أو تقرير يُعتبر شرعاً لنا وعلينا اتباعه فيه دون أن يكون لنا اجتهاد في صلاحه لزماننا أو لا؟ هذا ما سأناقشه في هذا المبحث من خلال النقاط التالية:

المطلب الأول: تعريف السنة التشريعية وغير التشريعية.

لم يكن مصطلح السنة التشريعية وغير التشريعية معروفاً عند السلف أو المتقدمين من العلماء بهذه التسمية، شأنه شأن كثير من مصطلحات العلوم الشرعية التي ظهرت وتبلورت في عدة قرون، وأول من أطلق هذا المصطلح من المعاصرين كما ذكر (منتصر نافذ محمد حميدان) في بحثه (السنة بين التشريع ومنهجية التشريع)[1] هو الشيخ (محمود شلتوت) في كتابه (الإسلام عقيدة وشريعة)[2]، لكن هناك عدة علماء من المتقدمين أصّلوا لهذا التقسيم ووضعوا قواعد له؛ حتى وصل الأمر إلى المعاصرين فاصطلحوا عليه هذه التسمية. أما تعريف السنة التشريعية:

فالسنة قد مر تعريفها في الفصل الثاني من هذه الأطروحة[3]، والمقصود من السنة هنا هو تعريف المحدثين لها وهو: (ما نُقل عن النبي ﷺ من فعل أو قول أو تقرير مما يَصلح أن يكون دليلاً شرعياً على حكم أو لا يصلح)، وليس تعريف الأصوليين أو الفقهاء. فكلاهما خارج محل البحث.

أما التشريع: الشريعة: مَشْرَعةُ الماء وهي مَوْرِدُ الشاربةِ. والشريعة: ما شرع الله لعباده من الدين. وقد شرع لهم يشرع شرعاً، أي سنَّ. والشرع: البيان والإظهار، والشريعة: هي مورد الإبل إلى الماء الجاري، ثم استخدمت لكل طريقة وُضعت بوضع إلهي ثابت عن نبي من الأنبياء[4].

---

1 _ منتصر نافذ محمد حميدان، **السنة بين التشريع ومنهجية التشريع**، والكتاب هو بحث قُدم لنيل درجة الماجستير في أصول الدين، (كلية الدراسات العليا- جامعة النجاح الوطنية- نابلس – فلسطين)، وقد تمت مناقشتها عام: 2006م.

2 _ محمود شلتوت، **الإسلام عقيدة وشريعة**، (القاهرة- دار الشروق، ط18: 1421هـ- 2001م)، 499- 500.

3 _ انظر الصفحة 68 من هذا البحث

4 _ يُنظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، **الصحاح**، (بيروت- دار العلم للملايين، ط4: 1990م)، 4/ 371. وابن منظور، **لسان العرب**، 8/ 175. أيوب بن موسى الحسيني أبو البقاء الكفومي، **الكليات** (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، (بيروت- مؤسسة الرسالة، ط: 1419هـ - 1998م)، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، 1/ 825. والحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، **مفردات ألفاظ القرآن**، (دمشق- دار القلم، د/ط، د/ت)، 1/ 531- 532.

والشريعة في الاصطلاح: اسم للأحكام الجزئية التي يتهذب بها المكلف معاشاً ومعاداً سواء كانت منصوصة من الشارع أو راجعة إليه[1].

أما المقصود بالسنة التشريعية في هذا البحث فهو: ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير مما يُفيد حُكماً شرعياً من الأحكام الخمسة (الوجوب والندب والإباحة والكراهة والتحريم)، سواء كان هذا الحكم عاماً لكل الأمة في كل الأزمنة أم خاصاً بشخص معين أو ظرف معين أو زمنٍ معين[2].

والسنة غير التشريعية: هي ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، مما لا يصلح أن يكون دليلاً شرعياً على الأحكام الخمسة؛ لأنه صدر من النبي ﷺ بمحض الطبيعية البشرية أو العادة أو كان اختصاص له ﷺ دون سائر البشر، أو اجتهادات النبي ﷺ في فروع المتغيرات الدنيوية، مما ليست وحياً، ويجوز معها وفيها الاجتهاد تبعاً لتغير المصالح التي تدور عليها[3].

المطلب الثاني: طريقة العلماء في التفريق بين السنة التشريعية وغير التشريعية.

ذكرت أن مصطلح السنة التشريعية وغير التشريعية لم يظهر إلا بين المعاصرين، لكن جذور هذا المصطلح كانت موجودة منذ عصر الصحابة رضوان الله عنهم، فقد كان الصحابة على حبهم الشديد للنبي ﷺ وحرصهم البالغ على اتباع كل ما أمر الرسول ﷺ به، إلا أنهم كانوا يُميزون جيداً بين ما صدر عن النبي ﷺ بموجب الرسالة والتبليغ، وما يصدر عنه بموجب الجبلّة والعادة، وكانوا في حياته إذا أشكل عليهم بعضٌ من ذلك سألوه ﷺ، وبعد وفاته ﷺ لجؤوا إلى الاجتهاد في ذلك.

---

1 _ يُنظر: أبو البقاء الكفومي، **الكليات**، 1/ 825.

2 _ يُنظر: محمود شلتوت، **الإسلام عقيدة وشريعة**499، – 500. ومحمد عمارة، **السنة التشريعية وغير التشريعية**، (مصر– دار نهضة مصر، ط: 2001م)، 87– 88. منتصر حميدان، **السنة بين التشريع ومنهجية التشريع**، 22.

3_ يُنظر: محمود شلتوت، **الإسلام عقيدة وشريعة**، 499 – 500. ومحمد عمارة، **السنة التشريعية وغير التشريعية**، 87– 88. منتصر حميدان، **السنة بين التشريع ومنهجية التشريع**، 22.

فمن الأمثلة في حياته ﷺ، حديث ابن عباس قال: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ»[1] فبريرة سألت النبي ﷺ إذا كان طلبه مراجعتها زوجها من قبيل الأمر الذي يأتي من الوحي فعندها تلتزم ولا مجال للاختيار، أم أنه شفاعة منه بمحض بشريته ﷺ، ولما أخبرها ﷺ أنه فقط شفيع، لم تقبل الرجوع إلى زوجها. وهذا فهم دقيق من الصحابة للفرق بين تصرفات النبي ﷺ التي تكون تشريعاً ومالا يكون تشريعاً، وإن كانت المصطلحات عندهم غير موجودة.

وأول من تكلم في الفرق بين تصرفات النبي ﷺ هو الإمام ابن قتيبة في كتابه (تأويل مختلف الحديث) فقد قسم السنة إلى ثلاثة أقسام هي: سنة أتاه بها جبريل عليه السلام عن الله تعالى، كقوله: «لا تنكح المرأة على عمتها وخالتها»[2]، والسنة الثانية: سنة أباح الله له أن يسنها وأمره باستعمال رأيه فيها فله أن يترخص فيها لمن شاء على حسب العلة والعذر، كتحريمه الحرير على الرجال وإذنه لعبد الرحمن بن عوف، والسنة الثالثة ما سنَّه لنا تأديباً فإن نحن فعلناه كانت الفضيلة في ذلك وإن نحن تركناه فلا جناح علينا إن شاء الله[3].

1 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الطلاق، باب: شفاعة النبي على زوج بريرة، رقم: 4979.

2 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرآة على عمتها، رقم: 4819. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، رقم: 1408.

3 _ ينظر: عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، **تأويل مختلف الحديث**، (بيروت- دار الجيل، ط: 1393هـ - 1972م)، تحقيق: محمد زهري النجار، 1/ 196- 198.

وتلاه عدد من العلماء ممن زاد وغيَّر في هذا التقسيم[1]، لكن أول من فصل تفصيلاً واضحاً في تقسيم تصرفات النبي ﷺ والتمييز بينهما وأثرها في التشريع، الإمام القرافي في كتابه (الفروق) في الفرق: (السادس والثلاثون)[2]، وكذلك في كتابه (الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام) في السؤال: (الخامس والعشرون)[3]، فقد قسم تصرفات النبي ﷺ إلى أربعة أقسام، هي: التبليغ والرسالة، والفتيا، والقضاء، والإمامة، وقال في الجواب على السؤال الخامس والعشرين الذي هو: "ما الفرقُ بين تصرُّفِ رسولِ الله ﷺ بالفُتيا والتبليغ، وبين تصرُّفِه بالقضاء، وبين تصرُّفِه بالإمامة؟ وهل آثارُ هذه التصرُّفات مختلِفة في الشريعة والأحكامِ أو الجميع سواء في ذلك؟" وأجاب عن ذلك فقال: "أنّ تصرف رسول الله ﷺ بالفُتيا هو إخباره عن الله تعالى بما يَجِدُهُ في الأدلة من حُكم الله تبارك وتعالى، كما قلناه في غيره ﷺ من المفتين. وتصرُّفُه ﷺ بالتبليغ هو مقتضى الرسالة، والرسالةُ هي أمر الله تعالى له بذلك التبليغ. فهو ﷺ ينقُل عن الحق للخلق في مقام الرسالة: ما وصل إليه عن الله تعالى، فهو في هذا المقام مُبلِّغٌ وناقلٌ عن الله تعالى... وأما تصرفه ﷺ بالحُكم فهو مغايرٌ للرسالة والفُتيا؛ لأنّ الفتيا والرسالة تبليغ محضٌ وابتاعٌ صِرفٌ، والحكم إنشاءٌ وإلزام من قِبلِهِ ﷺ بحسب ما يسنح من الأسباب والحِجاَج، ولذلك قال ﷺ: «إنكم تختصمون إليّ، ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحنَ بحجَّته من بعض، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقتطع

1 _ كالإمام ابن حزم في **الإحكام**، 5/ 127- 129. والعز ابن عبد السلام شيخ الإمام القرافي، في كتابه (**قواعد الأحكام في مصالح الأنام**)، (بيروت – لبنان- دار المعارف، د/ط، د/ ت)، تحقيق: محمود بن التلاميد الشنقيطي، 2/ 121.

2 _ ينظر: أحمد بن إدريس الصنهاجي أبو العباس القرافي، **أنوار البروق في أنواء الفروق**، (بيروت- دار الكتب العلمية، ط: 1418هـ - 1998م)، تحقيق: خليل المنصور، 1/ 357- 358.

3 _ يُنظر: أحمد بن إدريس الصنهاجي أبو العباس القرافي، **الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام**، (بيروت – لبنان- دار البشائر الإسلامية، ط2: 1416هـ- 1996م)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، 99- 120.

له قطعة من النار»[1]... وأما تصرفه ﷺ بالإمامة فهو وصفٌ زائد على النبوة والرسالة والفتيا والقضاء، لأن الإمام هو الذي فُوِّضت إليه السياسة العامة في الخلائق، وضبط معاقد المصالح، ودرء المفاسد..."[2].

ثم بعد ذلك ذكر الآثار المترتبة على كل قسم من الأقسام، فما فعله بطريق الإمامة، كتعبئة الجيوش، وإقامة الحدود، والتصرف في بيت مال المسلمين، فلا يجوز لأحد فعله إلا بإذن الإمام الحاضر في زمانه. وما فعله بطريق القضاء كفسخ الأنكحة، والعقود والتمليك بالشفعة، فلا يجوز لأحد أن يفعله إلا بحكم القاضي في زمانه الحاضر أيضاً. وأما تصرفه بطريق الفتيا والتبليغ أو الرسالة، فهذا شرع على الخلائق كلها إلى يوم الدين، يلزمنا أن نتبع كل حُكم بلغنا عنه، من غير الرجوع إلى حكم الحاكم أو إذن الإمام الحاضر، لأنه مبلغ لنا في ذلك عن الله، ثم خلَّى بيننا وبين الله[3].

وأُخذ على الإمام القرافي أن لم يذكر القسم الذي لا تشريع فيه من أفعاله الجبلّية أو ما فعله بمقتضى العادة، أو الواقع المعاش، مما لا علاقة به في الوحي ولا التشريع.

وتلاه ولي الله الدهلوي في كتابه (حجة الله البالغة)، فقسم تصرفات النبي ﷺ إلى قسمين هما: الأول: ما سبيله سبيل تبليغ الرسالة، كعلوم المعاد والملكوت والعبادات والارتفاقات وغيرها، وهذه حكمها في قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر/7]. والثاني: ما ليس من باب تبليغ الرسالة، كالذي فعله ﷺ على سبيل العادة، والطب، وقضاءه في أمر خاص، وهذا من قوله ﷺ في قصة

1 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الشهادات، باب: من أقام البينة بعد اليمين، رقم: 2534. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الأقضية، باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، رقم: 1713.

2 _ القرافي، **الإحكام في تمييز الفتاوى**، 99- 105.

3 _ القرافي، **الإحكام في تمييز الفتاوى**، 99- 110.

تأبير النخل: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»[1]. فولي الله الدهلوي هو أول من ذكر في تقسيماته لتصرفات النبي ﷺ ما هو تشريع وما ليس تشريعاً.

وجاء من بعده الطاهر بن عاشور فذكر في كتابه (مقاصد الشريعة الإسلامية) اثنا عشر حالاً من أحوال النبيﷺ التي يصدر عنها قول منه أو فعل، وهذه الأحوال هي: التشريع، والفتوى، والقضاء، والإمارة، والإشارة، والهدي، والنصيحة، والصلح، وتكميل النفوس، والتأديب، وتعليم الحقائق العالية، والتجرد عن الإرشاد، ثم ذكر أمثلة على كل حال من قوله أو فعله ﷺ، موضحاً أثرها على التشريع[2].

وذكر الشيخ محمود شلتوت في كتابه (الإسلام عقيدة وشريعة) التقسيم الواضح لأفعال النبي ﷺ وأقواله وتقريراته، فقد بين أن السنّة هي تشريع وغير تشريع، وذكر أقسام السنة الغير تشريعية وهي: "**أحدها**: ما سبيله سبيل الحاجة البشرية، كالأكل والشرب والنوم والمشي والتزاور، والمصالحة بين شخصين بالطرق العرفية... **ثانيها**: ما سبيله سبيل التجارب والعادة الشخصية أو الاجتماعية، كالذي ورد في شؤون الزراعة والطب، وطول اللباس وقصره. **ثالثها**: ما سبيله سبيل التدبير الإنساني أخذاً من الظروف الخاصة، كتوزيع الجيوش على المواقع الحربية، وتنظيم الصفوف في الموقعة الواحدة، والكمون والكر والفر.."[3] ثم بين أن هذه الأنواع الثلاثة ليست شرعاً، ولا يتعلق فيها طلب الفعل أو الترك، وإنما هي من الشؤون البشرية التي كان فيها النبي ﷺ بمحض بشريته وليس مصدراً للتشريع.

ثم ذكر الأقسام التي تكون على سبيل التشريع منه ﷺ وهي أيضاً ثلاثة أقسام، هي: **الأول**: ما صدر عن النبي ﷺ على وجه التبليغ بصفة أنه رسول، كبيان مجمل الكتاب، وتخصيص عمومه، أو ما كان

---

1 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعًا، رقم: 2362.

2 _ محمد الطاهر ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، (الأردن- دار النفائس، ط2، 2001 م)، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، 212- 230.

3 _ محمود شلتوت، **الإسلام عقيدة وشريعة**، 499.

من شأن العبادات، أو الحلال والحرام، والعقيدة والأخلاق وغيرها. وما كان من هذا النوع فهو تشريع عام لكل الأمة على الإنسان أن يلتزمه بنفسه، ولا يتطلب إلا العلم بذلك. **الثاني:** ما يصدر عنه ﷺ بوصف الإمامة والرياسة العامة للمسلمين: كبعث الجيوش، وصرف أموال بيت المسلمين وتقسيم الغنائم، وعقد معاهدات الصلح وغيرها، مما يلزم لتدبير شؤون عامة المسلمين. وهذا القسم ليس تشريعاً عاماً، فلا يمكن أن يُقدم عليه الإنسان بنفسه بل لا بدّ من إذن الإمام. **الثالث:** ما صدر عنه ﷺ بوصف القضاء، فقد كان ﷺ إضافة لكونه رسولاً وحاكماً للدولة فقد كان قاضياً يفصل بين المسلمين في الخصومات بناءً على ما ظهر عنده من الحجج والبينات. وهذا أيضاً ليس تشريعاً عاماً يُقدم عليه المرء بنفسه، بل لا بدَّ من قضاء القاضي وحكم الحاكم[1]. وهذا أوضح ما قيل في تقسيمات السنة التشريعية وغير التشريعية، وهناك مواضع اختلف العلماء في تصنيفها إلى أي قسم، ومواضع اتفقوا عليها، فمن أحب الاستزادة فليراجعها فيما ذكرته من المصادر السابقة[2]. والله الموفق للصواب.

المطلب الثالث: منهج الشيخ الغزالي في التفريق بين السنة التشريعية وغير التشريعية.

لم يستعمل الشيخ الغزالي مصطلح السنة التشريعية وغير التشريعية، لكنه كان موافقاً لمن سبقه من العلماء في تقسيم السنة إلى ما هو وحي وتشريع، وما لا تشريع فيه، واضحٌ في تفصيل ذلك وبيان الآثار المترتبة عليه. فقال في كتابه (ليس من الإسلام): "هل العاديات التي فعلها الرسول – ﷺ – تعتبر ديناً يُبرُّ فاعلها ويأثم تاركها؟"[3]، ثم بيّن أن الفقهاء اتفقوا على أنَّ ما فعله الرسول ﷺ في حدود طبيعته البشرية الخاصة، فإنّ الأمة لا تُكلّفُ باتباعه، ولا صلة له بالتشريع، ومثَّل لذلك: بأكل خالد بن الوليد للضبِّ،

---

1 _ محمود شلتوت، **الإسلام عقيدة وشريعة**،500- 501.

2 _ يُنظر: محمود شلتوت، **الإسلام عقيدة وشريعة**، 499- 505. وابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، 212- 230. ومحمد عمارة، **السنة التشريعية وغير التشريعية**، 86- 99.

3 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 101.

في حين عافه رسول الله ﷺ لأنه لم يألفه في أرض قومه[1]. وأنّ ما فعله النبي ﷺ بعيداً عن وظيفته في التبليغ وأداء الرسالة، فالتحقيق أنّ الناس غير مكلفين بفعل ما فعل أو ترك ما ترك.

وذكر أن للعلماء فيما فعله النبي ﷺ، ولم يظهر عليه قصد التقرب إلى الله ثلاثة أقوال هي: بعضهم قال: يُندبُ فعله، وآخرون قالوا: بل يُباح الفعل والترك، وبالغ بعضهم فقال: يجب الفعل، بينما توقف آخرون عن بيان حكمه. ثم قال بعد ذلك: "وعندي أنّ الحق ما ذهب إليه الآمدي في الأحكام... أن محض الفعل لا يدل على أن الفعل قربة؛ بل يدل على أنه ليس بمحرم فقط"[2].

ثم بين أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا هم أعلم الناس بالدين، وأحرص الناس على اتباع النبي ﷺ في كل ما يُقربهم إلى الله، لكن لما شاهدوا بعض أفعال النبي ﷺ لم يظهر لهم فيها قصد القربة، لم يتخذوها ديناً ويدعون الناس إليها، ومثّل لذلك بعدة أمثلة منها: 1_ أن النبي ﷺ لما كان مهاجراً سلك طريقاً الساحل لبعده عن العدو، ولو كان فَعَل ذلك قُربة لكان كل مسافرٍ إلى المدينة يُسن له أن يسلك هذا الطريق، ولم يقل بذلك أحد من الصحابة. 2_ أن النبي ﷺ مكث هو صاحبه في الغار عدة أيامٍ يتعبد فيه الله، حتى تمكن من متابعة السير للمدينة، ولو كان هذا الفعل قُربة، لذهب الصحابة إلى ذلك الغار للتعبد، ولم يُنقل عن أحد من الصحابة ذلك. فدلَّ على أن مجرد الفعل لا يدل على القُربة[3].

وقال بعد أن عدد بعض الأمثلة: "ولا شك أنَّ إقحام الشؤون العادية البحتة في نطاق الدين، إضرار بدين الله ودنيا الناس جميعاً، فأما أنّه إضرار بالدين فلأنه يوسع دائرة العبادات التي يُتقرب بها توسعة مدارها الوهم المجرّد. وافتراض معنى القُربة فيما لا يُتقرب إلى الله بمثله... ذلك مع هذه العاديات التي فعلها

---

1 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الأطعمة، باب: الشواء، رقم: 5085. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الضب، رقم: 1945.

2 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 103، ويُنظر: الآمدي، **الإحكام**، 4/ 113.

3 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 103.

الرسول ﷺ، قد تكون خضوعاً لمطالب البيئة التي يعيش فيها. أي أنها أفعال تعم المسلمين والمشركين من سكان المناطق الحارة وحدها... الحق أن هذه العاديات –فعلية كانت أو قولية– ليست من رسالة الإسلام. وأما أنّ دنيا الناس تُضار بهذا الفهم، فلأن الأمور الدنيوية تقوم على التطور، ويلحقها من الاجتهاد الحر ما يمسها بالنقص والزيادة أو الإهمال"[1].

وكان أكثر وضوحاً وبياناً لتقسيم السنة باعتبار التشريع وغير التشريع في كتابه (كيف نفهم الإسلام)، فوضّح أنّ السنة فيها عاديات لسنا مكلفين باتباعها، وهناك توجيهات لها زمن مؤقت مضى، وهناك توجيهات معتبر فيها أحوال معينة، وأقوام مخصوصين، ثم نقل عن بحث للشيخ (محمد المدني) تحت عنوان: (السنة تشريع وغير تشريع): بين فيه الشيخ المدني أننا لا يمكن أن نقول أن النبي ﷺ كان رسولاً فقط، وأن بشريته زالت عنه بموجب الرسالة، بل الرسالة لم تخرجه عن بشريته، وتسري عليه أحوال البشر من الحب والكره والجوع والعطش والتعب والراحة وغيرها، وقد يزاول أمراً من أموره الخاصة بطريقة معينة، وقد يقول في الطب أو الزراعة بما يظنه، وأن علماء الأصول فرقوا بين ما صدر عنه عن جبلة وعادة، فهذا ليس سبيله التشريع، وما صدر عنه على سبيل التشريع فهذا مطالبون به على حسب ما ورد من الحكم فيه. ثم بين بعض الأمثلة التي اشتبه فيها الأمر بين التشريع أو لا، كالرمل في الطواف[2]، واضطجاعه ﷺ على شقه الأيمن بعد سنة الفجر[3] وغيرها[4].

---

1 _ الغزالي، **ليس من الإسلام**، 104- 105.

2 _ أصل ذلك حديث عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: فَمَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمْ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ. أخرجه البخاري، كتاب: الحج، باب: الرمل في الحج والعمرة، رقم: 1528.

3 _ حديث عائشة ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ ﷺ كَانَ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ». أخرجه البخاري، كتاب: الجمعة، باب: طول السجود في قيام الليل، رقم: 1123.

4 _ ينظر: الغزالي، **كيف نفهم الإسلام**، 151- 152.

ثم نقل عن الشيخ محمد المدني تحت عنوان (السنة تشريع عام وتشريع خاص)[1]، أقسام ما يصدر عن النبي ﷺ بصفته التشريعية، وهي 1_ ما يصدر عنه بوصفه مبلغاً ورسولاً. 2_ ما يصدر عنه بوصفه إماماً وحاكماً للمسلمين. 3_ ما يصدر عنه بوصفه قاضياً، وذكر الحكم المترتب على كل وصف وأثره، وقد بينت ذلك سابقاً في فقرة (طريقة العلماء في التمييز بين السنة التشريعية وغير التشريعية) فلا حاجة لذكرها هنا[2]، وقال الشيخ الغزالي بعد ذلك مبيناً إعجابه بهذا التقسيم الذي ذكره الشيخ المدني، وموافقته له: "وهذا الكلام الجيد يلقي ضوءً آخر على الطريقة التي ينبغي أن نفهم بها سنن الآحاد، ونحن بحاجة إلى من يعلمنا حسن الفقه في هذه السنن، لأن سوء تناولها أفسد صورة الدين في الأذهان، وبذر بذور الفوضى في الجماعة الإسلامية وأغرى طوائف من المصلحين بالتهجم على الأحاديث كلها، صحيحها وضعيفها، إذ عدوها مسئولة عن الارتباك الذهني والعملي الذي وقعت فيه أمتنا أخيراً"[3].

وقد أفرد الشيخ الغزالي في كتابه (السنة بين الفقهاء والمحدثين) فصلاً كاملاً سماه (الدين بين العادات والعبادات)[4] ذكر فيه ثلاث مباحث هي: آداب الطعام وآداب الملبس، وآداب المساكن. وبين فيهم أن غالب ما نقل عن النبي ﷺ في طريقة هذه الأمور الثلاثة كلها من عادات العرب التي لا دخل للشرع فيها، وأنه لا يمكن أن نعتبرها ديناً، كلبس الثياب البيضاء الفضفاضة، وإرخاء العمامة على القفا فهذه كانت تناسب البيئة الحارة التي كان فيها النبيﷺ، ولو كان في بيئة باردة لاختلف الأمر في اللباس، وكذلك الأكل على الأرض أو على المائدة، وباليد أو بالملاعق فلا فرق بينهم، ما دامت تُراعي في ذلك الآداب الواردة

1 _ لم أستطع الوصول إلى هذا البحث الذي نقل منه الشيخ الغزالي عن الشيخ محمد المدني فيما وصلت إليه من مؤلفات الشيخ المدني.

2 _ يُنظر: الصفحات 130- 134 من هذا البحث.

3 _ الغزالي، **كيف نفهم الإسلام**، 154.

4 _ يُنظر: الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين**، 127- 142.

عن الشرع، كقول النبي ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[1]، والأصل في هذه الأفعال قول النبي ﷺ: «كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ» وقول ابن عباس: «كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ»[2].

وذكر فصلاً أخر في نفس الكتاب تحت عنوان: (وسائل وغايات: الثابت والمتغير في ميدان الجهاد والشورى)، ذكر في بدايته حديث النبي ﷺ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[3]، وبين أن وظيفة الرسول ﷺ هي شرح العقائد والعبادات والأخلاق والعمل على تزكية النفوس، وتوضيح التعاليم التي تحكم صلات الناس بربهم وببعضهم، لكن هناك بعض الغايات المقررة شرعاً ترك فيها الشارع للناس تحديد الوسائل الموصولة لتلك الغايات، فمثلاً الصلاة واجبة، والشارع وضّح وفصّل الوسائل التي لا بد منها للقيام بالصلاة وهذه لا اجتهاد ولا تغيير فيها. والجهاد واجب لكن أداوت الجهاد وطرقه تركها الشارع للاجتهاد حسب تطور الحياة ومقتضيات الحاجة ولم يُورد فيها نصاً قاطعاً. وكذلك موضوع تقسيم الغنائم، فجعل فيها الأمر من سياسة إمام الدولة، وليس تشريعاً قاطعاً لا يمكن تغييره. وكذلك الشورى فهي مبدأ إسلامي عظيم، لكن وسائل تحقيق الشورى وضبط أجهزتها لم يتقرر على نحو لا يمكن لنا أن نغيره، بل تُرك للاجتهاد تبعاً لاختلاف البيئات والمستويات[4]. فما ذكره هنا الشيخ الغزالي يوضح تماماً ما أخبرنا به النبي ﷺ على وجه

1 _ أخرجه البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب: الأطعمة، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم: 5061. ومسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم: 2022.

2 _ والحديثان ذكرهما البخاري، **الجامع الصحيح**، في بداية كتاب: اللباس وقول الله تعالى: ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده﴾ [الأعراف /32]، بدون رقم.

3 _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي، رقم: 2363.

4 _ يُنظر: الغزالي، **السنة بين الفقهاء والمحدثين، 205- 216.**

التبليغ والرسالة فهو ثابت لا يتغير، وأما ما وصلنا منه ﷺ باعتباره إماماً وحاكماً للمسلمين فذلك مما يختلف بحسب اختلاف البيئات وتطور الحياة.

النتيجة: إن الشيخ الغزالي ولو لم يُصرّح بتقسيم السنة إلى ما هو تشريع وغير تشريع، فإنّ ما ذكره في مؤلفاته من توضيح الفرق بين تصرفات النبي ﷺ التي هي شرعٌ لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، وما فعله أو قاله ﷺ بحكم إمامته للمسلمين، أو قضائه لهم، وكذلك بين ما كان من قبيل العادات التي لا دخل لها في الشرع أبداً، يُجلي بشكل واضح لا لبس فيه أن الشيخ يعتمد هذا التقسيم بكل أنواعه التي ذكرتها عن العلماء، وخاصة ما نقله عن الشيخ محمد المدني وإظهار إعجابه بهذا التقسيم. والله الموفق للصواب.

الخاتـــــمة:

في ختام هذا البحث أحمدُ الله العلي القدير أن وفقني لإتمامه، وأسأله أن يتقبله بقبولٍ حسنٍ، ويجعله حجةً لنا يوم الدين. وقد توصلت الباحثة في نهاية هذا البحث إلى نتائج عدة هي:

نتائج البحث:

1. إن الظروف التي أحاطت بالشيخ الغزالي في نشأته، وحتى مراحل تعليمه العليا كان لها أثرٌ بالغٌ في تكوين أفكاره وقناعاته، وشخصيته العلمية والدعوية.
2. كان لشيوخ الغزالي وخاصة الشيخ حسن البنا بالغ الأثر في إظهار مكامن القوة في الشيخ، وصقل موهبته في الدعوة، وإظهار أفكاره في خطاب التجديد الإسلامي، وكان ذلك واضحاً في ثراء مؤلفاته العلمية.
3. إن المدرسة العقلية كان لها دورٌ إيجابيٌّ في الدفاع عن دين الله ضد الهجمة الشرسة التي تعرض لها الإسلام من المستشرقين وأذنابهم، لكنها كشأن بقية المدارس الفكرية، أخطأت في بعضٍ وأصابت في بعضٍ آخر.
4. خالف الشيخ الغزالي المدرسة العقلية في نقاط عدة، أهمها الفكرة التي قامت عليها هذه المدرسة، وهي تقديم العقل على النقل.
5. موافقة الشيخ الغزالي للمدرسة العقلية في بعض أفكارهم، كالإجماع وبعض الغيبيات، وإظهار إعجابه بأئمة المدرسة وأفكارها، لا يجعل من الشيخ الغزالي أحد أتباع هذه المدرسة؛ بل هو أقرب لمنهج الجمهور علماء المسلمين.
6. الشيخ الغزالي يؤمن إيماناً لا شك فيه أن السنة النبوية هي ركن الإسلام الثاني، والمصدر التشريعي الثاني بعد القرآن، ولا غنى لأي عالمٍ عنها، والمتصفح لمؤلفاته يدرك ذلك بأي كتاب يقرأه له.

7. وظيفة السنة عند الشيخ الغزالي هي توضيح معالم القرآن من بيان المجمل وتخصيص العام، وتقيد المطلق أو تقرير حكم جديد ليس موجوداً في القرآن، ولا يمكن للسنة أن تُعارض القرآن لأنها مبينة له.

8. إن الشروط التي زادها الشيخ الغزالي لتصحيح الحديث، لم تكن إلا زيادة حرص منه في تنقية السنة من الشوائب، ورد كل الشبه التي يمكن أن تنال منها، ولم يكن هو أول من شرط هذه الشروط بل نجده وافق السادة الحنفية في عدة نقاط في نقد المتن عندهم.

9. لا تكفي صحة الحديث للعمل به، بل لا بدَّ من معرفة أسباب ورود الحديث، والملابسات والظروف المحيطة التي قيل فيها الحديث، لفهمه بشكل صحيح، والعمل به.

10. الحديث الآحاد عند الشيخ الغزالي كما هو عند الجمهور يفيد الظن العلمي لا اليقين، ولذلك لا يُحتج به في العقائد لأنها مبنية على اليقين.

11. يحتج الشيخ الغزالي بالحديث الضعيف إن وافق قواعد الشرع العامة، وأحكامه، وهو بذلك يوافق الجمهور في العمل بالحديث الضعيف.

12. إن من وجوه حفظ القرآن الكريم القول: أنه لا نسخ في القرآن الكريم بمعنى (أنه يوجد نص قرآني انتهى أمد حكمه وبقيت تلاوته).

13. يُنكر الشيخ الغزالي وجود النسخ في القرآن أو أن تنسخ السنة المتواترة أو الآحاد القرآن، وليس هو أول من قال بهذا.

14. مصطلح السنة التشريعية وغير التشريعية جديد في تسميته، لكنه موجود منذ عصر النبي ﷺ وكان الصحابة هم أدق الناس في التفريق بينهما.

15. السنة التشريعية تشمل ما صدر عن رسول الله ﷺ بوصفه رسولاً ومبلغاً ما يوحى إليه، وبوصفه قاضياً وحاكماً للدولة، ولكن منها ما يُعتبر تشريعاً عاماً، ومنها ما يُعتبر تشريعاً خاصاً.

16. السنة غير التشريعية ما صدر عن رسول الله بموجب الجبلّة أو العادة، أو التجارب الشخصية والتدبير الإنساني، مما يدخله الظن والاجتهاد حسب مقتضيات الحاجة والتطور.

17. فرّق الشيخ الغزالي بين ما هو شرع من السنة فنحن ملزمون باتباعه دون الرجوع إلى أحد، وما هو ليس بتشريع من السنة، فهذا راجع لاجتهادنا على وفق الحاجات والضرورات.

18. لا شك أن الشيخ الغزالي شديد الحبِّ لله ولرسوله، ومُحبّ لسنته ﷺ، وجرد قلمه ولسانه للدفاع عنها؛ لكنه شأنه شأن بقية العلماء أخطأ في بعض المواقف، وأصاب في بعضها، فليس معصوماً إلا صاحب الرسالة ﷺ، وعَمَلُنا أن نشجع الصواب، ونتغاضى عن العثرات، وخاصة إن كان من عالمٍ بذل عمره وجهده لنصرة دين الله والدفاع عن سنة رسوله.

التوصيات:

1) أُوصي كل من يريد أن يكتب بحثاً أو يرد على الشيخ محمد الغزالي في مسألة ما ألا يتأثر بما كُتب عن الشيخ الغزالي، وخاصة في مجال تعامله مع السنة أو النسخ، وما كتبه في كتابه الأخير (السنة بين الفقهاء والمحدثين)، فقد تحامل عليه الكثيرون، ونسفوا كل ما قدمه من جهود، بل أوصي الباحث أن يتعامل بمنهجية وموضوعية مع كتابات الشيخ وآرائه. فما من أحد من علماء المسلمين إلا كان له وعليه، لكن لا يقدح هذا في دينه وإخلاصه وعلمه.

2) أقترح أن يقوم أحد الباحثين المختصين بجمع كل الأحاديث التي تكلم فيها الشيخ الغزالي، وخاصة التي هي في الصحيحين، وبيان وجهة نظر الشيخ ومنهجه في ذلك، وآراء العلماء

فيها، ثم بيان القول الصواب فيها حسب الأدلة والقرائن، حتى يكون ذلك مرجعاً لطلاب العلم.

3) أقترح أن تقوم لجنة من الأساتذة المختصين، بجمع الآيات القرآنية التي قيل إنّها منسوخة الحكم وبقيت تلاوتها، وبيان القول الفصل فيها هل هي منسوخة، أم لها وجه آخر تُحمل عليه غير النسخ؟ ودحض الشبه التي قيلت في القرآن من هذا الوجه بالحجة والدليل. وجعل ذلك في موسوعة يَرجع إليها كل طالب علم، أو باحثٍ عن الحق.

4) أخيراً أوصي نفسي وكل طالب علم وباحث، بالإخلاص لله تعالى، وابتغاء مرضاته في كل ما يقوم به، وأن ينوي نفع نفسه أولاً، والأمة الإسلامية بعد ذلك فيما يكتب أو يقول، فقد قال ﷺ: «أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ... وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»[1].

وختاماً أسأل الله العلي القدير أن أكون قد وُفقت بطرح هذا الموضوع وكتابته على وجه الذي ينبغي، وأسأله تعالى أن يَمُنَّ علينا بالقبول، ويرزقنا الإخلاص في القول والعمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

[1] _ أخرجه مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب: الإمارة، باب: من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، رقم: 1905.

المصادر والمراجع

- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي الكوفي، **مُصنف ابن أبي شيبة**، طبعة الدار السلفية الهندية، تحقيق: محمد عوامة
- ابن أمير الحاج، **التقرير والتحرير في علم الأصول**، بيروت- دار الفكر- ط: 1417هـ - 1996م.
- ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم أبو العباس، **درء تعارض العقل والنقل**، تحقيق: محمد رشاد سالم، الرياض- دار الكنوز الأدبية، 1391هـ.
- ابن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحليم تقي الدين أبو العباس، **مجموع الفتاوى**، دار الوفاء، ط3: 1426 هـ / 2005 م، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار.
- ابن جرير الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر، **تاريخ الأمم والملوك**، بيروت- دار الكتب العلمية، ط1: 1407هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي أبو الفضل الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، بيروت - دار المعرفة، ط: 1379هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد أبو الفضل (المتوفى: 852هـ)، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الرياض- مطبعة سفير –ط:1، عام 1422هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد أبو الفضل، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، المملكة العربية السعودية- المدينة المنورة- الجامعة الإسلامية، ط1: 1404هـ/1984م.
- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد أبو محمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، القاهرة- دار الحديث، ط1: 1404هـ.

- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد ولي الله، **مقدمة ابن خلدون**، دمشق- دار يعرب، ط1: 1425هـ- 2004م، تحقيق: عبد الله درويش.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، الأردن- دار النفائس، ط2، 2001 م، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم أبو عمر النمري القرطبي، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، المغرب – مؤسسة قرطبة، ط: 1387هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري.
- ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم أبو محمد الدينوري، **تأويل مختلف الحديث**، بيروت- دار الجيل، ط: 1393هـ - 1972م، تحقيق: محمد زهري النجار
- ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، **روضة الناظر وجنة المناظر**، الرياض- جامعة الإمام محمد بن سعود، ط2: 1399هـ.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، بيروت- مؤسسة الرسالة- الكويت- مكتبة المنار الإسلامية، ط27: 1415هـ /1994م.
- ابن كثير، اسماعيل بن عمر أبو الفداء القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**، دار طيبة- ط2: 1420هـ - 1999 م، تحقيق: سامي بن محمد سلامة.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، **سنن ابن ماجه**، بيروت – دار الفكر، د/ط، د/ت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، **لسان العرب**، بيروت – دار صادر، ط1.

- أبو العبَّاس القرطبيُّ، أحمَدُ بنُ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ الحافظ الأنصاريُّ، **المُفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، دمشق- بيروت- دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط1: 1417هـ- 1996م، تحقيق: محيي الدين مستو وآخرون.
- أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد، **المستصفى في علم الأصول**، بيروت- دار الكتب العلمية، ط1: 1413هـ، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي.
- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، **تفسير البحر المحيط**، بيروت – لبنان- دار الكتب العلمية، ط1: 1422 هـ - 2001 م، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض.
- أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، بيروت- دار الكتاب العربي، د/ط، د/ت.
- أبو شهبة، محمد بن محمد، **دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكُتّاب المعاصرين**، مكتبة السنة، ط1: 1989م.
- أبو عبد الله القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، الرياض- المملكة العربية السعودية -دار عالم الكتب، ط: 1423هـ/ 2003م.
- أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى التميمي، **مسند أبي يعلى**، دمشق _ دار المأمون للتراث، ط1: 1404هـ -1984م، تحقيق: حسين سليم أسد.
- أحمد أمين، **ضحى الإسلام**، القاهرة- الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1998م.
- الأزهري، محمد بن أحمد أبو منصور، **تهذيب اللغة**، بيروت- دار إحياء التراث العربي، ط1: 2001م، تحقيق: محمد عوض مرعب.
- ألبرت حوراني، **الفكر العربي في عصر النهضة**، بيروت- لبنان- دار النهار، د/ط، ترجمة: كريم عزقول.

- الآمدي، وعلي بن محمد أبو الحسن، **الإحكام في أصول الأحكام**، بيروت- دار الكتاب العربي، ط1: 1404هـ، تحقيق: د. سيد الجميلي.
- أمين، أحمد. **زعماء الإصلاح في العصر الحديث**، القاهرة- مكتبة النهضة المصرية، 1948م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، **الجامع المسند الصحيح المسمى صحيح البخاري**، اليمامة – بيروت، دار ابن كثير، ط3: 1407هـ - 1987م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
- بدر الدين العيني، محمود بن أحمد الحنفي، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، بيروت- لبنان، دار الكتب العلمية، ط1: 1421هـ- 2001م، ضبطه وصححه: عبدالله محمود محمد عمر.
- البزدوي، علي بن محمد البزدوي الحنفي، **أصول البزدوي**، كراتشي- مطبعة جاويد بريس.
- بسطامي محمد سعيد، **مفهوم تجديد الدين**، جدة- مركز التأصيل للدراسات والبحوث، ط3: 2015م.
- البنا، جمال، **تفنيد دعوى النسخ في القرآن الكريم**، دار الشروق، د/ط، د/ت.
- البوصيري الكناني، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان أبو العباس شهاب الدين، **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، بيروت -دار العربية -ط2: ١٤٠٣ هـ، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي.
- البيضاوي، عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، **تفسير البيضاوي**، بيروت- دار الفكر، د/ط، د/ ت.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر، **سنن البيهقي الكبرى**، مكة المكرمة - مكتبة دار الباز، ط: 1414هـ -1994م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
- تاج الدين السبكي، أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، لبنان – بيروت- عالم الكتب، ط1: 1999 م - 1419 هـ، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود.

- تاج السر أحمد حران، **حاضر العالم الإسلامي**، المملكة العربية السعودية، إشبيليا، ط1: 1422هـ-2001م.
- الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى، **الجامع الصحيح سنن الترمذي**، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت –دار إحياء التراث العربي، د/ط.
- التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر الشافعي، **شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه**، بيروت – لبنان- دار الكتب العلمية، ط1: 1416 هـ - 1996 م، تحقيق: زكريا عميرات
- جريشة، عليّ، **حاضر العالم الإسلامي**، جدة- دار المجتمع، ط:4، 1410هـ- 1089م.
- الجصاص أبي بكر الرازي، أحمد بن علي، **الفصول في الأصول**، الكويت- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ط1: 1408هـ -1988م.
- الجصاص أبي بكر الرازي، أحمد بن علي، **مختصر اختلاف العلماء** (تصنيف: أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي)، بيروت- لبنان، دار البشائر الإسلامية، ط1: 1416هـ- 1996م، تحقيق: عبد الله نذير أحمد.
- الجندي، أنور، **عقبات في تاريخ النهضة** مراجعة لتاريخ مصر الإسلامية منذ الحملة الفرنسية إلى النكسة، دار الاعتصام
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف أبو المعالي، **البرهان في أصول الفقه**، المنصورة – مصر- دار الوفاء، ط4: 1418هـ.
- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبدالله أبو عبدالله، **المستدرك على الصحيحين**، بيروت- دار الكتب العلمية، ط1: 1411هـ - 1990م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- حسين، محمد محمد، **الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر**، القاهرة- المطبعة النموذجية.

- حميدان، منتصر نافذ محمد، **السنة بين التشريع ومنهجية التشريع**، والكتاب هو بحث قُدم لنيل درجة الماجستير في أصول الدين، (كلية الدراسات العليا- جامعة النجاح الوطنية- نابلس – فلسطين)، وقد تمت مناقشتها عام: 2006م.
- الخضري، محمد، أصول الفقه، القاهرة=ار الحديث، د/ط، د/ت.
- خليفة، كيلاني محمد، **منهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق** (رسالة ماجستير)، القاهرة- دار السلام، ط1: 1431هـ- 2010م.
- الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي، **سنن الدارقطني**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة – بيروت، 1386 – 1966م.
- الرافعي، عبد الرحمن، **جمال الدين الأفغاني باعث نهضة الشرق**، دار الكتاب العربي.
- الرومي، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان، **منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير**، المملكة العربية السعودية، مؤسسة الرسالة، ط2: 1403هـ- 1983م.
- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله، **البحر المحيط في أصول الفقه**، لبنان- بيروت- دار الكتب العلمية، ط: 1421هـ - 2000م، تحقيق: د. محمد محمد تامر.
- السباعي، مصطفى، **السُّنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، المكتب الإسلامي – دار الورّاق، د/ط.
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن شمس الدين، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، لبنان- دار الكتب العلمية، ط1: 1403هـ.
- سعيد بن مصطفى دياب، **خبر الآحاد في العقائد والأحكام**: دراسة تأصيلية، الكتاب رسالة ماجستير مقدمة في الجامعة الإسلامية بمنيسوتا (الولايات المتحدة الأمريكية)، عام: 1441هـ- 2020م.

- السلفي، محمد لقمان، **مكانة السنة في التشريع الإسلامي ودحض مزاعم المنكرين والملحدين**، الهند- دار الداعي، مركز العلامة ابن باز للدراسات الإسلامية، ط2: 1420هـ- 1999م.
- السيد اللحام، بديع، **جهود علماء دمشق في القرن الرابع عشر**.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، الرياض - مكتبة الرياض الحديثة، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي (ت: 790هـ)، **الموافقات**، دار ابن عفان، ط1: 1417هـ/ 1997م، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.
- الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله، **الأم**، بيروت- دار المعرفة، ط: 1393هـ.
- شحاته، محمد سيد أحمد، **موقف الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي من السنة النبوية (عرض ونقد)**، والكتاب في أصله رسالة دكتوراة مقدمة في كلية أصول الدين، جامعة الأزهر، القاهرة- دار السلام، ط1: 1430هـ- 2009م.
- الشرباصي، أحمد، **رشيد رضا صاحب المنار** (عصره وحياته ومصادر ثقافته)، مطبعة الأهرام التجارية.
- شقير، شفيق بن عبد بن عبدالله، **موقف المدرسة العقلية الحديثة من الحديث النبوي** (دراسة تطبيقية على تفسير المنار)، المكتب الإسلامي، ط1: 1998م.
- شلبي، أحمد، **موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية**، القاهرة- النهضة المصرية، ط:12.
- شلتوت، محمود، **الإسلام عقيدة وشريعة**، القاهرة- دار الشروق، ط18: 1421هـ- 2001م.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، دار الكتاب العربي- ط1: 1419هـ - 1999م.

- الشيخي، بشير بن علي بن محمد، منهج **الشيخ الغزالي في تقرير مسائل العقيدة** (عرض ونقد)، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، جامعة أم القرى- كلية الدعوة وأصول الدين، 1433هـ
- طاهر الجزائري الدمشقي، **توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر**، حلب - مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1: 1416هـ - 1995م، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة
- الطيّار، مساعد بن سليمان، **مفهوم النسخ عند المتقدمين والمتأخرين نظرة تقويمي**، وهو بحث نُشر في مجلة (تبيان) للدراسات القرآنية، العدد: 18، عام: 1436هـ.
- عبد الجبار السيد. **الغزالي ومنهجه في التعامل مع السنة**، حلقة دراسية مقامة بمجمع البحوث الملكية بعَمّان، بعنوان: العطاء الفكري للشيخ الغزالي، 20/6/ 1996م، حرره د. فتحي حسن ملكاوي.
- عبدالله عقيل، **من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة**، دار البشير، ط7: 1429هـ .- 2008م.
- العتيبي، سعد بن بجاد، **موقف الاتجاه العقلاني الإسلامي المعاصر من النص الشرعي**، الرياض- مركز الفكر المعاصر، ط2: 2013م.
- العز ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، بيروت – لبنان- دار المعارف، د/ط، د/ ت، تحقيق: محمود بن التلاميد الشنقيطي،
- علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، بيروت- دار الكتب العلمية- ط1: 1418هـ/1997م، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر.
- العودة، سلمان بن فهد، **حوار هادئ مع الشيخ الغزالي**، السعودية- طبعته الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد- ط1: 1409هـ.

- الغزالي، علاء محمد، **حلقة دراسية بعنوان (العطاء الفكري للشيخ الغزالي)**، منعقدة بقاعة المركز الثقافي الإسلامي في عَمَّان، بتاريخ 1996/20م، المحرر: د. فتحي حسن ملكاوي
- الغزالي، محمد، **الإسلام والطاقات المعطلة**، مصر- دار نهضة مصر، د/ط، تاريخ النشر: 2005م.
- الغزالي، محمد، **الحق المر**، القاهرة- دار نهضة مصر، ط4: 2005م.
- الغزالي، محمد، **الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الحادي عشر**، القاهرة- مكتبة وهبة، ط3: 1410هـ- 1990م.
- الغزالي، محمد، **السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث**، دمشق- دار القلم، ط1: 2022م.
- الغزالي، محمد، **الغزو الثقافي يمتد في فراغنا**، دار الشروق، د/ط.
- الغزالي، محمد، **الفساد السياسي في المجتمعات العربية والإسلامية** (أزمة الشورى)، القاهرة- دار نهضة مصر، ط: 2005م.
- الغزالي، محمد، **تراثنا الفكري في ميزان الشرع والعقل**، القاهرة- دار الشروق، ط1: 1991م- ط5: 2003م.
- الغزالي، محمد، **خطب الشيخ الغزالي في شؤون الدين والدنيا**، إعداد: قطب عيد الحميد قطب، مراجعة: د. محمد عاشور، القاهرة- دار الاعتصام.
- الغزالي، محمد، **دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين**، دار الشروق، د/ط.
- الغزالي، محمد، **دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين**، القاهرة- دار نهضة مصر، ط7: 2005م.
- الغزالي، محمد، **ركائز الإيمان بين العقل والقلب**، دار الشروق، د/ط.
- الغزالي، محمد، **سر تأخر العرب والمسلمين**، مصر- نهضة مصر، ط7: 2005م.

- الغزالي، محمد، **عقيدة المسلم**، القاهرة- دار نهضة مصر، ط1: 2003م.
- الغزالي، محمد، **علل وأدوية**، دار الشروق، د/ط.
- الغزالي، محمد، **فقه السيرة**، القاهرة- دار الشروق، ط10: 2020م.
- الغزالي، محمد، **فن الذكر والدعاء عند خاتم الأنبياء**، القاهرة- دار الشروق، د: ط، د: ت.
- الغزالي، محمد، **قذائف الحق**، دمشق- دار القلم، ط2: 1418هـ- 1997م.
- الغزالي، محمد، **كيف نتعامل مع القرآن** (في مدارسة أجراها الأستاذ عمر عبيد حسنة)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي- الولايات المتحدة الامريكية، ط1: 1411هـ- 1991م.
- الغزالي، محمد، **كيف نفهم الإسلام**، القاهرة- دار نهضة مصر، ط3: 2005م.
- الغزالي، محمد، **مائة سؤال عن الإسلام**، القاهرة- دار نهضة مصر، ط4: 2005م.
- الغزالي، محمد، **محاضرات الشيخ الغزالي**، جمع وإعداد: قطب عبد الحميد قطب
- الغزالي، محمد، **مشكلات في طريق الحياة الإسلامية**، قطر- كتاب الأمة، 1402هـ.
- الغزالي، محمد، **مقالات الشيخ الغزالي في مجلة الوعي الإسلامي**، تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية- الكويت- الإصدار الثاني عشر: 1431هـ- 2010م.
- الغزالي، محمد، **مقتطفات من مذكرات الشيخ (قصة حياة)**، لبنان- دار المعرفة الإسلامية، د/ط، 1997م.
- الغزالي، محمد، **من معالم الحق في كفاحنا الإسلامي الحديث**، القاهرة- نهضة مصر، ط4: 2005م.
- الغزالي، محمد، **من مقالات الشيخ محمد الغزالي**، القاهرة- نهضة مصر، ط4: 2005م.
- الغزالي، محمد، **من هنا نعلم**، القاهرة- دار نهضة مصر، ط2: 1997م.
- الغزالي، محمد، **نظرات في القرآن**، القاهرة، نهضة مصر للطباعة، ط6: 2005م.

- الغزالي، محمد، **هذا ديننا**، القاهرة- دار الشروق، ط5: 1421هـ- 2001م.
- الغزالي، محمد، **هموم داعية**، القاهرة- دار نهضة مصر، ط6: 2006م.
- الفخر الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، **المحصول في علم الأصول**، الرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1: 1400هـ، تحقيق: طه جابر فياض العلواني.
- فلوسي، مسعود بن موسى، **الشيخ محمد الغزالي غصن باسق في شجرة الخلود**، القاهرة، مكتبة الوهبة، ط1: 2003م.
- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب مجد الدين، **القاموس المحيط**، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط8: 1426هـ- 2005م.
- القاسمي، محمد جمال الدين الدمشقي، **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، بيروت – لبنان – مؤسسة الرسالة، ط1: 1425هـ- 2004م، المحقق: مصطفى شيخ مصطفى.
- القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، **العدة في أصول الفقه**، (دون ناشر، ط2: 1410 هـ - 1990 م
- القرافي، أحمد بن إدريس الصنهاجي أبو العباس، **الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام**، بيروت – لبنان- دار البشائر الإسلامية، ط2: 1416هـ- 1996م، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة
- القرافي، أحمد بن إدريس الصنهاجي أبو العباس، **أنوار البروق في أنواء الفروق**، بيروت- دار الكتب العلمية، ط: 1418هـ - 1998م، تحقيق: خليل المنصور.
- القرضاوي، يوسف، **السنة مصدر للمعرفة والحضارة**، (القاهرة- دار الشروق، ط3: 1423هـ- 2002م).

- القرضاوي، يوسف، **الشيخ الغزالي كما عرفته رحلة نصف قرن**، القاهرة-دار الشروق، ط1: 1420هـ-2000م.
- المازري، محمد بن علي بن عمر، **المُعْلِم بفوائد مسلم**، الجزائر- المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات (بيت الحكمة)، ط: 1988م، تحقيق: الشيخ محمد الشاذلي النيفر.
- محمد المجذوب، **علماء ومفكرون عرفتهم**، دار الشواف -الرياض، ط:4.
- محمد شوشة، حسام موسى محمد شوشة ومحمد موسى محمد شوشة، **المنهج الحنفي في استنباط الأحكام الفقهية من حديث رسول الله ﷺ**، بحث نُشر في مجلة بلاغ، Vol 2 / No. Special – Jun 1443 / 2022.
- محمد عبده، **رسالة التوحيد**، دار الكتاب العربي، 1966م.
- المختار الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد بن عبد القادر الجكني، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، بيروت – لبنان- دار الفكر، ط: 1415 هـ- 1995 م.
- المرداوي الحنبلي، علاء الدين علي بن سليمان أبي الحسن، **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**، الرياض- السعودية- مكتبة الرشد، ط: 1421هـ - 2000م، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد السراح.
- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري أبو الحسين النيسابوري، **الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم**، بيروت - دار إحياء التراث العربي، د/ ط، د/ت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- المصري، جميل عبد الله محمد، **حاضر العالم الإسلامي وقضاياه المعاصرة**، كلية الدعوة وأصول الدين، المملكة العربية السعودية، 1381هـ.

- المناوي، عبد الرؤوف، **اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر**، الرياض- مكتبة الرشد، ط: 1999م، تحقيق: المرتضي الزين أحمد.
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، **سنن النسائي الكبرى**، حلب - مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2: 1406هـ - 1986م، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
- النووي، يحيى بن شرف بن مري أبو زكريا، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، بيروت- دار إحياء التراث العربي، ط2: 1392هـ.
- الهيثمي، علي بن أبي بكر نور الدين، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، بيروت- دار الفكر- ط: 1412 هـ.
- يحيى ربيع، **خبر الآحاد ومدى حجيته في العقائد**، بحث نُشر في مجلة جامعة قطر، العدد السادس عشر، 1419هـ- 1998م.

السيرة الذاتية

أكملت الباحثة الابتدائية في دمشق، والإعدادية والثانوية في حلب، ثم درست الجامعة في جامعة دمشق، وتخرجت فيها عام 2007م، عملت مدرسة في وزارة الأوقاف السورية، ثم في وزارة التربية التركية، والتحق في جامعة كارابوك لإكمال دراسة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية.

ŞEYH MUHAMMED GAZALİ'NİN PEYGAMBERİN SÜNNETİ İLE İLGİLİ YAKLAŞIMI – ANALİTİK BİR ÇALIŞMA

2024
YÜKSEK LİSANS TEZİ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ

Emine ABDULLAH

Tez Danışmanı
Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa Mohamed SHOUSHA